الفصل الثالث

تعقيب على كتاب الحوار الهادئ

- تمهيد
- موقف الشيعة تجاه الصحابة
- الموقف الوهابي من كتب الشيعة
- كتاب (لله ثم للتاريخ) ليس كتاباً شيعياً
- أهل السنة داخل إيران
- مكانة الشيعة في العالم
- المنهج الخاطئ في الحوار والاحتجاج
- الاتهام بترك الصحاح واعتماد مصادر التاريخ
- الاتهام باعتماد أسلوب الانتقاء في الروايات وأحاديث الفضائل
- الآيات الذامة لجملة من الصحابة وبعض نساء النبي صلى الله عليه وآله
- المنهج الخاطئ في فهم العقائد الشيعية
- مقارنة موجزة بين الكليني والبخاري وكتابيهما
- تهم وافتراءات على المذهب الشيعي
- التكفير المتبادل بين الجماعات السنية
- النفاق والمنافقون

تمهيد:

ذكرنا في الفصل الثاني بأن بداية الحوار كانت في الليلة السادسة عشر من شهر رمضان المبارك عام ١٤٢٣هـ حيث ذهبت برفقة عدد من طلاب جامعة أم القرى إلى محل إقامتهم وسكناهم، وبعد أن تناولنا الطعام توجهنا إلى أحد المساجد لأداء صلاة العشاء، فصليت العشاء جماعة ولم أشترك في أداء صلاة التراويح؛ لعدم اعتقادي بمشروعيتها، فانشغلت بقراءة القرآن.

وبعد أن أتموا صلاة التراويح توجهنا وكنت أتصور إننا ذاهبون إلى الشيخ محمد بن جميل بن زينو لكننا فعلاً ذهبنا إلى بيت الشيخ الدكتور أحمد الغامدي وهو من الأساتذة البارزين في جامعة أم القرى.

ثم بعد الترحيب تجاذبنا الحديث حول بعض المسائل الخلافية بين السنة والشيعة، وكان من تلك المسائل مسالة الإمامة والتقية وولادة الإمام المهدي عليه السلام وبيعة الإمام علي عليه السلام والتكفير وغيرها من المسائل التي سنعرضها للقارئ الكريم.

وقد استمر الحوار إلى ساعة متأخرة من الليل، وبعد انتهاء اللقاء أصرّ الدكتور الغامدي على استمرار التواصل بيننا في المستقبل، وطلب مني أن اكتب له أسئلة لكي يجيب عنها عبر الفاكس بشكل مكتوب، وبعد أن ودعته ورجعت إلى مقر إقامتي في الفندق كتبت له بعض الأسئلة المختصرة نزولاً عند رغبته في ذلك، واختصت ببعض المسائل التي تدور حول الصحابة.

وعند وصول أسئلتي إليه كتب الدكتور جواباً عنها وأرسلها إلي عبر الفاكس، فشكرته على ذلك في رسالة جوابية، لكن لكثرة انشغالاتي بالتدريس والتحقيق لم أتمكن من الرد على أسئلته، وبقيت تلك الأسئلة في حوزتي على أمل أن أجيب عنها حين يتوفر لي الوقت الكافي، وقد حاولت جاهداً أن اقتطع من وقتي لكي أرد على رسالته وفاءً للمودة التي حصلت بيننا ولرفع بعض الإشكالات والالتباسات التي حوتها رسالته التي أرسلها إلي، فبدأت بالرد على ما أرسله، وحرصت على أن تكون أجوبتي على تساؤلاته موضوعية مدعومة بالأدلة والشواهد ومتبعاً فيها المنهج العلمي الصحيح في الحوار والمحاججة، وأن يكون أسلوب الرد أسلوباً منسجماً مع آداب المناظرة والحوار.

فكتبت ردّاً هو عبارة عن رسالة مختصرة ذكرنا نصها في بداية الفصل الثاني وأرسلتها له عن طريق بعض الأخوة الذين ذهبوا إلى السعودية.

وبعد مضي مدة معينة ما يقارب السبعة أشهر سلّمني الدكتور ردّاً مفصلاً على شكل كراسة كرد على ما أرسلته له، وقد اختزل في ذلك الرد ما دار بيننا فيه من حوار ولقاءات شفوية، وكانت لغة الرد لغة قاسية ولم تكن ودّية على الإطلاق بخلاف ما لمست من أخلاق سامية يمتاز بها الدكتور.

وكنت قد التقيت به في بيته في سنة ١٤٢٦هـ بمعية الأستاذ الهادوي وكلزاده، واعترضت على الدكتور قائلاً: إن ما أرسلته إليّ من الردود والحورات لم تكن هادئة أصلاً، مضافاً ألى أنك قد حرفت ما جرى بيني وبينك في لقائنا الأول في بيتك، وفسرته بما يفيدك وحذفت ما يضرك.

فقال: اذكر لي مورداً مما ادعيته.

قلت: إنك لما أوردت على اعتقاد الشيعة في مسألة التقية، وأجبتك عن ذلك رفعت يديك قائلاً: **قبول! قبول!**

ثم رميت ما كان بيدك من أوراق مصورة عن كتاب الكافي.

فخجل الدكتور وكان ذلك بحضور أولاده.

وفي غمرة انشغالاتي في البحوث والتدريس في الجامعة والحوزة، بالإضافة إلى بعض الانشغالات الاجتماعية الأخرى لم أتمكن من تخصيص وقت أجيب فيه على أسئلة الدكتور التي كانت بحاجة إلى وقت يتناسب معها.

وقد ساءني كثيراً حين رأيت هذه الحوارات قد وضعت في أكثر من موقع من مواقع الانترنيت والتي تعد من المواقع المتطرفة ضد الشيعة.

واستغربت أكثر حين رأيت أن تلك الحورات قد أخذت منحى آخر، وذلك حين صدرت على شكل كتاب باسم (حوار هادئ مع الدكتور القزويني الشيعي الاثني عشري)، وقد وصلتني نسخة من الكتاب، وتصفحتها، فوجدت أن الدكتور قد خالف في كتابه هذا أهم مبادئ الحوار وأسس المناظرة، أهمها:

أولا: لم يكن الحوار هادئا

إنّ الكتاب لا يكشف عن مضمون عنوانه، فلم يكن الحوار فيه هادئاً بل كان مشحوناً في بعض مواضعه بعدم الهدوء والإثارة والاستفزاز للطرف الآخر.

ثانيا: عدم رعاية الأمانة العلمية

افتقد الكتاب أبسط مقومات البحث العلمي وهو رعاية الأمانة العلمية في النقل، والتي هي من أوليات أسس الكتابة والحوار، فضلاً عن كون ذلك من أخلاق الإسلام ومبادئه، ونشير فيما يلي إلى نماذج من ذلك:

١ـ لاحظت أن الكاتب قد حذف في كتابه المذكور أصل الحوارات التي دارت بيننا وقام باختزالها مع أن تلك الحوارات كانت من الأهمية بمكان، وقد أظهر الدكتور في كثير منها عجزه وعدم قدرته على الرد كما سنستعرض ذلك لاحقاً.

٢ـ ذكر الدكتور في صفحة ١١، بعد نقل رسالتي الأولى التي أعقبت لقائي الأول معه، قائلاً: «**هذه عبارته بنصها**».

والحال أنّه حذف من كلامي ما يضر فهم المقصود.

فالعبارة التي نقلها في صفحة ١٠:

«**ماذا تقول فيما جرى على بعض الأصحاب أو شرك في قتله؟ هل يحكم فيهم بأنّهم اجتهدوا وأخطئوا ولهم أجر واحد أم لا؟**»

مع أن العبارة التي ارسلتها إليه هي:

«**ماذا تقول؟ فيما جرى على بعض الأصحاب من الحدّ، هل يوجب ذلك فسقهم أم لا؟ لما ذا جرى الحدّ على بعضهم؟**

ماذا تقول فيمن أمر بقتل عثمان من الاصحاب أو شرك في قتله؟ هل يحكم فيهم بأنّهم اجتهدوا وأخطأو ولهم أجر واحد أم لا؟».

ألا يعد هذا خيانة علميّة؟ أم أن منهجهم يجيز لهم ذلك؟.

٣ـ إن أقل ما كنت أرجوه منه، في كتابه (حوار هادئ)، أن ينقل رسالتي الأخيرة التي أرسلتها إليه بتمامها، ثمّ يبدأ بنقدها والردّ عليها، ولكن المؤسف أنه اختار وانتقى ما شاء وحذف الكثير مما جاء فيها، ليبدوا ما اقتطعه من سياقه العام ضعيفاً في نظر القارئ؛ وهذه خيانة علميّة لاتليق بمسلم فضلاً عن أستاذ جامعي.

ثالثا: تناقضات الكتاب

إن الذي يقرأ هذا الكتاب يلاحظ فيه الكثير التناقضات، ونشير فيما يلي إلى بعضها:

١ـ قال في صفحة ٧٧ من كتاب حوار هادىء: «**إنَّ المطلع على جميع كتب الشيعة بدون استثناء لا يرى إلاَّ التكفير أو التفسيق لهؤلاء العظماء**».

كما قال أيضاً في صفحة ٥٥: «**ولم يبقَ منهم** [أي الصحابة] **أحد لم يُكفَّر أو يُفسّق إلاَّ أربعة أشخاص**».

وقال في صفحة ٦٦: «**إنَّ ادعاء كفر الصحابة أو فسقهم أو خيانتهم عن بكرة أبيهم ما عدا أربعة أشخاص أشد غرابة من القول بعدالتهم**».

وفي صفحة ٨٤: «**ولمَّا كان معتقد الشيعة أنَّ جميع الصحابة كفروا أو فسقوا إلاَّ أربعة أشخاص أو نحوهم فلم يبقَ إذن إلاَّ ذلك العدد**».

وفي صفحة١٤٥: «**كتب الشيعة الروائية لا يكاد يخلو كتاب من كتب الآثار المروية في العقائد أو التفاسير أو الرجال من تضليل الصحابة أو تكفيرهم إلاَّ أربعة أشخاص**».

وفي صفحة ٢٢٢: «**هذا الجزء اليسير** [أي الشيعة] **اختار تكفير جميع الصحابة أو تضليلهم ما عدا أربعة أشخاص**».

أقول: لا شكّ أن هذا الكلام مضافاً إلى أنّه افتراء وكذب، يعرفه كل من اطلع على كتب الشيعة، قد التزم بمضمونه في كتابه هذا، ومن نماذج ذلك:

أ ـ قوله في صفحة ٧٤: «**ثمّ إنَّ الناس الذين لم يتربوا على مائدة النبوة ممَّن أسلم من أهل القرى والبوادي البعيدة اهتز إيمان كثير منهم، وجَهِل كثير منهم فرائض الدين، فحدثت رِدَّة عن دين اللّه عزّ وجل من بعضهم، وامتناع عن دفع الزكاة من البعض الآخر، ولم يبقَ على الدين سوى ثلاث مدن: (المدينة، ومكَّة، والطائف)، وما عداها فقد أعلنوا عصيانهم**».

فهل أن المرتدّين الذين يعيشون في غير هذه المدن الثلاث من الصحابة أم لا؟!

ب ـ ما نقل في صفحة ٧٥ عن ابن كثير للاستدلال على ما ادّعِي في العبارة الآنفة، وهو قوله: «**وقد ارتدَّت العرب إمَّا عامة وإمَّا خاصة، في كل قبيلة...ثمَّ إنَّ الصدِّيق (رض) أخذ يجهِّز الجيوش لحرب المرتدِّين** ».

ج ـ قوله في صفحة ٢٤٤ ـ ٢٤٥: «**وقد حدثت ردة بعد موت النبيّ ﷺ من كثير من العرب ثمَّ إن اللّه عزّ وجل أقام أبا بكر (رضى الله عنه) لهذه الردة ومعه إخوانه من عظماء الصحابة فقاتلوا المرتدين حتَّى أعادوهم إلى الدين.**

فإن قال الشيعة: إنَّ الردة قد وقعت وهي هذه وأقروا بالحقيقة فقد اعترفوا بفضل الصدِّيق (رضى الله عنه).

وإن أنكروا فلا يستحقون المناظرة لأنَّ إنكار البديهيات يسقط أهلية المخالف للحوار».

فهل أن هؤلاء المرتدين، كانوا من الصحابة العدول ثمّ ارتدّوا أم من غيرهم؟

رابعا: عبارات التنقيص للإمام علي عليه السلام في الكتاب

قلتم في صفحة ١٨٠ـ في معرض الكلام حول حديث الحوض وقول النبيّ صلى الله عليه وآله بأنّ بعض الصحابة يرتدّون على أعقابهم من بعده ـ: «**لو أراد شخص أن يحمل هذا الحديث على عليّ (رضى الله عنه) فقال: إنَّ علياً هو المقصود بالحديث ولفظه دال عليه وأنتم قد أوردتم النص من الصحيحين وفيه أنَّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال: (إنَّهم منِّي). وهذا صحيح البخاري:٢٠٧/٧، ومسلم:٦٥/٧. اللفظ يدل على أنَّ المقصود من أهل بيتي لأن لفظة: (منِّي) لا تحتمل غير هذا. وفي رواية أسماء: (فأقول: يارب: منِّي ومن أمَّتي) صحيح البخاري:٢٠٩/٧، ومسلم:٦٦/٧. وهذا دليل على عليّ رضي الله عنه وعلى الذين قاتلوا معه فأراقوا الدماء بغير حق!! فهل تستطيع أن ترد على هذه الدعوى بغير الاستدلال بمن اعتقدت أنَّهم ارتدوا؟؟!!** ».

وليس استدلاله في هذه العبارة إلا حكماً واضحاً بارتداد علي عليه السلام، فإن اعتقاده بصحة الرواية من جهة، وإيمانه بأن لفظة **(منـي)** في الحديث لا تحتمل غير أهل البيت عليهم السلام، لا معنى له إلا الحكم على أهل البيت وعلى علي عليه السلام بالخصوص بالارتداد، وهذا هو النصب والعداء بعينه.

من هنا وجدت من الضروري أن أقوم بالرد على ما كتبه الدكتور الغامدي لأزيل بعض الشبهات التي أثارها ولأكشف مدى ضعف الأدلة التي ساقها واستشهد بها؛ ولذا سوف أشرع بالرد والتعقيب على بعض ما جاء في الكتاب، وأترك باقي الأجوبة إلى الجزء الثاني إن وفقني الله إلى ذلك ومنحني الحياة.

التعقيب على كتاب

(حوار هادئ)

سنشير فيما يلي إلى أهم الملاحظات والإجابات على ما ورد من هفوات ومغالطات واستدلالات خاطئة وغير منهجية في كتاب الحوار الهادئ، تاركين الجزء الأكبر من هذه الملاحظات إلى الجزء الثاني من هذا الكتاب:

* موقف الشيعة تجاه الصحابة

قلتم في ص ٣٠: «**أذهلني موقفكم من الصحابة (رض) وعدم التفريق بين الصحابي والمنافق مما كان وسيكون له أسوأ الأثر على دين الأمة**».

قلت:

أولاً: لو أمعنت النظر في محتوى رسالتي السابقة إليكم لوجدت أني قد ذكرت فيها أن الشيعة الإمامية وقفوا موقفاً معتدلاً يمليه العقل والمنطق والدين تجاه الصحابة، حيث فرقوا بين الصحابي الذي حسنت صحبته وبقي على العهد الذي قطعه على نفسه مع الله ورسوله صلى الله عليه وآله والتزم بأوامره ونواهيه ووصاياه بعد وفاته، وبين من نكث وبدل وغير من الصحابة الذين كان فيهم الخاطئ والمذنب والشاك والمنافق ومريض القلب كما سيأتي إثبات ذلك بالأدلة من الكتاب والسنة، شأنهم في ذلك شأن المجاميع البشرية، وإن كنا نؤمن بأن الوجود المبارك للنبي صلى الله عليه وآله ودعوته الخاتمة كان لها عظيم الأثر في إيجاد مجتمع صالح حمل مبادئ النبوة، ولكن ماذا نفعل لما صدر من الصحابة بعد الرسول صلى الله عليه وآله من مشاجرات وخلافات أدّت إلى لعن بعضهم لبعض وقتال بعضهم للآخر.

ثانياً: إن مسألة عدم التفريق بين الصحابي والمنافق سيأتي بحثه مفصلاً،

وسنذكر فيه أن من الصحابة من هو منافق ومريض القلب، حيث كانوا يشكلون فئة كبيرة وكتلة لها أسوأ الأثر على نفوس الكثير من المسلمين، ولا ربط لذلك بهدم الدين بعد أن أشار القرآن الكريم إلى خطرهم وأبان تأثيرهم السيئ.

*** الموقف الوهابي من كتب الشيعة**

قلتم في ص٣٣: **إن كتبكم على قسمين، قسم كله روايات وآثار، وهذا القسم عندما يطلع عليه السني لا يرى فيه آثاراً علمية تستحق الاهتمام فهي أشبه ما تكون بالأساطير... ثانياً: الكتب المتأخرة المصنفة في المسائل المختلف فيها جل ما فيها ـ إن لم يكن كل ما فيها ـ أحاديث من كتب السنة... فإذا كان أصحابها أعرضوا عنها واتجهوا إلى كتب أهل السنة للاستدلال على عقائدهم فمن باب أولى أن يعرض عنها أهل السنة.**

قلت:

أولاً: مما يؤسفني حقاً أن يصدر هذا الكلام من أستاذ يربي أجيالاً على أصول البحث والتحقيق واعتماد الموضوعية في تناول عقائد الفرق، خصوصاً وأنك مارست التدريس في قسم حسّاس وخطير وهو قسم العقيدة، ويعدّ كلامكم عند جمهوركم كلاماً صادراً من ذوي الاختصاص، وإذا كان هذا حال أمثالكم ممن يدعي الاعتدال والموضوعية، فكيف بغيركم من المتطفلين على العلم وأهله المتعصبين والمتحجرين الحاقدين على مذهب أهل البيت عليهم السلام من السنة والوهابية؟!

فهل من الإنصاف والموضوعية أن يقيّم تراث طائفة كبيرة ويحتجم بهذه

الطريقة السطحية والساذجة، تلك الطائفة العريقة ذات التراث الضخم والمتنوع والغزير باعتراف مخالفيهم؟!

فأين الدليل على ما ذكرتموه وما هو الشاهد على التقسيم الساذج الذي أوردتموه؟

فهل حقاً أن كتب تلك الطائفة الكبيرة تتلخص بأساطير تأباها الفطرة السليمة؟

ألم تكن المكتبات الإسلامية ملأى بكتبهم في مختلف فروع المعارف الإسلامية في التفسير والحديث والفقه وعلم العقائد والدراية والرجال، بل امتدت إلى التأليف في الفلك والطب والرياضيات، ويكفيك في هذا المجال نظرة موجزة في كتب المعاجم كموسوعة الذريعة للطهراني.

نعم، لأجل سياسة العداء ومخطط الإلغاء والاستئصال السلفي المبرمج ضد أتباع مذهب أهل البيت عليهم السلام وتراثهم خلت المكتبات الوهابية من ذلك التراث، سوى كتب أعدائهم الطاعنين عليهم، حتى تناهى إلى أسماعنا أن كتب الشيعة في الجامعات السعودية وضعت في أماكن خاصة لا يسمح بالدخول إليها إلا لأفراد معدودين، وقد كتب عليها (كتب ضلال)!!.

ولعل ذلك هو الذي أوجد لديكم تلك الصورة المشوهة والنظرة المقلوبة عن كتب الشيعة.

ولو كانت كتب الشيعة أساطير كما ذكرت لما أخذت حيزها العلمي والاجتماعي في الأوساط الإسلامية، والذي لا ينكره إلا مكابر.

ثانياً: إن الشيعة إنما يستقون عقائدهم وأحكام دينهم من الكتاب الكريم

والسنة النبوية المباركة التي تلقوها عن أئمة الهدى من عترة النبي صلى الله عليه وآله، الذين يشكلون العدل الثاني للقرآن الكريم بنص حديث الثقلين المتواتر في كتب الشيعة وكذلك السنة أيضاً.

وأما ما يذكره الشيعة في كتب الخلاف عن المجامع السنية، فليس للاستدلال بها على عقائدهم، وإنما للاحتجاج على المخالفين والجدال بالتي هي أحسن، إذ أن الأدعى في الحجة أن تحتج على الخصم لإثبات أحقيتك بما ورد في الكتب المعتبرة لديه، كما أشار إلى ذلك ابن حزم بقوله: «**لا معنى لاحتجاجنا عليهم برواياتنا، فهم لا يصدّقونها، ولا معنى لاحتجاجهم علينا برواياتهم فنحن لا نصدّقها، وإنّما يجب أن يحتجّ الخصوم بعضهم على بعض بما يصدقّه الذي تقام عليه الحجّة به**»[1].

وهذا أمر طبيعي ومنطقي في كتب الخلاف والاحتجاج، ولذا نرى أنك في كتابك هذا تحتج في كثير من الأحيان بكتاب الكافي والبحار والتهذيب والاستبصار وغيرها من كتب الشيعة، فهل هذا يعني أنك أعرضت عن كتبكم السنية وأثبت عقيدتك من كتبنا، وهل يصح بناءً على ذلك أن نحتج بالأولوية في الإعراض عن مطالعة كتبكم والنظر فيها؟!!

وليس نسبة الصفر بالمائة عند أهل السنة ـ كما تدعي ـ حول صحة عقائد الشيعة إلا عند بعض من وقع تحت طائلة ذلك المنهج الخاطئ والسياسات المغرضة التي أشرنا إليها.

وأما غير هؤلاء من أهل السنة ممن يمتلك الوعي والنظرة الموضوعية

(١) ابن حزم، الفصل في الأهواء والملل والنحل: ج٤ ص١٥٩.

المنفتحة فنجد فيهم المعتدل الذي أنصف في تقييم تراث هذه الطائفة الكبيرة كالأزهر الشريف وغيره من المراكز العلمية، ومن ذلك فتوى شيخ الأزهر محمود شلتوت بجواز التعبد بالمذهب الجعفري كبقية المذاهب الإسلامية الأخرى، بل وجدنا أن عدداً كبيراً من العلماء والباحثين والمحققين وأهل النظر من السنة قد اقتنع بعقائد الشيعة واعتنقها عن قناعة وفهم.

ثم إن اعتقاد شخص بكون دين من الأديان يساوي صفراً في المائة لا يغير من الواقع والحقيقة شيئاً، فلو اعتقد غير المسلم بأن نسبة صحة الإسلام عنده تكون صفراً لا يغير الحقيقة القائمة والبراهين القاطعة على صحة الدين الإسلامي، وإثبات المذاهب أو إبطالها لا يكون بمثل هذا يا أخي العزيز.

*** كتاب (لله ثم للتاريخ) ليس كتابا شيعيا**

قلتم في ص٣٣ حول كتاب (لله ثم للتأريخ): «**هذا ليس كتاباً سنياً، بل هو كتاب شيعي**».

قلت: إنّ قولك هذا يدل على أنك لم تطلع على الكتاب، أو أنك اطلعت عليه ولم تتأمل فيه جيداً.

فهو وإن زعم في بادئ الأمر أنه من الشيعة، ولكنه على فرض وجوده فإنه كاذب في ادعائه؛ لأنه يجهل أوليات المذهب الشيعي.

مضافاً إلى أننا سمعنا أنه كان مدسوساً من قبل بعض الجهات ليؤلف كتاباً للطعن في الشيعة والافتراء عليهم، وقد رجع عن ذلك في الآونة

الأخيرة واعتنق المذهب الشيعي[١].

*** أهل السنة داخل إيران**

قلتم في ص٣٤: «**أما أهل السنة في داخل إيران فنحن نسمع أنهم يتعرضون للمضايقات، فكيف يستطيعون أن يحاوروا؟!**».

قلت:

أولاً: إن الشيعة طالما يتعرضون في الدول العربية للمضايقات الكثيرة، وأوضح مثال على ذلك ما ذاقه الشيعة في العراق على مدى عقود من الزمن من ويلات الظلم والاضطهاد.

ثانياً: إنكم قد التقيتم بحضوري وحضور الأخ الفاضل الدكتور زماني وفضيلة الشيخ التوحيدي في مكّة المكرّمة في شهر رجب سنة ١٤٢٦هـ بعدد من علماء أهل السنة الإيرانيين، وتحدثتم معهم، وسألتموهم عما يجري على أهل السنة في إيران، وسمعتم كلامهم حول الحرية التي يتمتع بها أهل السنة في إيران وفي جميع المجالات والحقول، حتى عجبت من كلام أحدهم حين قال لك: إني إمام الجماعة في مسجد كذا، وقال آخر: أنا خطيب الجمعة في مدينة كذا، وقال ثالث: أنا مدرس في مدرسة دينية لأهل السنة، وأخرج من جيبه بطاقة التدريس وعرضها عليكم.

ثم قلتم: إني سمعت بأن أهل السنة في إيران يتعرضون للمضايقة، وانتم تقولون بأننا أحرار في إيران، وأعجب كيف تسمح لكم الحكومة بالحضور في المجامع العلمية وفتح المدارس والتدريس فيها؟!

---

(١) لاحظ ما تقدم من حوار مع الشيخ محمد بن جميل بن زينو في الفصل الأول.

وأجابك أحدهم بأن الشيعة والسنة يعيشون في إيران متحابين متوادين كالأخوة في بيت واحد.

وانبرى أحدهم قائلاً: إننا نشاهد في كل المكتبات الموجودة في إيران أن كتب أهل السنة تعرض للبيع، وفي المعارض الدولية التي تقام في إيران نجد أن جميع كتب أهل السنة متوفرة وفي متناول الجميع، ولكنا لما دخلنا السعودية وزرنا مكتبات المدينة المنورة ومكة المكرمة لم نجد كتاباً شيعياً واحداً!! بل وجدنا في هذه المكتبات بعض الكتب التي أُلّفت ضد الشيعة، ولما تصفحناها وجدنا فيها كذباً وافتراء على الشيعة ونحن نعيش معهم ولم نجد كل هذا الكذب والافتراء.

ووقائع هذه الجلسة موثقة عندي ومسجّلة صوتياً.

*** مكانة الشيعة في العالم الإسلامي**

قلتم في ص٣٤: «**وأما خارج إيران فالنظرة للشيعة الإمامية غير طيبة، لاعتقادهم بأن الشيعة الإمامية فرقة خارجة على الدين ولهذا يصعب قبول حوارها**».

قلت:

أولاً: إن ما عرضته من صورة سيئة وقاتمة عن الشيعة الإمامية في أوساط العالم الإسلامي مجانبة للحقيقة، فإن الكثير من الفرق الإسلامية الأخرى تربطها بالشيعة علاقات طيبة، وذلك بسبب النهج الوحدوي الذي يؤكد عليه الشيعة الإمامية، والذي أنتج الجامعات والمعاهد والمؤسسات المشتركة بين الطوائف كدار التقريب بين المذاهب وغيرها.

مضافاً إلى التاريخ المشرف للشيعة الإمامية في الدفاع عن الإسلام

وقضايا المسلمين المصيرية كدورهم في ثورة العشرين، حيث دافعوا عن الحكومة (العثمانية) التي رفعت شعار التسنن واضطهدت الشيعة طيلة أيام وسنوات حكمها، وكدورهم المشرف في مقارعة الصهاينة والتصدي لهم، في الوقت الذي نفضت الحكومات الإسلامية السنية يدها عن مسؤولية الجهاد ضد أعداء الإسلام، بل لاحظنا أن بعض علماء الوهابية وجّهوا سهام فتاواهم إلى المجاهدين من الشيعة في حزب الله لبنان فوقفوا في ذلك في صف اليهود.

ثانياً: إن الحوار بين الشيعة والسنة كان ولازال مفتوحاً على مصراعيه وعلى أعلى المستويات العلمية، كإقامة الندوات والحوارات والمؤتمرات والمكاتبات، ومن نتائج وثمار تلك الحوارات كتاب المراجعات بين شخصيتين كبيرتين من الطائفتين، السيد عبد الحسين شرف الدين والشيخ سليم البشري.

ومن أوضح الأدلة على ذلك ما يجري بيني وبين الكثير من علمائكم، مع وجود الاحترام والتقدير المتبادل فيما بيننا، وما كتابكم هذا إلا وليد هذه الحوارات الطيبة، ولذا أسميته (حوار هادئ)، وإن تضمن الكثير من التجاوزات، التي سنشير إليها لاحقاً.

ثالثاً: إذا كانت هناك نظرة غير طيبة حول الشيعة الإمامية في بعض الأماكن المعروفة، فهي بسبب الأباطيل والافتراءات التي يبثها بعض متعصّبي السلفية من الوهابيين، ممن يريد تفريق الأمة وتمزيق شملها، وإحداث شرخ بين المسلمين، خدمة لأعداء الإسلام من المستعمرين والطامعين.

ثم إن النظرة السيئة حول طائفة من الطوائف لا يمنع من إجراء الحوار معها، وهذا القرآن الكريم مملوء بمناظرات الأنبياء مع الشرائع الباطلة الناتجة عن تقليد الآباء والأجداد، فالتذرع بذلك عن ترك الحوار مما لا ينبغي صدوره من باحث متخصص طالب للحقيقة.

*** المنهج الخاطئ في الحوار والاحتجاج**

قلتم في ص٣٤: «**إن الشبه التي أثارها الشيعة لا تكاد توجد شبهة منها لم يتصد لها علماء السنة بالبيان، فقد ظهر عشرات المؤلفات، وإن كان أسلوب بعضها فيه شدة؛ لكنها قابلت إفراطاً واعتداءً من المخالف ومجازفات في الدعاوى لم يتمالك معها بعض العلماء أنفسهم أثناء ردودهم عليها، ومن أوسع ما كتب في ذلك كتاب (منهاج السنة)**».

قلت:

أولاً: لا أدري كيف تسمي الاحتجاج بالصحاح من كتبكم شبهاً؟

ليس المهم أن يتصدى علماء السنة للرد، وإنما المهم أن يكونوا قد أجابوا عنها جواباً علمياً صحيحاً منسجماً مع أسس الحوار والموضوعية، مع أننا لم نجد بحسب ما تتبعناه في هذا المجال كتاباً يتناول الأدلة والبراهين الشيعية بذلك المستوى المذكور.

ثانياً: إن أغلب الكتب الوهابية المؤلفة في مجال الرد والحوار أو المناظرات ابتعدت عن روح الموضوعية والبحث العلمي، واتسمت بمنهج التشنج والانفعال والتحامل والعداء، مملوءة بعبارات الشتم والسب والتجريح والافتراء وكيل التهم والرمي بالبدعة والإلحاد والتكفير، ولكي

يقف القارئ والباحث على هذه الحقيقة يكفيه مطالعة سريعة لعناوين الكتب التي ألّفها الوهابية ضد الشيعة الإمامية في الفترة الأخيرة، من قبيل كتاب: (الشيعة الروافض طائفة شرك وردة) و (خيانات الشيعة) و (اذهبوا فانتم الرافضة) و (حقيقة الشيعة حتى لا ننخدع) و (وجاء دور المجوس) إلى غير ذلك من العناوين التي تحمل روح الحقد والعداء وتفصح عما يكنه القوم من ضغائن أذكى نارها وزاد أوارها شيخ إسلامكم ابن تيمية الذي أسس لمنهج التكفير والعداء، ومنه انطلقت صيحات التكفير وقتل المسلمين وإبادتهم.

ولازال المسلمون يدفعون ضريبتها، وما نراه اليوم من مشاهد القتل على الهوية ليس إلا نتيجة طبيعة لذلك الفكر المنحرف الذي ابتدعه ابن تيمية في الإسلام، ويؤسفنا أنك لم تستطع التحرر عن هذا المنهج المتطرف، حيث طفح كتابكم ـ الذي لم يكن حواراً هادئاً ـ بألفاظ السب والشتم والتوهين وغيرها من العبارات، التي أجهزت على ما كنت أتوسمه فيكم من الاعتدال والموضوعية.

ثالثاً: إن ما ذكرناه من منهج ابن تيمية وأتباعه واعترفتم به في ثنايا كلامكم يتنافى مع أسلوب الحوار والمناظرة في مسائل الخلاف الذي صرح به القرآن الكريم المبني على الإنصاف في تحري الحقائق وروح النصح في مجال الهداية، قال تعالى: ﴿**ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾[1]، وقال عز وجل: ﴿**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ**

(١) النحل: ١١٤.

إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾[١]، وهذا المنهج القرآني السوي افتقدته كتبكم التي اختصت بهذا المجال.

رابعاً: وأما كتاب منهاج السنة لابن تيمية الذي دعوتني إلى قراءته بتأمل فيجيبك عنه ابن حجر العسقلاني، حيث قال في تقييمه للكتاب: «**لكن وجدته كثير التحامل إلى الغاية في رد الأحاديث التي يوردها ابن المطهر، وإن كان معظم ذلك من الموضوعات والواهيات، لكنه ردّ في ردّه كثيراً من الأحاديث الجياد التي لم يستحضر حالة التصنيف مظانها؛ لأنه كان لاتساعه في الحفظ يتكل على ما في صدره، والإنسان عامد للنسيان، وكم من مبالغة لتوهين كلام الرافضي أدّته أحياناً إلى تنقيص علي رضي الله عنه**» [٢]، وهذه شهادة صريحة من أحد كبار أعلام السنة في الطعن بكتاب السنة لابن تيمية، وهو يشير إلى أمرين مهمين يكفي أحدهما لإسقاط اعتبار الكتاب:

الأول: ردّه الكثير من الأحاديث الجياد، وهو دليل على جهله، أو عدم أمانته وعظيم جرأته في ردّ حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وشدة تعصبه وتحامله وميله عن الحق.

الثاني: تنقيص علي بن أبي طالب عليه السلام، وهو دليل على نصبه وعداوته لعلي عليه السلام، وحسبك هذا موبقة ومهلكة لصاحبها، حيث صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لعلي عليه السلام: «**لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق**»[٣].

مضافاً إلى أن الكثير من علماء أهل السنة ومحدثيهم وفقهائهم قد تنبهوا

---

(١) آل عمران: ٦٤.

(٢) ابن حجر، لسان الميزان: ج٦ ص٣٢٠.

(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص١٢٨.

لخطورة منهجه وزيغه عن الإسلام، فوقفوا بإزائه موقفاً قوياً رادعاً فحكموا بكفره وردّته وزندقته، مما أدى إلى رميه في السجن والتضييق عليه، حتى مات على أثر ذلك.

ولكن لاتخاذ فرقة الوهابية مسلك ابن تيمية ومنهجه في الفكر والعقيدة، ورفعه كشعار وعنوان لهم في الآونة الأخيرة، والاعتماد عليه بشكل كبير دون غيره، وجعل كتبه مصدراً أساسياً في بناء مذهبهم، سوف نقف قليلاً للحديث عن حياته وبيان عقائده وآراء العلماء فيه وانحراف مسلكه في الجزء الثاني من هذا الكتاب.

*** الاتهام بترك الصحاح واعتماد مصادر التاريخ**

قلتم في ص٣٥: «**فقد اتجهتم إلى كتب التواريخ ومصادر تعتبر من الدرجة الثالثة عند أهل السنة، وتركتم المصادر المعتمدة، وخاصة الصحيحين**».

قلت:

أولاً: إن ما ادعيتموه من عدم اعتمادي على الصحيحين جانبتم فيه الحقيقة والإنصاف، فإن رسالتي التي بعثتها إليكم حفلت بالاعتماد على الصحيحين، لاسيما في المباحث الأساسية من مسائل الخلاف، ويكفي القارئ مطالعة سريعة لهذا الجزء من الكتاب مع الرسالة المرفقة ليقف على صحة ما ذكرناه وبطلان ما ادعيتموه.

ثانياً: كان من الأنسب لك أن تلتزم في كتابك بما تطالب الآخرين من الالتزام به؛ إذ إننا وجدناك تارة تحتج علينا بما جاء في كتبكم، وهو ما يخالف المنهج الصحيح في الاحتجاج والمناظرة كما هو مسلك أهل

التحقيق، وتارة أخرى تتشبث ببعض الروايات الشاذة والضعيفة أو المرسلة الواردة في بعض مصادرنا، كما سيقف القارئ على مواضعها في معرض الإجابة والردّ.

مضافاً إلى ما استشهدت به من أقوال الخصوم والمغرضين أو المجاهيل، وهذا إنما يكشف عن خلل كبير في منهج البحث عندكم، ما يفضي إلى خلل في النتائج.

ثالثاً: إنّ السنة النبوية المباركة هي أجل وأعظم من أن يحويها ويستوعبها كتابا البخاري ومسلم، فإن هناك الكثير من الروايات والأحاديث التي صرح البخاري ومسلم بصحتها لم يدرجوها في كتابيهما، وقد نقل ابن حجر في كتابه التغليق أن البخاري كان يقول: «**ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صحّ وتركت من الصحاح كي لا يطول الكتاب**»(١).

وقال الحازمي: «**فقد ظهر أن قصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث وأنه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال ولا في الحديث**»(٢).

وأما بالنسبة إلى مسلم فقد صرح بهذه الحقيقة في صحيحه في باب التشهد في الصلاة، الحديث (٦٣) من كتاب الصلاة؛ وذلك عندما سأله أبو بكر ابن أخت أبي النظر عن حديث أبي هريرة في هذا الباب، فأجابه قائلاً: «**هو عندي صحيح، فقال: لِمَ لم تضعه هاهنا؟ قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه**»(٣).

(١) ابن حجر، تغليق التعليق: ج٥ ص٤٢٠، المكتب الإسلامي ـ الأردن.
(٢) نقلاً عن مقدمة صحيح ابن حبان: ج١ ص٦، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
(٣) مسلم، صحيح مسلم: ج١ ص٣٠٤.

وذكر النووي في شرحه على صحيح مسلم، أن مسلماً قال: «**إنما أخرجت هذا الكتاب وقلت هو صحح، ولم أقل إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب فهو ضعيف، وإنما أخرجت هذا الحديث من الصحيح**»[١].

وفي تدريب الراوي: «**قال الإمام أحمد: صح سبعمائة ألف وكسر، وقال: جمعت في المسند أحاديث انتخبتها من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفاً**»[٢] والتعابير في هذا المجال كثيرة، وكلها صريحة في أن السنة الصحيحة لم يجمع منها في الصحيحين إلا نزر يسير جداً، وقد جمعت تلك الأحاديث في المجامع الحديثية الأخرى، فالعمدة في قبول رواية أو ردّها هو صحّتها، سواء وجدت في الصحيحين أو في أي كتاب آخر من كتب الأحاديث، كالمسانيد والسنن.

وأما تقسيم الكتب على درجات ومراتب، فهو وإن أشار إليه بعض علمائكم، إلاّ أنه لا معنى له بعد أن كان الأساس في الاعتماد على الحديث أو تركه هو صحته أو ضعفه، وقد حاولت في رسالتي التي بعثتها إليكم أن اعتمد في أسس المسائل الخلافية على الصحيح، والمعتبر من الروايات.

ثم إنه لا أدري كيف تسوغ لنفسك أنه تحصر العلم وسنة النبي صلى الله عليه وآله بالصحيحين، ويضيق صدرك بما تعتقده الشيعة من أن النبي صلى الله عليه وآله اختص علياً عليه السلام بعلمه، وأن الصحابة كانوا يرجعون إليه فيما أشكل عليهم في مسائل العقيدة والأحكام الشرعية؟!!

رابعاً: إننا وإن كنا لا نعتمد بالدرجة الأساس على كتب التاريخ في

(١) النووي، شرح صحيح مسلم: ج١ ص٢٦.
(٢) السيوطي، تدريب الراوي: ص٧٥، دار الحديث ـ القاهرة.

معرفة الحقيقة، ولكن ليس من الصحيح علمياً إسقاطها من مصادر المعرفة؛ ولذا نجد أن للتاريخ علمه ومناهجه الخاصة، وقد اهتمت به المراكز العلمية منذ القدم، وأسست لدراسته أقساماً وفروعاً في شتى الجامعات والمعاهد، وليس ذلك إلا لدور التأريخ البالغ في رسم بعض معالم الحقيقة.

ولو لم يكن التأريخ وعلمه منتجاً في الوقوف على بعض الحقائق لأصبحت دراسته لغواً وعبثاً، وللزم من ذلك إسقاط جميع كتب التاريخ بما فيها تاريخ الطبري وابن كثير وابن الأثير وابن عساكر وتاريخ الذهبي والعواصم من القواصم وغيرها من كتب التاريخ التي لها مكانتها الخاصة في المذهب السني.

خصوصاً وأن الكثير من كتب التاريخ تعتمد على منهج أهل الحديث في نقل الروايات، كذكر أسانيدها وطرقها وتصحيحها في كثير من الأحيان والتعرض لرواتها في النقد أو التوثيق، نظير كتاريخ الخطيب البغدادي وتاريخ ابن كثير وغيرها.

أضف إلى ذلك أن بعض الحوادث التاريخية أو جملة من الروايات المذكورة فيها وإن كانت ضعيفة على منهج أهل الحديث: إلاّ أنها تصلح كقرينة وشاهد تضم إلى الروايات والقرائن الأخرى، فيقوي بعضها بعضاً، وتشكل بمجموعها دليلاً يورث الاطمئنان بثبوت حقيقة من الحقائق، لها تأثيرها المباشر على المعارف الدينية بما فيها العقائد.

وهذا هو المنهج الصحيح في التعامل مع كتب المعرفة الدينية لا منهج الإسقاط والإلغاء من الأساس.

*** الاتهام بالاعتماد على الروايات الضعيفة**

قلتم في ص٣٥:«**ثم توسعتم في الاستدلال بالأحاديث الضعيفة، وأعرضتم عن الأحاديث الصحيحة التي تثني على أصحاب رسول الله**ﷺ».

قلت:

أولاً: إن اتهامك لي بالاعتماد على الأحاديث الضعيفة جانبت فيه الصواب كثيراً، وأترك الحكم في هذه النقطة إلى القارئ الكريم ليرى مدى بطلان ما ذكرتموه.

ثانياً: إننا لم نجد حديثاً صحيحاً على مبانيكم يثني على جميع الصحابة، ولو كان هناك حديث في هذا المجال فلا بأس بتزويدنا به.

قلتم في ص٣٥: «**ثم أبطلتم دلالات الآيات التي تثني على الصحابة أو قيدتموها لتتفق مع معتقداتكم**».

قلت: إنني لم أقيد الآيات المادحة لبعض الصحابة من تلقاء نفسي، وإنما هي مقيدة بنفسها؛ إذ لم نجد ـ كما ذكرنا وسيأتي أيضاً ـ آية واحدة مطلقة تثني على جميع الصحابة، فإن كانت هناك آية مطلقة ومتفق على إطلاقها فنرجو أن تطلعونا عليها.

وأما ما ذكرتموه في كتابكم من آيات زعمتم أنها مطلقة وشاملة لجميع الصحابة، فمضافاً إلى أنني أجبت عنها في رسالتي سأجيب عنها مفصلاً في كتابي هذا.

*** الاتهام باعتماد أسلوب الانتقاء في الروايات**

قلتم في ص٣٥: «**ثم أوهمتم القارئ بأن أكثر أصحاب النبي ﷺ منافقون إن لم يكن جميعهم، ثم أوهمتم القارئ بأنه لا يمكن معرفة المؤمنين من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ... إلى آخر الاستدلالات الانتقائية**».

قلت:

أولاً: لماذا يا أخي هذا التجني والافتراء؟!

وأين تلك العبارة التي توهم بأن أكثر أصحاب النبي ﷺ منافقون؟!

ونحن وإن كنا نعتقد أن المنافقين كانوا يشكلون طائفة كبيرة في مجتمع الصحابة، كما دلت على ذلك الآيات والروايات على ما ستأتي الإشارة إليه لاحقاً، ولكن لا نعتقد أن أكثر أصحاب النبي ﷺ أو جميعهم منافقون ـ كما اتهمتنا ـ فإن هذا لا يؤمن به مسلم منصف، كيف ذلك وفيهم النجباء والأخيار والمجاهدين والشهداء؟!

ثانياً: إن مسألة عدم معرفة المنافقين في عهد رسول الله ﷺ سيأتي الحديث عنها لاحقاً، حيث سنذكر في محله ـ بحسب مصادركم ـ أن الله تعالى لم يطلع نبيه الأكرم ﷺ على جميع المنافقين، وإنما كان يعرف بعضهم.

ثالثاً: وأما اتهامكم لي بانتهاج أسلوب الانتقاء في الأخذ من مصادركم، يفصح عن عدم معرفتكم بأساليب الاحتجاج والمناظرة في مسائل الخلاف؛ فإن مقتضى ذلك أن الخصم إذا أراد أن يلزم الطرف المقابل بأحقية ما يعتقد أو يبرز مواضع الخطأ والتناقض في عقيدة الخصم، أن يتمسك ويحتج بما يصح عند خصمه، ولا يعد هذا انتقاء.

*** الاتهام بالانتقائية في أحاديث الفضائل**

قلتم في ص٣٥ـ٣٦: «**الواقف على رسالتكم يرى منهجاً غريباً... فقد تركتم المراجع الأصلية عند أهل السنة والأحاديث التي تثني على عظماء الصحابة وتزكيهم... ثم عمدتم إلى أحاديث ضعيفة أو موضوعة تزعم وجود وصية خانها هؤلاء**».

ثم أوردتم روايات في مدح أبي بكر (رض) كنموذج لذلك.

قلت:

أولاً: ذكرنا لكم أن هذا ليس من الانتقاء في شيء، بل هو ما يقتضيه منهج الاحتجاج في المناظرة.

ثانياً: ما ذكرتموه من أحاديث في مدح أبي بكر من كتبكم ليس من الصحيح حسب ما قررناه من المنهج في الاحتجاج أن تحتج بها عليها، لأننا لا نعتقد بصحة هذه الأحاديث لأنها لم ترد من طرقنا.

ثالثاً: أما ما أوردته من روايات المدح في بعض كتبنا، فهي عبارة عن روايات ضعيفة جداً على المباني الحديثية والرجالية عندنا، مضافاً إلى خلو الكثير منها عن عبارات المدح.

رابعاً: لا يخفى عليكم أن مسألة تدوين الحديث مرت بمراحل وتقلبات متباينة، فقد منع الحديث والتدوين ما يقارب قرن من الزمان، ثم دون الحديث تحت إشراف ورعاية السلطة الأموية بكل ما تحمله من حقد وعداء لعلي وأبنائه عليهم السلام وشيعته، فعمدوا إلى طمس فضائلهم، ونقل الأحاديث التي وردت في حقهم وفضلهم إلى غيرهم من الصحابة، مضافاً إلى الأحاديث

التي وضعوها كذباً وزوراً للتغطية على مسألة أحقية علي عليه السلام في الإمامة والخلافة؛ ولذا عدّ باب الفضائل أول باب طرقه الوضع والدسّ.

فقال ابن تيمية في مقام استعراض طوائف الوضاعين: « **ومثل الذين كذبوا أحاديث في فضائل الأشخاص والبقاع والأزمنة، وغير ذلك، لظنهم أن موجب ذلك حق أو لغرض آخر**»[١].

فعلى الباحث المتنور أن يقف متأملاً عند هذه الحقيقة، وأن يدرس ويحلل ويستنتج ما مر به تاريخ تدوين الحديث وما تدخلت به من سياسات مغرضة وحكومات ظالمة.

خامساً: إن ما ذكرته من أحاديث الفضائل استخدمت فيه أسلوب الانتقاء الذي اتهمتنا به، حيث انتقيت من طرقنا روايات ضعيفة سنداً وغير ظاهرة دلالة، وتركت الروايات الصحيحة الأخرى الواضحة في خلاف ما ذكرته، كما انتقيت أيضاً روايات الفضائل من كتبكم وأعرضت عن الروايات الأخرى التي انتقدت الخليفة أبا بكر (رض) في الكثير من مواقفه، والتي تعارض روايات الفضائل، فكان الأجدر بك أن تعالج ذلك التعارض والتناقض. ومن أمثلة روايات الانتقاد:

١ـ ما قاله عمر لعلي عليه السلام والعباس عندما جاءا يطلبان حقهما في الميراث:

«**فقال أبو بكر: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما نورث ما تركناه صدقة فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً**»[٢].

---

(١) ابن تيمية، درء التعارض: ج٣ ص٣٢٩. دار الكنوز الأدبية والرياض.

(٢) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٣٧٨.

٢ـ ما أخرجه الصنعاني والطبراني[١] وابن سعد[٢] وابن كثير[٣] وغيرهم ـ واللفظ للأول ـ أن أبا بكر خطب قائلاً: «**أما والله ما أنا بخيركم، ولقد كنت لمقامي هذا كارهاً، ولوددت لو أن فيكم من يكفيني، فتظنون أني أعمل فيكم سنة رسول الله ﷺ إذاً لا أقوم لها، إن رسول الله ﷺ كان يعصم بالوحي، وكان معه ملك، وأني لي شيطاناً يعتريني، فإذا غضبت فاجتنبوني، لا أوتر في أشعاركم، ولا أبشاركم ألا فراعوني ! فإن أستقمت فأعينوني، إن زغت فقوموني**»[٤].

وهذا اعتراف من أبي بكر بأنه لا يتميز عن غيره من الصحابة بما ذكرته من الفضائل، بل هو كسائر الناس، فله شيطان يورده موارد الخطايا والزلل والزيغ.

٣ـ ما أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن أبي مليكة في سبب نزل قوله تعالى: ﴿**لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ**﴾، حيث قال: «**كاد الخيران أن يهلكا، أبو بكر وعمر، لما قدم على النبي ﷺ وفد بني تميم، أشار أحدهما بالأقرع بن حابس التميمي الحنظلي أخي بني مجاشع، وأشار الآخر بغيره، فقال أبو بكر لعمر: إنما أردت خلافي، فقال عمر: ما أردت خلافك، فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ**»[٥] فنزلت الآية.

٤ـ ما أخرجه البخاري أيضاً عن عائشة قالت:«**إن فاطمة بنت النبي ﷺ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها ـ إلى أن قالت: فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة**

(١) الطبري، تاريخ الطبري: ج٢ ص٤٦٠.
(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ج٣ ص٢١٢، دار صادر ـ بيروت.
(٣) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٦، ص٣٣٤، دار إحياء التراث العربي.
(٤) عبد الرزاق الصنعاني، المصنف: ج١١ ص٣٣٦، منشورات المجلس العلمي.
(٥) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٣٩٤، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة.

منها شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرته، فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر»[١].

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حق فاطمة: «**إنّما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها**»[٢].

وقال أيضاً صلى الله عليه وآله: «**فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني**»[٣]، وقال ابن حجر في فتح الباري حول هذه الرواية: « **استدل به السهيلي على أن من سبها فانه يكفر، وتوجيهه أنها تغضب ممن سبها، وقد سوّى بين غضبها وغضبه، ومن أغضبه صلى الله عليه وآله يكفر**»[٤].

وغير ذلك من الروايات الكثيرة، التي لم ننقلها رعاية للاختصار، وهي تشكل علامات استفهام حول ما يذكر من كتبكم في الفضائل.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٣ ص٧٧، كتاب المغازي.
(٢) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٩٠٣، كتاب فضائل الصحابة.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٤٤٦، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وآله ح٣٧١٤.
(٤) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص٨٢.

* الآيات الذامة لجملة من الصحابة وبعض نساء النبي صلى الله عليه وآله

قلتم في ص٤٤: «**فإن الصحابة (رض) قد مدحهم الله عز وجل ولم يذمهم وأمهات المؤمنين رضي الله عنهن لم يرد فيهن ذم**».

قلت: الجواب على الشبهة المذكورة يقع ضمن العناوين التالية:

أولا: الآيات الذامة لبعض الصحابة

إنّ قولكم: «**فإن الصحابة «رض» قد مدحهم الله عز وجل**» ليس دقيقاً؛ لأن الآيات الواردة في مدح الصحابة مجملة، والمدح فيها مشروط باستمرارهم على الإيمان والطاعة والإتباع للرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، وسيأتي تفصيل الكلام في هذه النقطة لاحقاً.

وأما قولك: «**بأن الله تعالى لم يذم الصحابة**» فهو خلاف التحقيق والتتبع؛ إذ أن الآيات المباركة التي تعرضت لذم بعض الصحابة كثيرة جداً مع تنوع واختلاف ألفاظ الذم والتقريع، ونشير فيما يلي إلى بعض تلك الآيات تاركين التفصيل إلى الكتب التي اختصت بهذا المجال[1]:

١ـ قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فإن أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ**﴾[2]، فإن هذه الآية المباركة نزلت في بعض من أسلم ورأى رسول الله صلى الله عليه وآله.

ذكر ابن كثير في تفسيره عن ابن أبي حاتم، بسنده عن ابن عباس قال:

---

(١) راجع: الصحبة والصحابة، حسن بن فرحان المالكي؛ نظرية عدالة الصحابة أحمد حسين يعقوب؛ الصحابة في حجمهم الحقيقي، الهاشمي بن علي.

(٢) الحج: ١١.

«**كان ناس من الأعراب يأتون النبي ﷺ فيسلمون، فإذا رجعوا إلى بلادهم فإن وجدوا عام غيث وعام خصب وعام ولاد حسن، قالوا: إن ديننا هذا لصالح تمسكوا بـه، وإن وجدوا عام جدوبة وعام ولاد سوء وعام قحط قالوا: ما في ديننا هذا خير، فـأنزل الله على نبيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فإن أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ به﴾**»[١]، وقـد أخرج هذه الحادثة البخاري أيضاً في صحيحه بألفاظ أخرى[٢].

ومن الواضح أن أولئك الأعراب هم مـن الـصحابة؛ لكـونهم مـشمولين بتعريف البخاري وأحمد والنووي وابن حجر وغيرهم؛ وذلك لأنهـم كـانوا يأتون إلى النبي ﷺ ويرونه ويسلمون ويهتدون على يديه، وهذا القدر كاف في احتساب الشخص من صحابة رسول الله ﷺ بحـسب تعريـف هـؤلاء الأعلام.

قال البخاري في صحيحه: «**ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المـسلمين فهـو من أصحابه**»[٣].

وقال أحمد بن حنبل: «**كل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة ورآه فهـو من أصحابه له الصحبة**»[٤].

وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم: «**فأمـا الـصحابي فكـل مـسلم رأى رسول الله ولو لحظة، هذا هو الصحيح في حده، وهو مذهب أحمد بن حنبـل وأبـي عبد الله البخاري في صحيحه والمحدثين كافةً**»[٥].

---

(١) ابن كثير، القرآن العظيم: ج٣ ص٢١٩، دار المعرفة ـ بيروت.
(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص٢٢٤، كتاب، التفسير باب، ١٩٠، دار الفكر ـ بيروت.
(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٤٠٦، كتاب، الفضائل، باب التفسير، دار الفكر ـ بيروت.
(٤) أحمد بن حنبل، أصول السنة: ص٤٠، دار المنار ـ السعودية.
(٥) النووي، شرح صحيح مسلم: ج١ ص٣٥ـ ٣٦، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

ولا شك أن الآية المباركة واضحة في أشد أنواع الذم والتقريع والتوبيخ على عبادتهم السطحية ومعرفتهم الساذجة عن الإسلام، بل الآية صريحة في ارتداد أولئك الصحابة من الأعراب والحكم عليهم بالخسران المبين في الدنيا والآخرة.

٢ـ قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتاً عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ**﴾[١]، ولا يخفى أن المقت هو أشد البغض والغضب والبعد عن رحمة الله تعالى، كما هو صريح كلمات اللغويين[٢] والمفسرين[٣]، وهل هناك تعبير أدل على الذم والتوبيخ من التعبير بألفاظ البغض والغضب والطرد عن الرحمة الإلهية؟!

والآية المباركة كما هو صريح كلمات المفسرين وغيرهم قد نزلت في بعض الصحابة الذين كانوا يقولون ما لا يفعلون، ولاشك أن هذه صفة ذميمة من صفات المنافقين.

قال الطبري في تفسيره:

«**واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله أنزلت هذه الآية، فقال بعضهم: أنزلت توبيخاً من الله لقوم من المؤمنين تمنوا معرفة أفضل الأعمال فعرفهم الله إياه، فلما عرفوا، فعوتبوا بهذه الآية... وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في توبيخ قوم من أصحاب رسول الله ﷺ كان أحدهم يفتخر بفعل من أفعال الخير التي لم يفعلها،**

---

(١) الصف: ٢ـ٣.

(٢) انظر: الجوهري، الصحاح: ج١ ص٢٦٦، دار العلم للملايين؛ لسان العرب: ج٢ ص٩٠، دار صادر.

(٣) الطبري، جامع البيان: ج٢٢ ص١٧٢، دار الفكر ـ بيروت؛ معاني القرآن، النحاس: ج٥ ص٤٦٢، جامعة أم القرى ـ السعودية.

فيقول: فعلت كذا، وكذا، فعذلهم الله على افتخارهم بما لم يفعلوا كذباً»[١]، وهذا البيان الذي ذكره الطبري، من أن الآية دالة على توبيخ الصحابة وأنه عتاب وعذل من الله تعالى، دال بوضوح على أن العتاب قد يتضمن التوبيخ، بل أشد أنواع الذم كما هو واضح من معنى المقت الذي أشرنا إليه.

وقال ابن كثير في هذا المجال:

«عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ قال: كان ناس من المؤمنين قبل أن يفرض الجهاد يقولون: لوددنا أن الله عز وجلّ دلّنا على أحبّ الأعمال إليه فنعمل به، فأخبر الله نبيه أن أحب الأعمال: إيمان به لا شك فيه وجهاد أهل معصيته الذين خالفوا الإيمان ولم يقروا به، فلما نزل الجهاد كره ذلك ناس من المؤمنين وشق عليهم أمره، فقال الله سبحانه وتعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾» وهذا اختيار ابن جرير».

وقال مقاتل بن حيان:

«قال المؤمنون لو نعلم أحب الأعمال إلى الله لعملنا به، فدلّهم الله على أحب الأعمال إليه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا﴾ فبيّن لهم فابتلوا يوم أحد بذلك، فولّوا عن النبي ﷺ مدبرين، فأنزل الله في ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾»[٢].

واختار ابن جرير في تفسيره أن الآية نزلت في المؤمنين دون المنافقين، معللاً ذلك بقوله: «**لأن الله جل ثناؤه خاطب بها المؤمنين، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ**

(١) ابن جرير الطبري، جامع البيان: ج٢٨ ص١٠٧.
(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٤ ص٣٨٢ـ ٣٨٣، دار المعرفة ـ بيروت.

آمَنُوا﴾ ولو كانت نزلت في المنافقين لم يسموا ولم يوصفوا بالإيمان»[١].

٣ـ قوله تعالى: ﴿إِذْ جَاؤُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتْ الأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالاً شَدِيداً * وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ غُرُوراً﴾[٢].

قال القرطبي في تفسيره للآية وبيان سبب نزولها:

«وذلك أن طعمة بن أبيرق ومعتب بن قشير وجماعة نحو من سبعين رجلاً قالوا يوم الخندق: كيف يعدنا كنوز كسرى وقيصر ولا يستطيع أحدنا أن يتبرز؟»[٣].

وقد عدّ أصحاب التراجم طعمة بن أبيرق الأنصاري من الصحابة وذكروا أن معتب بن قشير ممن شهد بدراً وأحداً وأدرجوه في عداد الصحابة أيضاً[٤].

فإن كان أولئك الصحابة من المنافقين، فذمهم وتقريعهم في القرآن لا يحتاج إلى بيان، فقد ذمهم الله في مواضع عديدة في كتابه العزيز، بل أنزل الله تعالى سورة كاملة في ذمهم ومسمّاة باسمهم، وإن كانوا من الذين في قلوبهم مرض، فقد قال الله تعالى في حقهم: ﴿وَإِذا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَـذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾[٥]، ولا

(١) ابن جرير الطبري، جامع البيان: ج٢٨ ص١٠٨.
(٢) الأحزاب: ١٠ـ١٢.
(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٤ ص١٤٧، مؤسسة التاريخ العربي ـ بيروت.
(٤) لاحظ: الإصابة في تمييز الصحابة: ج٣ ص٤٢٠؛ الطبقات، ابن سعد: ج٣ ص٤٦٣.
(٥) التوبة: ١٢٤ـ ١٢٥.

نجد أصرح في الذم من هذا البيان الوارد في الآية المباركة.

٤ ـ قوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا**﴾[١].

فهل يعد هذا البيان في الآية مجرد عتاب خال من كل أشكال القدح والذم والتأنيب؟

قال البغوي في تفسيره للآية: «**نزلت في رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: لئن قبض رسول الله ﷺ لأنكحن عائشة، قال مقاتل بن سليمان: هو طلحة بن عبيد الله، فأخبره الله عز وجل أن ذلك محرّم، وقال: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ أي: ذنباً عظيماً**»[٢].

وقال الآلوسي في تفسيره للآية:

«**﴿أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ أي: تفعلوا في حياته فعلاً يكرهه ويتأذى به.... ﴿وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ من بعد وفاته أو فراقه، وهو كالتخصيص بعد التعميم، فإن نكاح زوجة الرجل بعد فراقه إياها من أعظم الأذى**»[٣].

إذن كان بعض الصحابة ممن كانت له صحبة طويلة وهجرة وجهاد كطلحة وغيره يؤذون النبي ﷺ بأقوالهم وأفعالهم، مما أدى إلى نزول قرآن وآياتٍ مباركة توبخهم على ذلك، وقد ذمت آيات قرآنية أخرى الذين يؤذون النبي ﷺ ولعنتهم وتوعدتهم بالعذاب المهين، قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا**﴾[٤].

---

(١) الأحزاب: ٥٣.

(٢) البغوي، تفسير البغوي: ج٣ ص٥٤١.

(٣) الآلوسي، روح المعاني: ج٢٢ ص٧٢.

(٤) الأحزاب: ٥٧.

هذه بعض الآيات المباركة التي ذمت ووبخت جملة من الصحابة، وهناك آيات كثيرة أخرى ذكرت بعضها في الرسالة التي بعثتها إليك وهي مرفقة في هذا الكتاب، كما أن هناك آيات وافرة في هذا المجال سنذكرها في الأجوبة اللاحقة، مضافاً إلى ما نزل بحق المنافقين الذين سنبين أنهم من الصحابة أيضاً، وآيات ذم المنافقين لا تخفى على سعادتكم.

ويضاف إلى ذلك كلّه جملة من الروايات المتضافرة والأحداث التاريخية الحافلة بتجاوزات بعض الصحابة وإيذائهم للنبي صلى الله عليه وآله وما بدر من ذمّ وتقريع شديدين من قبله صلى الله عليه وآله لهم، فإن إنكار ذلك لا يخلو عن مكابرة وتعنت.

ثانيا: الآيات الذامة لبعض نساء النبي صلى الله عليه وآله

إنّ قولكم: «**وأمهات المؤمنين (رض) لم يرد فيهن ذم**» لا يصدر من أُستاذ فاضل مثلكم، درس ودرّس العلوم الإسلامية فترة طويلة من الزمن في الجامعات الدينية والأكاديمية، لأنه لا يخفى على فضيلتكم أن هناك آيات مباركة عديدة، صريحة الدلالة في ذم وتوبيخ وتهديد بعض نساء النبي صلى الله عليه وآله بأشد عبارات الذم وأغلظها، ونشير فيما يلي إلى بعض تلك الآيات على سبيل الاختصار:

١ـ قوله تعالى: ﴿**إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّـهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ * عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ**﴾[1].

(١) التحريم: ٤ـ ٥.

إنّ هاتين الآيتين نزلتا في عائشة وحفصة باتفاق المفسرين والمحدثين، وذكروا أنهما قد آذيتا النبي ﷺ وتعاونتا على معصيته وإغضابه، فاعتزلهن مدة من الزمن، فأنزل الله تعالى هذه الآيات المباركة تطالبهن بالتوبة على فعلتهن، وفي غير هذا الحال فقد توعدهن الله تعالى وهددهن بالتظاهر عليهن وتطليق النبي ﷺ لهن، وهذا البيان في الآيات المباركة بالإضافة إلى تضمنه الذم والتقريع والوعيد لهما، فإن ما ذكره المفسرون في سبب نزول الآيات صريح في إيذاء حفصة وعائشة للنبي ﷺ ومعصيتهما له، وقد قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا**﴾.

قال السمرقندي في تفسيره:

«﴿**وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْه**﴾ **يعني: تعاونا على أذاه ومعصيته، فيكون مثلكما كمثل امرأة نوح وامرأة لوط، تعملان عملاً تؤذيان بذلك رسول الله** ﷺ»[(١)].

وقال القرطبي في تفسيره:

«﴿**وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْه**﴾ **أي: تتظاهرا وتتعاونا على النبي** ﷺ **بالمعصية والإيذاء**»[(٢)].

وأخرج مسلم في صحيحه بسنده عن عمر بن الخطاب (رض)، قال:

«**فدخلت على عائشة، فقلت: يا بنت أبي بكر، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله** ﷺ**؟ فقالت: مالي ومالك يا بن الخطاب، عليك بعيبتك، قال: فدخلت على حفصة بنت عمر، فقلت لها: يا حفصة، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله، والله لقد**

(١) السمرقندي، تفسير السمرقندي: ص٤٤٦.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٨ ص١٨٩، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

علمت أن رسول الله ﷺ لا يحبك، ولولا أنا لطلقك»[١].

٢ـ قوله تعالى: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئكَ هُمُ الظَّالمُون**﴾[٢].

قال القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿**وَلا نِسَاء مِّن نِّسَاء**﴾.

«**قال المفسرون: نزلت في امرأتين من أزواج النبي ﷺ سخرتا من أم سلمة، وذلك أنها ربطت خصريها بسبيبة وهي ثوب أبيض، ومثلها السب، وسدلت طرفيها خلفها فكانت تجرها، فقالت عائشة لحفصة: انظري ما تجر خلفها كأنه لسان كلب، فهذه كانت سخريتهما.**

وقال أنس وابن زيد: نزلت في نساء النبي ﷺ عيرن أم سلمة بالقصر، وقيل: نزلت في عائشة أشارت بيدها إلى أم سلمة، يا نبي الله إنها لقصيرة، وقال عكرمة عن ابن عباس: إن صفية بنت حيي بن أخطب أتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن النساء يعيرنني ويقلن لي يا يهودية بنت يهوديين، فقال رسول الله ﷺ: هلا قلت: إن أبي هارون وإن عمي موسى وإن زوجي محمد»[٣].

والآية المباركة كما هو واضح تضمنت جملة من ألفاظ الذم والتهكم والنهي والتهديد والتوعّد بسوء العاقبة، حيث عبرت بلفظ (بئس) الذي هو من أساليب الذم في اللغة العربية، ونهت الذين نعتتهم بالإيمان عما بدر

(١) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج٢ ص١١٠٥، كتاب الطلاق، باب الإيلاء ح ١٤٧٩، دار الفكر ـ بيروت.

(٢) الحجرات: ١١.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٦ ص٣٢٦.

منهم من السخرية واللمز والتنابز بالألقاب وأسماء الفسوق وأمرتهم بالتوبة، وتوعدتهم أن يكونوا مع الظالمين إن لم يكفّوا عن فعلهم الشنيع.

ولا أجد أسلوباً أشد من هذه الأساليب في بيان ذم الشخص وتوبيخه، ولو أنكرنا دلالة هذه التعابير على الذم والتوبيخ فإنه لا يثبت لنا ذم لفاسق أو منافق أو كافر في القرآن الكريم؛ لأن الآيات التي وردت في ذمهم وتقريعهم لا تتجاوز هذه الألفاظ الواردة في هذه الآيات المباركة في حق نساء النبي صلى الله عليه وآله وبعض الصحابة.

قال الفخر الرازي في تفسيره:

«﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ﴾ **أمرهم بالتوبة عما مضى وإظهار الندم عليها مبالغة في التحذير وتشديداً في الزجر**»(١).

وقال البيضاوي في تفسيره أيضاً:

«﴿فَأُوْلَئكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ **بوضع العصيان موضع الطاعة وتعريض النفس للعذاب**»(٢).

وقال الشوكاني في تفسيره:

«﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ﴾ **عما نهى الله عنه** ﴿فَأُوْلَئكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ **لارتكابهم ما نهى الله عنه وامتناعهم عن التوبة، فظلموا من لقّبوه، وظلمهم أنفسهم بما لزمهم من الإثم**»(٣).

وهناك آيات أخرى تصرح بعصيان بعض نساء النبي وإيذائهن لرسول

(١) الفخر الرازي، تفسير الفخر الرازي: ج٢٨ ص١٣٣.
(٢) البيضاوي، تفسير البيضاوي: ج٥ ص٢١٨، دار الفكر ـ بيروت.
(٣) الشوكاني، فتح القدير: ج٥ ص٦٤، عالم الكتب.

الله ﷺ وذم الله عز وجل لهن[١].

وقد أكد هذا المعنى الكثير من الروايات المتضافرة التي تنص على إيذاء عائشة لرسول الله ﷺ في مواطن كثيرة، فلطالما آذته في التجاوز على من يحب من نسائه حسداً منها، فقد كانت تذم خديجة (عليها السلام) وتتهجم عليها بألفاظ قاسية وهي لم ترها، كل ذلك حسداً منها لما تراه من منزلة ومحبة خاصة لخديجة في قلب النبي الأكرم ﷺ، وكان ذلك يؤذي رسول الله ﷺ ويغضبه، وهذا ما أخرجه المحدثون في مجامعهم بأسانيد معتبرة.

فقد أخرج أحمد في مسنده بسند صحيح عن عائشة، قالت: «**ذكر رسول الله ﷺ يوماً خديجة فأطنب في الثناء عليها، فأدركني ما يدرك النساء من الغيرة، فقلت: لقد أعقبك الله يا رسول الله من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين، قالت: فتغير وجه رسول الله تغيراً لم أره تغير عند شيء قط إلا عند نزول الوحي وعند المخيلة[٢] حتى يعلم رحمة أو عذاب**»[٣].

وفي لفظ آخر: «**فتمعّر[٤] وجهه تمعراً ما كنت أراه إلا عند نزول الوحي أو عند المخيلة حتى ينظر أرحمة أم عذاب**»[٥]، وقد أخرجه الحاكم في المستدرك

(١) الأحزاب: ٢٨ـ ٣٠، راجع الطبري والقرطبي وغيرهما في تفسير هذه الآيات.

(٢) المخيلة: السحابة المخيلة والمخيل والمختالة التي تحسبها ماطرة، الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ج٣ ص٣٧٢.

(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٧ ص٥٤٢، دار الحديث ـ القاهرة، تحقيق: حمزة أحمد الزين، وقد حكم على الحديث بأن إسناده صحيح.

(٤) تمعر: وتمعر لونه عند الغضب: تغير، الجوهري، الصحاح: ج٢ ص٨١٨

(٥) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٧ ص٥٣٢، دار الحديث ـ القاهرة، تحقيق: حمزة أحمد الزين،

أيضاً، وقال: «**هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه**» وتعقبه الذهبي قائلاً: «**على شرط مسلم**»[١]، وقال الهيثمي: «**رواه أحمد وإسناده حسن**»[٢]، وقال ابن كثير في تعليقه على سند الحديث:

«**وهذا إسناد جيد**»[٣]، والحديث رواه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، وابن حبان[٦]، وغيرهم بألفاظ مختلفة.

فهذه الآيات الشريفة وغيرها والأحاديث النبوية الصحيحة تبين لنا مدى المعاناة التي كان يكابدها النبي ﷺ والأذى الذي كان يتحمله من المقربين إليه في منزله، والذي يعتبر من أعظم الأذى عليه، بل هو يعتبر أيضاً ترجمة حية للحديث النبوي الشريف المعروف: «**ما أوذي أحد ما أوذيت في الله**»[٧].

ثالثا: العتاب المتضمن للذم والتوبيخ

لقد استغربت كثيراً من قولكم: **نعم، وردت آيات عتاب لا تنقص من مكانتهم التي ثبتت في عشرات الآيات المادحة، وتسمية ذلك ذماً من أعجب الكلام، فليس**

وقد حكم على الحديث بأن إسناده صحيح.

(١) الحاكم، المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الذهبي في التلخيص: ج٤ ص٣١٨، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص٢٢٤، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٣ ص١٥٨، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

(٤) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٤٤٤، ح٣٧٥٠، دار الفكر ـ بيروت.

(٥) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٨٩، كتاب الفضائل ح٢٤٣٧، دار الفكر ـ بيروت.

(٦) ابن حبان، صحيح ابن حبان: ج١٥ ص٤٦٨، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط، وقال في حكمه على الحديث: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٧) الألباني، صحيح الجامع الصغير: ج٢ ص٩٧٦، نشر المكتب الإسلامي، وقال عنه الألباني: حسن.

كل عتاب في القرآن يكون ذماً.

فإنه مما تقدم اتضح أن الآيات المباركة استعملت أشد ألفاظ الذم والتوبيخ والتهديد في حق جملة من الصحابة وبعض نساء النبي صلى الله عليه وآله، وذلك كالحكم على بعضهم بالارتداد والخسران المبين والمقت والغضب والطرد عن رحمة الله تعالى واللعن في الدنيا والآخرة، وغير ذلك مما تقدم من ألفاظ الذم والتقريع، التي لا يمكن حملها على مجرد العتاب واللوم، بل إن حمل تلك الألفاظ الشديدة على العتب والملامة الخفيفة تحكّم وبلا دليل.

ويضاف إلى ذلك ما ذكرناه من أن العتاب ذاته قد يتضمن في كثير من الأحيان الذم والتوبيخ، ويفهم ذلك من الكلام الصادر في مقام العتاب المشتمل على ألفاظ الذم، وكذا يفهم من مقام حال المتكلم والظرف والواقعة التي صدر الكلام لبيانها والحكم عليها، ولا يخفى ذلك على من لاحظ الاستعمالات العربية في هذا المجال، حيث يرادف في كثير من الأحيان بين لفظ العتاب وألفاظ الذم والتوبيخ والتقريع، وقد قلتم في تقرير هذه الحقيقة: «**فليس كل عتاب في القرآن يكون ذماً**» مما يعني أن بعض العتاب قد يكون ذماً أيضاً، وهو ما أثبتناه في الآيات السابقة في حق بعض الصحابة ونساء النبي صلى الله عليه وآله، وصرح به القرطبي أيضاً فيما تقدم من كلامه.

***آيات عتاب النبي الأكرم صلى الله عليه وآله**

قلتم في ص٤٥: «**فإنّ الله قد عاتب من هو أفضل من الصحابة ومن أمهات المؤمنين وما كان ذلك ذماً؛ فقد عاتب نبينا محمداً في عدة مواطن ولم يكن ذلك ذماً. عاتبه في الأعمى، وعاتبه في الأسرى، وعاتبه في موضوع مولاه زيد، وعاتبه في**

تحريم ما أحل سبحانه، ولم يكن ذلك ذماً، أو منقصاً من مكانته صلوات الله وسلامه عليه».

قلت: الجواب على ما بينتموه من إشكال يتضمن الأمور التالية:

أولا: التباين بين عتاب النبي صلى الله عليه وآله وعتاب غيره

لو افترضنا جدلاً أن الله تعالى عاتب نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله، فإن عتابه يختلف تماماً عن ألفاظ الذم والتوبيخ التي خاطب الله تعالى بها بعض الصحابة، فإن خطاب الله تعالى لنبيه الأكرم بلفظ: ﴿**عَفَا اللَّهُ عَنكَ**﴾ وأما خطابه لبعض الصحابة فقد جاء بألفاظ: ﴿**وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ**﴾ وأمثالها من ألفاظ الذم أو ما يسمى بالعتاب المتضمن للتقريع والتوبيخ، وهذا ما لم يتضمنه خطاب الله تعالى مع نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله إذا افترضنا أنه من ألفاظ العتاب.

ثانيا: لا يوجد عتاب للنبي صلى الله عليه وآله في القرآن الكريم

نحن نعتقد أن الموارد التي ذكرتها في حق النبي الأكرم صلى الله عليه وآله خالية عن كل أشكال العتاب واللوم في حقه، وإنما العتاب فيها متوجه إلى مخاطبين آخرين كالصحابة وغيرهم.

١ـ آيات العتاب على الأعمى

أما بالنسبة إلى مسألة الأعمى في قوله تعالى: ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَن جَاءهُ الأَعْمَى**﴾ [1]، فإن مذهب أهل البيت عليهم السلام في تفسير هذه الآية مبني على أن

(١) عبس: ١ـ٢.

المخاطب بالآيات المباركة شخص آخر كان حاضراً في المجلس، والشواهد على ذلك من نفس الآيات المباركة كثيرة جداً:

منها: إن الصفات المذكورة في الآيتين الكريمتين تضمّنت بعض الصفات الأخلاقية الذميمة، التي لا يمكن أن يكون النبي صلى الله عليه وآله هو المعني بها؛ لأن العبوس والصدّ عن الفقراء مع الإقبال على الأغنياء ـ كما هو صريح الآيات اللاحقة في السورة المباركة ـ ليس من صفات النبي صلى الله عليه وآله ولا تشبه أخلاقه الكريمة وتحننه وعطفه وسماحته مع أصحابه.

ومنها: إنّ الله تعالى قد أشاد بخلق النبي صلى الله عليه وآله وعظمه، إذ قال قبل نزول سورة عبس: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾، فهذه الآية نزلت في بداية البعثة المباركة، فكيف يعقل أن يعظم الله خلقه في أول بعثته بإطلاق القول في ذلك، ثم يعود ثانية فيعاتبه عتاباً شديداً على سوء بعض أعماله وصفاته الخلقية ويذمه على ذلك؟!

ومنها: ما ورد أيضاً في قوله تعالى: ﴿**وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ * وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[1]، وهذه الآية بقرينة ورودها في سياق إنذار العشيرة تكون نازلة في أوائل الدعوة الإسلامية، وكذلك قال تعالى في آية أخرى: ﴿**فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ**﴾[2]، وقد نزلت هذه الآية في بداية الدعوة العلنية للإسلام، وعليه فكيف يتصور أنه صلى الله عليه وآله خالف تلك الأوامر الإلهية بالعبوس في وجوه المؤمنين والإعراض عنهم والإقبال على المشركين، الذي يتنافى مع خفض الجناح للمؤمنين والإعراض عن

(١) الشعراء: ٢١٤ـ٢١٥.
(٢) الحجر: ٩٤.

المشركين، وقد أُمر ﷺ بهما؟!

مضافاً إلى أن الإعراض عن الفقراء وتقطيب الوجه في استقبالهم مع الإقبال على الأغنياء من المشركين قبيح لدى العقل والعقلاء ومناف لكرائم الخلق الإنساني، ولا نحتاج لبيان وجوب التجنب عنه إلى نهي صريح في القرآن الكريم، فكيف يخالف النبي الأكرم ﷺ ويرتكب أمراً واضح القبح والذم عند العقل والعقلاء.

فالصفات الذميمة التي سطرتها الآيات العشر الأول من سورة (عبس)، إنما هي من فعل شخص ثالث كان جالساً بحضرة النبي ﷺ، وقد خاطبه الله تعالى بالذم والعتاب الشديد، تارة بتوجيه الخطاب إليه مباشرة عن طريق ضمير الغائب، وأخرى بتوجيه الخطاب إليه عن طريق مخاطبة النبي ﷺ؛ لتشديد الإنكار عليه ولبيان أنه لا يستحق أن يخاطبه الله تعالى مباشرة، وإن كان الخطاب في سياق الذم.

وقد نص على هذه الحقيقة بعض المفسرين وغيرهم من أعلام الطائفة السنية[1].

٢ـ آيات العتاب على الأسرى

وأما مسألة الأسرى في قوله تعالى: ﴿ **مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** ﴾[2]،

(١) لاحظ: الزركشي، البرهان: ج٢ ص٢٤٣؛ القاضي عياض، الشفا بتعريض حقوق المصطفى: ج٢ ص١٦٧.

(٢) الأنفال: ٦٧.

فالعتاب فيها أيضاً غير متوجه إلى النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، وإنما هو متوجه إلى بعض صحابة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله؛ وذلك لأن ظاهر الآية المباركة هو العتاب على أخذ الأسرى لا على أخذ الفدية منهم، حيث جاء التعبير فيها بـ ﴿**مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ**﴾ ولا توجد أي دلالة فيها على أخذ الفدية، كي يعود العتاب على النبي صلى الله عليه وآله، وبقرينة ضمير الجمع في قوله: ﴿**تُرِيدُونَ**﴾ يظهر من الآية المباركة أنها وردت في مقام تنبيه المسلمين على نقطة مهمة في الحرب، وهي أن عليهم أن لا يفكروا ولا ينشغلوا بأخذ الأسرى قبل اندحار العدو بالكامل، حيث كان بعض المقاتلين من المسلمين يسعون للحصول على أكبر عدد ممكن من الأسرى، لكي يأخذ منهم مبلغاً أوفر من المال بإزاء الإفراج عنهم، وهذا ما يشغل المسلمين عن القتال ويفسح المجال أمام العدو لجمع قواه ومعاودة القتال، كما وقع ذلك في غزوة أحد.

ومن هنا ألقت الآية باللوم على الذين خالفوا الأمر، قائلة: ﴿**تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ**﴾ بمعنى أن الاهتمام بالجانب المادي والغفلة عن الهدف النهائي وهو الانتصار على العدو، من المخاطر السيئة التي لابد أن يتنزه عنها المسلمون.

وقد أكد هذه الحقيقة جملة من علماء الطائفة السنية[1].

٣ـ آيات العتاب في طلاق زيد لزوجته

وأما قضية زيد ومسألة زواجه وطلاقه في قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي**

(١) أبو حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط: ج٤ ص٥١٤؛ القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ج٢ ص١٦٤ـ ١٦٥.

﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾[1]، فهي خالية من العتاب واللوم أيضاً؛ لأن هذه الآية المباركة تتعرض لمعالجة ظاهرة اجتماعية غير مشروعة في الإسلام كان يمارسها الناس في الجاهلية، وجروا عليها بعد البعثة أيضاً، وهي تحريم نكاح أزواج الأدعياء، وكان زيد بن حارثة دعيّ رسول الله ﷺ وربيبه، وكانت زوجته زينب بنت جحش، فأوحى الله تعالى إلى نبيه الأكرم ﷺ أن زيد بن حارثة سيأتيه طالباً لطلاق زوجته، وأمره عز وجل أن يتزوجها بعد فراق زيد لها؛ ليكون ذلك ناسخاً لسنة من سنن الجاهلية في التحريم، فلما حضر زيد مخاصماً زوجته وعازماً على طلاقها، أشفق الرسول ﷺ من الإمساك عن وعظه وتذكيره، لاسيما وأنه كان المتصرف والقائم على تدبير أموره، خصوصاً وأن النبي ﷺ كان يعلم أن المرجفين من المنافقين سيسيئون له بالقول ويقذفونه بحبّه لزينب بنت جحش وأن التطليق كان بتدبيره، مضافاً إلى أن الناس كانت ترى أن الربيب كالابن الصلبي فيشنعون على من ينكح زوجة الربيب بعد تطليقه لها؛ ولذا قال النبي ﷺ لزيد: «**أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ**»، ولم يكن النبي ﷺ مأموراً بترك إبداء الموعظة لزيد، وكذا لم يكن مأموراً بإبداء ما أخبره الله تعالى به، من أن زينب ستكون من أزواجه، فلم تتضمن الآية أي عتاب أو استنكار على فعل خالف فيه نبي الإسلام أمراً من الأوامر الإلهية، وإنما تضمنت الآية نسخاً لسنة جاهلية وإخباراً عن وقوعها مع حفظ الله تعالى وعصمته لنبيه الأكرم ودينه الخاتم من كيد المنافقين.

وهذا ما أكده جملة من المفسرين، ففي تفسير القرطبي: «**فإن قيل: كيف**

(١) الأحزاب: ٣٧.

يأمره بالتمسك بها وقد علم أن الفراق لابد منه، أو هذا تناقض؟

قلنا: بل هو الصحيح للمقاصد الصحيحة لإقامة الحجة ومعرفة العاقبة، ألا ترى أن الله تعالى يأمر العبد بالإيمان وقد علم أنه لا يؤمن، فليس في مخالفة متعلق الأمر لمتعلق العلم ما يمنع من الأمر به عقلاً وحكماً، وهذا من نفيس العلم، فتيقّنوه وتقبّلوه»[(١)].

والمفسرون وغيرهم الذين نفوا وجود العتاب في هذه الآية كثيرون يمكن مراجعة أقوالهم[(٢)]، والبحث في هذه الآية المباركة طويل وعميق موكول إلى محلّه.

٤ــ آيات العتاب في تحريم الأزواج

وأما تحريم ما أحل الله سبحانه في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[(٣)]، فالعتاب فيها أيضاً متوجه إلى بعض نساء النبي صلى الله عليه وآله، والتحريم الذي تضمنته الآية ليس تحريماً شرعياً، بل هو قسم من قبل الرسول الكريم صلى الله عليه وآله، ومن المعروف أن القسم على ترك بعض المباحات ليس فيه ما يوجب العتاب، وقوله تعالى: ﴿**لِمَ تُحَرِّمُ**﴾ لم تأت كتوبيخ وعتاب للنبي صلى الله عليه وآله، وإنما هي نوع من الإشفاق والعطف، كما تقول لمن يجهد نفسه كثيراً لتحصيل العلم مثلاً: لماذا تتعب نفسك وتجهدها في تحصيل الخير؟ وكقوله تعالى: ﴿**طه * مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ**

(١) القرطبي، تفسير القرطبي: ج١٤ ص١٦٩.
(٢) لاحظ: تفسير الواحدي: ص٨٦٦؛ تفسير البغوي: ص٣٥٤؛ القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ج٢ ص١٩٤.
(٣) التحريم: ١.

﴿الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾[١] وليس في ذلك عتاب، بل عطف وإشفاق، والعفو والغفران الوارد في آخر الآية المباركة إنما هو لمن يتوب من زوجات الرسول بقرينة الآية اللاحقة وهي قوله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾[٢]، هذا هو نظر أهل البيت عليهم السلام في تفسير هذه الآية المباركة، فلا يصح الاستشهاد والتنظير بها لما ورد من ذم وتوبيخ بعض الصحابة.

*** المنهج الخاطئ في فهم العقائد الشيعية**

قلتم تحت عنوان «**نماذج من عقائد الشيعة الإمامية**» في ص٤٥ رداً على ما أرسلته إليكم من الجواب حول بعض المقارنات التي ذكرتموها بين عقيدة الشيعة والسنة: «**لا أظن أن المعنى غير واضح من كلامي، فإني لم أنسب الكلام إلى أحد ولا إلى كتاب من كتبكم، وإنما قلت لكم: (يفهم من عقيدة الشيعة كذا) ولم أقل: قال فلان، ولعلكم لو رجعتم إلى العبارة لتبين لكم المراد**».

قلت: مع أنكم تكلمتم كثيراً في كتابكم عن صحة المنهج وخطئه إلا أنكم لم تلتزموا بما ذكرتموه، وهذا ما يتجلّى فيما نبينه من النقاط التالية:

أولا: ترك المصادر الشيعية

إنّ المعنى المراد من كلامكم وإن كان واضحاً كما ذكرت، إلا أن المؤسف فيه أنه تضمن الجزاف من التهم والدعاوى من دون أن تستندوا فيها إلى مصدر أو مقال أو كتاب من كتب الشيعة الإمامية، ولا أدري كيف فهمت من عقيدة الشيعة كذا وكذا من دون أن تأخذه من أحد علمائنا أو

(١) طه: ١ـ ٢.

(٢) التحريم: ٤.

كتاب من كتبنا؟!

وإنا لنربأ بجنابكم أن تحكم حكماً مسبّقاً على طائفة كبيرة من الطوائف الإسلامية من دون الرجوع إلى مصادرها المعتمدة في بيان عقائدها وأحكامها.

ثانيا: الاستنتاجات الشاذة في الفكر الوهابي عن المذهب الشيعي

لقد صدقتم فيما قلتموه من أن فهمكم عن عقيدة الشيعة لم تكن منسوبة إلى كلام أحد ولا إلى كتاب من كتبنا؛ لأن النتائج التي استنتجتموها من عقائد الشيعة لا تمت إلى عقيدتهم بصلة، كقولكم: إن النبي صلى الله عليه وآله بعث إلى علي، فإن هذا لا يؤمن به مسلم يتلوا قوله تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً**﴾[1]، وقولكم هذا ينم عن قلّة اطلاعكم على حقيقة الإمامة عند الشيعة وأبعادها، والتي تعني قيادة الإمام المعصوم للأمة في أمور الدين والدنيا، وحفظ مسيرة الرسالة الخاتمة عن التلاعب والتحريف.

ومما استنتجتموه قولكم: «**إن أهل الشيعة تشترط وجود معصوم يرجع إليه، وهذا يعني لابد أن يكون في كل بقعة معصوم ليرجع إليه**» إلى آخر كلامكم.

ونحن نجل شخصكم الكريم عن هذا الاستنتاج الضحل الذي لا يتناسب ومكانتكم العلمية، فإن المسلمين بكافة فرقهم يؤمنون بضرورة وجود النبي صلى الله عليه وآله في زمانه وضرورة عصمته لإبلاغ الشريعة لجميع الأمة وكل من أراد الإسلام، مع أنه لم يلزم من ذلك القول بضرورة وجود نبي في كل بقعة ليرجع إليه؟!

(١) سبأ: ٢٨.

إلى آخر استنتاجاتكم الشاذة التي أجبنا عنها في الرسالة التي أرفقناها مع كتابنا هذا، وستأتي الإجابة عن كثير منها في ثنايا بحوث الكتاب.

*** الاعتماد على الروايات الضعيفة في فهم العقائد الشيعية**

ثم إنكم ذكرتم في كتابكم ص٤٦: «**إن الشيعة الإمامية فسرت القرآن خطاباً للأئمة وشيعتهم، فما كان من خير وإيمان فهو للشيعة وما كان من كفر وضلال فهو للمخالف، ثم الجنة لهم والنار لأعدائهم**».

وذكرت بعد ذلك نماذج من الروايات من كتبنا للتدليل على ما زعمته.

قلت: إن الذي يؤسفنا أن ما ذكرته سعادة الدكتور مجانب لروح البحث والتحقيق العلمي، ويظهر ذلك مع ملاحظة ما يلي:

١ـ إنكم أكدتم وفي أماكن متعددة من كتابكم (حوار هادئ) على أن الاستناد على الروايات الضعيفة من الخلل الجسيم في المنهج، مما يؤدي إلى الخلل الكبير في النتائج، وقد رفعت هذا الشعار على غلاف الكتاب، ولكن عندما أردت الاستدلال على ما فهمته عن الشيعة من مصادرنا استندت إلى بعض الروايات الضعيفة أو المرسلة والمقطوعة الأسناد، فالرواية الأولى مرسلة عن داود بن فرقد عمن ذكره وكذلك الرواية الثالثة فإنها مقطوعة السند، بل لا سند لها.

وأما الرواية الثانية فهي ضعيفة السند بسهل بن زياد[1] وعبد الله بن

(١) قال النجاشي في رجاله ص١٥٨: «سهل بن وياد أبو سعيد الآدمي الرازي، كان ضعيفاً في الحديث، غير معتمد عليه فيه، وكان أحمد بن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو والكذب وأخرجه من قم إلى الري» وقال السيد الخوئي في معجم الرجال ج٩ ص٣٥٦: «وكيف كان فسهل بن زياد الآدمي ضعيف جزماً أو أنه لم تثبت وثاقته».

محبوب[١].

ولا أدري كيف تطالبنا بالاستناد إلى الروايات الصحيحة والمعتبرة من كتبكم ولا تلتزم أنت بهذا الأسلوب والمنهج عندما تريد الاستناد إلى كتبنا في الاستدلال على مرادك؟!

٢ـ إن المضمون الذي جعلتموه غرضاً لإشكالاتكم، وهو أن القرآن الكريم نزل أثلاثاً أو أرباعاً قد جاء أيضاً في كتبكم بعبارات وألفاظ مختلفة.

ومن تلك المضامين:

أ ـ ما ذكره ابن تيمية في الفتاوى عن أبي الفرج بن الجوزي بإسناده عن حسان بن محمد الفقيه يقول: «**سألت أبا العباس بن سريج، قلت: ما معنى قول النبي**صلى الله عليه وآله: (**قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن**)؟ **قال: إن القرآن أنزل على ثلاثة أقسام، فثلث أحكام وثلث وعد ووعيد وثلث أسماء وصفات، وقد جمع في قل هو الله أحد، أحد الأثلاث وهو الصفات**»[٢].

ب ـ وفي تفسير القرطبي: «**وقيل: إن القرآن أنزل أثلاثاً، ثلثاً منه أحكام، وثلثاً منه وعد ووعيد، وثلثاً منه أسماء وصفات**»[٣].

ج ـ ما أخرجه الطبري بسنده عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «**أنزل القرآن على أربعة أحرف: حلال وحرام لا يعذر أحد بالجهالة به، وتفسير تفسره العرب، وتفسير تفسره العلماء، ومتشابه لا يعلمه إلا الله عز وجل، ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب**»[٤].

---

(١) السيد الخوئي، معجم رجال الحديث: ج١١ ص٣١٢.

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج١٧ ص١٠٤.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج٢٠ ص٢٤٧، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

(٤) الطبري، جامع البيان: ج١ ص٥٤، دار الفكر ـ بيروت.

د ـ ما أخرجه البيهقي في الشعب بسنده عن أبي هريرة، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله:... فإن القرآن على خمسة أوجه، حلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال**»(١).

هـ ـ ما أخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: «**....ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: زاجر وآمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال**»(٢).

وهذه الروايات وإن كان هناك من يخدش في بعض أسنادها، ولكن أوردناها تماشياً مع ما انتهجته في الاستدلال بروياتنا، وهي كما ترى قد قسّمت القرآن وصنّفته أثلاثاً وأرباعاً وأخماساً وأسباعاً وربما أكثر، ومنها ما خصّ فهمه بالعرب، ومنها ما خصّ فهمه بالله تعالى ولا يعلمه إلا هو، فعطلت قسماً كبيراً منه، ولم يبق منه إلا ما دل على الحلال والحرام، مع أن الروايات التي نقلتها من طرقنا أوسع من ذلك بكثير، فإنها بالإضافة إلى ما ذكرته من آيات الحلال والحرام، نصت أيضاً على الآيات التي اختصت بأهل البيت عليهم السلام ومحبيهم وأعدائهم، ومن الواضح أن الناس ما بين محب لأهل البيت عليهم السلام وما بين مبغض وعدو لهم، إذ المبغض لهم يعد منكراً لضرورة من ضرورات الدين الإسلامي، قال تعالى: ﴿**قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى**﴾.

ثم إن التوجيه الذي تذكرونه تفسيراً لرواياتكم يصلح جواباً أيضاً لرواياتنا التي قسمت القرآن أثلاثاً وأرباعاً.

وأما قولكم: «ولا ندري أي التقسيمين هو المعتمد؟ أرباعاً أو أثلاثاً»!!

---

(١) البيهقي، شعب الإيمان: ج٢ ص٤٢٧، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٢) ابن حبان، صحيح ابن حبان: ج٣ ص٢٠، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

فإننا أيضاً لا ندري أي التقسيمات في رواياتكم هي المعتمدة؟ أثلاثاً أم أرباعاً أم أخماساً أم أسباعاً!!!

أضف إلى ذلك أن مضامين الروايات التي أوردتها من كتبنا واردة بألفاظها في بعض المصادر السنية، بغض النظر عن ضعفها أو صحتها.

من تلك الروايات ما أخرجه الحاكم الحسكاني[١] في الشواهد بسنده عن علي عليه السلام قال: «**نزل القرآن أرباعاً، فربع فينا وربع في عدونا وربع سنن وأمثال، وربع فرائض وأحكام، فلنا كرائم القرآن رواه جماعة عن محمد بن الحسن كما رويت، وجماعة عن زكريا**»[٢].

وورد بالألفاظ ذاتها ما أخرجه ابن المغازلي الشافعي[٣] في المناقب[٤]، والقندوزي[٥] الحنفي في الينابيع[٦]، وأخرج الحاكم عن علي عليه السلام أيضاً،

(١) الحسكاني: الإمام المحدث، البارع، القاضي، أبو القاسم، عبيد الله بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن حسكان القرشي، العامري، النيسابوري، الحنفي، الحاكم، ويعرف أيضا بابن الحذاء، من ذرية الأمير الذي افتتح خراسان، سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٨ ص٢٦٨ ـ ٢٧٠.

(٢) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١ ص٥٧ ص٥٩.

(٣) قال محمد بن عبد الله الحضرمي: (كان محدثاً يسند إليه في زمانه، روى عنه الكثير، وهو عن جماعة، وكان ثقة، أميناً، صدوقاً، معتمداً في منقولاته مسنداً إليه في مروياته، له كتب منها: ذيل تاريخ واسط لأسلم المشهور ببحشل؛ وكتاب في مناقب سيدنا علي كرم الله وجهه، جمع فيه فأوعى، نقل فيه عن ثقات الرواة) الميزان القاسط في ترجمة مؤرخ واسط: ص١٩، عن طبقات الحضرمي.

(٤) ابن المغازلي، مناقب علي بن أبي طالب: ص٣٢٨ ـ ٣٢٩.

(٥) القندوزي: سليمان بن خوجه إبراهيم قبلان الحسيني الحنفي النقشبندي القندوزي: فاضل، من أهل بلخ، مات في القسطنطينية. له (ينابيع المودة) في شمائل الرسول صلى الله عليه وآله وأهل البيت، الأعلام، خير الدين الزركلي: ج٣ ص١٢٥.

(٦) القندوزي، ينابيع المودة: ج١ ص٣٧٨.

قال: «**نزل القرآن أثلاثاً، ثلث فينا وثلث في عدونا وثلث فرائض وأحكام وسنن**»[١].

٣ـ إن الروايات التي نقلتها من كتبنا على ضعفها ليس فيها أي دلالة على ما استنتجتموه من أن القرآن نزل في الشيعة وفي أعدائهم وهم أهل السنة، فإن في قولكم هذا مغالطة واضحة؛ لأن الروايات لم تذكر أن القرآن نزل في الشيعة ولا أن أعداءهم هم أهل السنة، وإنما قالت: إن القرآن نزل في الحلال والحرام والسنن والأمثال وفي أهل البيت عليهم السلام ومحبيهم، ويدخل في المحبين جميع المسلمين ممن لم يبغض أهل البيت ولم ينصب العداوة لهم، ويدخل في أعداء أهل البيت عليهم السلام الكافرون والمنافقون والناصبون العداوة لهم عليهم السلام وقد نزلت في هؤلاء آيات كثيرة جدّاً كما هو واضح، وأهل البيت عليهم السلام يمثلون الخط الصحيح والأصيل في الإسلام وهم الذين أمر الله تعالى بمودتهم وأمر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله بالتمسك بهم في حديث الثقلين وغيره، وجعلهم كسفينة نوح في أمته من ركبها نجا، ومن تخلف عنها هلك.

قال الملا علي القاري في المرقاة: «(**ألا إن مثل أهل بيتي**) **بفتح الميم والمثلثة، أي: شبههم** (**فيكم مثل سفينة نوح**) **أي: في سببية الخلاص من الهلاك إلى النجاة،** (**من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك**) **فكذا من التزم محبتهم ومتابعتهم نجا في الدارين، وإلا فهلك فيهما**»[٢].

٤ ـ ثم إنه لا يوجد تناف بين مدلولي الروايتين؛ وذلك لأن التقسيم الثلاثي وكذا الرباعي الوارد فيهما لا يخلو من التداخل في أقسامه، إذ أن

(١) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١ ص٥٨.
(٢) ملا علي القاري، مرقاة المفاتيح: ج٩ ص٣٩٨٨.

آيات الأحكام تتضمن أيضاً جملة من السنن والأمثال، كما تتضمن كذلك ذكر محبي أهل البيت عليهم السلام أو مبغضيهم والعكس في الأقسام الأخرى أيضاً صحيح، فعندما نعرض الأقسام التي ذكرت في الروايتين على الآيات الكريمة نجدها متداخلة، وإذا لاحظنا هذا التداخل يتضح أن الإمام عليه السلام عندما يروم أن يذكر تقسيماً من التقسيمات قد يلاحظ أساساً واعتباراً في القسمة فيُغلّب جانباً على آخر من الجوانب المتعددة في الآيات المباركة، ومن هذا المنطلق نجد أن الأقسام قد تكون مختلفة ومتفاوتة من حيث كمية العدد بالنسبة إلى مجموع الآيات، ولكن مع حفظ ماهية وحقيقة وعنوان كل قسم من الأقسام المذكورة في الرواية، غاية الأمر إن القسم قد يكون ثلث القرآن من لحاظ خاص، كما قد يكون ربع القرآن أيضاً من لحاظ آخر، وقد يكون أقل من ذلك بلحاظ واعتبار ثالث.

*** مقارنة موجزة بين الكافي وصحيح البخاري**

قمتم في ص٤٨ بإجراء مقارنة بين كتاب (صحيح البخاري) وكتاب (الكافي)، وخلصتم من خلالها ليس إلى تفضيل البخاري على الكافي فحسب، بل الطعن في الكافي وأنه تضمن أكاذيب وخرافات.

قلت: إنّ ما ذكرتموه من مقارنة وموازنة بين الكتابين افتقرت في كثير من جوانبها إلى الحيادية والتحرر عن الإسقاطات والمسبّقات الفكرية، مما حدى بكم إلى إغفال المؤاخذات الفاضحة والإخفاقات الواضحة التي تضمنها كتاب البخاري، مع تسليط الضوء على ما ادعي أنها من محاسن الكتاب، كما أغفلتم أيضاً ما يتمتع به كتاب الكافي من نقاط مشرقة ومضيئة

وركزتم الكلام عنه فيما استوحشتموه من روايات صادرة عن أهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام.

ولكي تكون المقارنة متوازنة نكمل ما أغفلتموه في مقارنتكم، ليتسنى للقارئ الحكم بصورة أدق على واقع المقارنة بين الكتابين.

وما نراه صحيحاً في الموازنة والمقارنة الحقيقية هو أن نقارن أولاً بين شخصية مؤلفي الكتابين، ثم ننتقل بعد ذلك إلى المقارنة بين كتابيهما؛ لأن محتوى الكتاب إنما يعكس مكانة المؤلف العلمية ومستواه الفكري وقدرته في معرفة الرجال وتضلّعه في الحديث وغير ذلك من الجوانب المعرفية.

الشخصية العلمية للكليني والبخاري

مقارنة موجزة

١ــ الشخصية العلمية للكليني

لقد اتفقت كلمة الشيعة وعلمائهم من الرجاليين وغيرهم على جلالة قدر ثقة الإسلام الكليني وعلو مقامه ومنزلته وامتيازه بأعلى درجات الوثاقة والحفظ والإتقان والضبط والفقاهة، وأنه كان متميزاً على أقرانه من العلماء، متضلّعاً في الحديث وأنقدهم له وأعرفهم به.

قال النجاشي في رجاله في ترجمة الكليني: «**شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم**»(١).

وقال السيد رضي الدين بن طاووس: «**الشيخ المتفق على ثقته وأمانته محمد بن يعقوب الكليني**»(٢).

وقال أيضاً: «**محمد بن يعقوب أبلغ فيما يرويه وأصدق في الدراية**»(٣).

وقال الشيخ الجليل حسين البهائي: «**شيخ عصره ووجه العلماء والنبلاء، كان أوثق الناس في الحديث وأنقدهم له وأعرفهم به**»(٤).

وقال الشيخ محمد تقي المجلسي الأول: «**والحق أنه لم يكن مثله فيما رأينا من علمائنا**»(٥).

---

(١) النجاشي، رجال النجاشي: ص٣٧٧، مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم.
(٢) ابن طاووس، كشف المحجة: ص١٥٨، المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف.
(٣) ابن طاووس، فرج المهموم: ص٩٠، منشورات الرضي ـ قم.
(٤) الشيخ حسين البهائي، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: ص٨٥، مجمع الذخائر الإسلامية.
(٥) نقلاً عن مقدمة أصول الكافي، الكليني: ج١ ص١٨، دار التعارف ـ بيروت.

إلى غير ذلك من عبارات المدح والإطراء والتوثيق التي أجمع على ذكرها علماء الشيعة.

ثم إنه لم يقتصر مدحه وبيان منزلته وعلو مقامه على علمائنا فحسب، وإنما نص على تلك المنزلة العظيمة جملة من أعلام الطائفة السنية.

من ذلك ما ورد عن ابن الأثير الجزري في معرض شرحه لما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: «**إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها**»(١)، فإنه بعد أن استعرض العلماء والفقهاء الذين ينطبق عليهم ما جاء في الحديث من الوصف وأنهم يجددون للأمة دينها، قال:

«**وأما من كان على رأس المائة الثالثة... وأبو جعفر محمد بن يعقوب الرازي من الإمامية**»(٢).

وقال في موضع آخر من كتابه جامع الأصول: «**محمد بن يعقوب: هو أبو جعفر محمد بن يعقوب الرازي، الفقيه، الإمام على مذهب أهل البيت، عالم في مذهبهم، كبير وفاضل عندهم، مشهور، له ذكر فيمن كان على رأس المائة الثالثة**»(٣).

وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: «**محمد بن يعقوب أبو جعفر الكليني الرازي، شيخ فاضل شهير، من رؤوس الشيعة وفقهائهم**»(٤).

وقال أيضاً في سير أعلام النبلاء: «**الكليني شيخ الشيعة وعالم الإمامية صاحب التصانيف، أبو جعفر محمد بن يعقوب الرازي الكليني**»(٥).

---

(١) ابن الأثير الجزري، جامع الأصول: ج١١ ص٣١٩ـ ٣٢٠، دار الفكر ـ بيروت.
(٢) ابن الأثير الجزري، جامع الأصول: ج١١ ص٣٢٣.
(٣) ابن الأثير الجزري، جامع الأصول: ج١٣ ص٨٩٥.
(٤) الذهبي، تاريخ الإسلام، حوادث وفيات: ص٣٢١ـ ٣٣٠، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٥ ص٢٨٠، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

وقال ابن حجر في اللسان: «**محمد بن يعقوب بن إسحاق أبو جعفر الكليني ـ بضم الكاف وإمالة اللام ثم ياء ونون ـ الرازي، سكن بغداد وحدث بها عن محمد بن أحمد بن عبد الجبار وعلي بن إبراهيم بن هاشم وغيرهما، وكان من فقهاء الشيعة والمصنفين على مذهبهم**»[(١)].

وقال ابن عساكر: «**محمد بن يعقوب... من شيوخ الرافضة قدم دمشق وحدث ببعلبك عن أبي الحسين محمد بن علي الجعفري السمرقندي..**»[(٢)].

وقال الزبيدي في تاج العروس: «**أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني من فقهاء الشيعة ورؤوس فضلائهم في أيام المقتدر**»[(٣)].

ومن مجموع هذه الكلمات يتبين أن الكليني كان عظيم الشأن واسع الشهرة، طبقت شهرته الآفاق، وقد شهد على ذلك المؤالف والمخالف، لا يجد الباحث فيه مغمزاً أو طعناً في وثاقته وعلمه وعلو مقامه وفضله ورياسته وفقاهته، فهو من كبار الفقهاء والمحدثين والمجددين في عصره صاحب التصانيف المعروفة والمشهورة.

٢ـ الشخصية العلمية للبخاري

وأما شخصية البخاري، فإنا نجد أن كثيراً من علمائكم ومحدثيكم والرجاليين من أهل التحقيق على مذهبكم طعنوا فيه وغمزوا من قناته في مجمل جوانب وأطراف شخصيته العلمية، كاعتقاده وفقاهته ومعرفته بالحديث وغير ذلك.

---

(١) ابن حجر، لسان الميزان: ج٥ ص٤٣٣، مؤسسة الأعلمي ـ بيروت.
(٢) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٥٦ ص٢٩٧، دار الفكر ـ بيروت.
(٣) الزبيدي، تاج العروس: ج٨ ص٤٨٢، دار الفكر ـ بيروت.

ونشير فيما يلي إلى بعض تلك الجوانب:

أ ـ الطعن في عقيدته

من المسائل التي طعن بها أهل السنة على عقيدة البخاري رأيه في مسألة خلق القرآن، الذي خالف فيه المذهب العام للسنة وهو القول بقدم القرآن الكريم، وهو ما يعدّ من ضروريات مذهبهم ويكفرون كل من يخالفه.

فقد رماه شيخه الذهلي بأنه مبتدع واتهمه في دينه وعقيدته، قال التهانوي: «**فهذا إمام المحدثين البخاري (ره) لم يسلم من الرمي بالبدعة أيضاً، فقد رماه الذهلي في مسألة القرآن بالقول بالخلق**»(١).

وقال ابن أبي حاتم: «**سمع منه أبي وأبو زرعة، ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى النيسابوري الذهلي، أنه أظهر عندهم أن لفظه بالقرآن مخلوق**»(٢).

وقال ابن حجر: «**قال أبو حامد ابن الشرقي: سمعت محمد بن يحيى الذهلي يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق ومن زعم لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع ولا يجالس ولا يكلم، ومن ذهب بعد هذا إلى محمد بن إسماعيل فاتهموه، فإنه لا يحضر مجلسه إلا من كان على مذهبه، وقال الحاكم: ولما وقع بين البخاري وبين الذهلي في مسألة اللفظ انقطع الناس عن البخاري إلا مسلم بن الحجاج وأحمد بن سلمة، قال الذهلي: ألا من قال باللفظ فلا يحل له أن يحضر مجلسنا**»(٣).

---

(١) التهانوي، قواعد في علوم الحديث: ص٢٤٠، مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ القاهرة.
(٢) الرازي، الجرح والتعديل: ج٧ ص١٠٩، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
(٣) ابن حجر، مقدمة فتح الباري: ص٤٩٢، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

ولأجل ذلك كله امتنع جملة من رواة الحديث عن الرواية عنه كما تقدم، وقال الذهبي في الميزان في ترجمة علي المديني شيخ البخاري: «**علي بن عبد اللّه بن جعفر بن الحسن الحافظ، أحد الأعلام الأثبات، وحافظ العصر، ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ما صنع... وكذا امتنع مسلم عن الرواية عنه في صحيحه لهذا المعنى، كما امتنع أبو زرعة وأبو حاتم من الرواية عن تلميذه محمد**[١] **لأجل مسألة اللفظ**»[٢].

ب ـ وهنه في الحديث والرجال

إنّ البخاري الذي يعدّه جملة من المتأخرين من أئمة الحديث والنقاد في الرجال، حتى قيل: إن من أخرج عنه البخاري في الصحيح فقد جاز القنطرة، سجلت عليه مؤاخذات كثيرة وسقطات كبيرة في هذا المجال، ذكرها جماعة من أرباب النظر والتحقيق، نشير فيما يلي إلى جانب منها:

أولا: تدليس البخاري

إن تدليس البخاري من الأمور الواضحة والمشهورة، حتى عدّه ابن حجر في طبقات المدلّسين، قال ابن حجر: «**محمد بن إسماعيل بن المغيرة البخاري الإمام، وصفه بذلك أبو عبد الله بن مندة في كلام له، فقال فيه: أخرج البخاري، قال: فلان، وقال: أخبرنا فلان، وهو تدليس**»[٣].

وأدرجه سبط بن العجمي في كتابه (**أسماء المدلسين**)[٤].

---

(١) محمد بن إسماعيل البخاري.

(٢) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٣ ص١٣٨.

(٣) ابن حجر، طبقات المدلسين: ص٢٤ رقم ٢٣، مكتبة المنار ـ الأردن.

(٤) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين: ص١٧٧ رقم ٦٤، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

ومن أمثلة تدليس البخاري هو تدليسه في شيخه محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، الذي كان من أكثر المشنعين عليه كما تقدم، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء عند ترجمته للذهلي: «**روى عنه خلائق، منهم:... ومحمد بن إسماعيل البخاري ويدلسه كثيراً، لا يقول محمد بن يحيى، بل يقول محمد فقط، أو محمد بن خالد، أو محمد بن عبد الله وينسبه إلى الجد، ويعمي اسمه، لمكان الواقع بينهما، غفر الله لهما**»(١)، وقال ابن حجر في ترجمته للذهلي أيضاً: «**وعنه البخاري ويدلسه**»(٢)، وبنفس البيان ما نص عليه المباركفوري في تحفة الأحوذي(٣)، وقال الذهبي أيضاً في ترجمة عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني المصري: «**وقد روى عنه البخاري في الصحيح على الصحيح، ولكنه يدلسه، فيقول: حدثنا عبد الله لا ينسبه وهو هو**»(٤).

إذن اتضح من ذلك أن تدليس البخاري من قسم تدليس الشيوخ، وهو من أنواع التدليس المذمومة التي أوجبت جرح الكثير من الرواة وتضعيفهم عند الرجاليين.

قال ابن حجر: «**وأما تدليس الشيوخ فهو أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة؛ إيهاماً للتكثير غالباً، وقد يفعل ذلك لضعف شيخه، وهو خيانة ممن تعمده، كما إذا وقع ذلك في تدليس الإسناد والله المستعان**»(٥)، وأخرج الخطيب البغدادي في الكفاية بسنده عن الشافعي، قال: «**قال شعبة بن**

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٢ ص٢٧٥، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
(٢) ابن حجر، لسان الميزان: ج٧ ص٥٠٧، مؤسسة الأعلمي ـ بيروت.
(٣) المباركفوري، تحفة الأحوذي: ج٣ ص٢١٧، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٤) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٢ ص٤٤٢، دار المعرفة ـ بيروت.
(٥) ابن حجر، طبقات المدلسين: ص١٦، مكتبة المنار ـ الأردن.

الحجاج: التدليس أخو الكذب... وقال غندر: سمعت شعبة يقول: التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولأن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس... المعافى يقول: سمعت شعبة يقول: لأن أزني أحب إلي من أن أدلس»، ونقل الخطيب البغدادي عبارات أخرى في التدليس كـ«**خرّب الله بيوت المدلّسين، ما هم عندي إلا كذابون**» و«**التدليس كذب**»[(١)].

ثانيا: ضعفه في الرجال

لقد استدرك جملة من العلماء على أحكام البخاري وتصحيحه وتضعيفه في الرجال، وقاموا بإحصاء أوهامه وأخطائه وعدم معرفته بالرجال واعتماده الضعاف وتخريجه لرجال في الصحيح ضعفهم في تاريخه، وألّفوا في هذا المجال كتباً، من قبيل (الإلزامات والتتبع) للدارقطني، و (بيان خطأ البخاري) لابن أبي حاتم الرازي، و(موضع الأوهام) للخطيب، مما يدل على أن البخاري لا خبرة له في الرجال، ونذكر فيما يلي جملة من تلك الأقوال والشواهد:

قال الذهبي: «**والبخاري ليس بالخبير برجال الشام، وهذه من أوهامه**»[(٢)].

وقال ابن رجب الحنبلي: «**وقد ذكر البخاري في تاريخه: إن يحيى بن أبي المطاع سمع من العرباض اعتماداً على هذه الرواية، إلا أن حفاظ أهل الشام أنكروا ذلك، وقالوا: يحيى بن المطاع لم يسمع من العرباض ولم يلقه، وهذه الرواية غلط، وممن ذكر ذلك زرعة الدمشقي، وحكاه عنه دحيم، وهؤلاء أعرف بشيوخهم من**

(١) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية: ص٣٩٥، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
(٢) الذهبي، تاريخ الإسلام: وفيات ١٠١ ـ ١٢٠، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

غيرهم، والبخاري (ره) يقع له في تاريخه أوهام في أخبار أهل الشام»[١].

وقد أخرج في صحيحه عن جماعة كبيرة من الرجال الذين ثبت ضعفهم في الكتب الرجالية لأهل التحقيق في هذا المجال، وقد أحصى ابن حجر في مقدمته أكثر من ثلاثمائة راوي ضعفهم الرجاليون[٢].

وقال الخطيب في الكفاية: «**فإن البخاري قد احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم والجرح لهم كعكرمة مولى بن عباس في التابعين وكإسماعيل بن أبي أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق في المتأخرين**»[٣].

ومنهم على سبيل المثال مروان بن الحكم، فقد أخرج له ٢٣ حديثاً في مختلف أبواب الفقه، وقال عنه الذهبي: «**وله أعمال موبقة نسأل الله السلامة، رمى طلحة بسهم وفعل وفعل**»[٤].

وقال بدر العيني: «**في الصحيح جماعة جرحهم بعض المتقدمين**»[٥].

وقال الشيخ أحمد محمد شاكر في شرحه لألفية السيوطي: «**وقد وقع في الصحيحين أحاديث كثيرة من رواية بعض المدلسين**»[٦].

نعم حاول ابن حجر جاهداً أن يدافع عن أولئك الضعفاء، ولكنه تعسف في الإجابة وابتعد عن روح التحقيق والإنصاف، واشتمل كلامه على المتناقضات في هذا المجال، فإنه عندما ذكر يحيى بن يعلى المحاربي مثلاً

---

(١) ابن رجب، جامع العلوم والحكم: ص٢٥٩، دار المعرفة ـ بيروت.
(٢) ابن حجر، مقدمة فتح الباري: ص٥٥٠ـ ٦٥٠.
(٣) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية: ص١٣٦.
(٤) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٤ ص٨٩.
(٥) بدر العيني، عمدة القاري: ج١ ص٨، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
(٦) أحمد محمد شاكر، شرح ألفية السيوطي: ص٣٦.

في شرحه على البخاري يقول: «**هو كوفي ثقة من قدماء شيوخ البخاري**»[١]، وإذا ذكره في طريق حديث في مناقب أهل البيت يقول: «**هو واه**»، كما ذكر ذلك في ترجمة زياد بن مطرف في حديث: «**من أحب أن يحيى حياتي ويموت مماتي ويدخل الجنة التي وعدني ربي وهي جنة الخلد فليتول علياً وذريته من بعده، فإنهم لم يخرجوكم باب هدى ولن يدخلوكم باب ضلالة**»، يقول بعد ذكر الحديث: «**في إسناده يحيى بن يعلى المحاربي وهو واه**»[٢].

مضافاً إلى أن البخاري قد احتج بجماعة ضعفهم بنفسه وأوردهم في الضعفاء.

قال الذهبي في ترجمة صالح بن عائذ: «**وكان من المرجئة، قاله البخاري وأورده في الضعفاء لإرجائه، والعجب من البخاري يغمزه وقد احتج به**»[٣].

وقال أيضاً في ترجمة محمد الكوفي: «**ومع كون البخاري حدّث عنه في صحيحه ذكره في الضعفاء**»[٤].

ومقسم بن بجرة روى له البخاري في صحيحه في كتاب المغازي وتفسير القرآن، قال أبو زرعة العراقي: «**ذكره البخاري في الضعفاء وأخرج له في الصحيح، وضعفه ابن حزم**»[٥]، وقال الذهبي: «**والعجب أن البخاري أخرج له في صحيحه وذكره في كتاب الضعفاء**»[٦].

---

(١) ابن حجر، الإصابة: ج٢ ص٤٨٥، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص٣٤٦.
(٣) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج١ ص٢٨٩.
(٤) المصدر نفسه: ج١ ص٣٦٦.
(٥) أبو زرعة، البيان والتوضيح: ص٢٧١، دار الجنان ـ بيروت.
(٦) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٤ ص١٧٦ رقم ٨٧٤٥.

والشواهد في هذا المجال كثيرة جداً يجدها الباحث عند تتبعه لكتب البخاري.

وهناك مؤاخذات كثيرة في عقيدة البخاري، وجوانب في شخصيته من جهات أخرى ستتضح عند مقارنة كتابه مع الكافي.

ثالثا: نقله الحديث بالمعنى

اشتهر لدى الباحثين أن البخاري يعتمد في الحديث على النقل بالمعنى ويتحرز عن اللفظ، ولذلك قالوا: إنه لا يكتب الحديث عند السماع من الشيخ.

قال ابن حجر في مقدمته: «**قال محمد بن الأزهر السجستاني: كنت في مجلس سليمان بن حرب، والبخاري معنا يسمع ولا يكتب، فقيل لبعضهم: ماله لا يكتب؟ فقال: يرجع إلى بخارى ويكتب من حفظه**»(١).

وأخرج الخطيب البغدادي بسنده عن أحيد بن أبي جعفر والي بخارى، قال: «**قال محمد بن إسماعيل يوماً: ربَّ حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام، وربَّ حديث سمعته بالشام كتبته بمصر، قال: فقلت: يا أبا عبد الله بكماله؟ قال: فسكت**»(٢).

وفي تدريب الراوي عن أبي عبد الله الأخرم، قال: «**والذي يظهر لي من كلام أبي علي أنه قدم صحيح مسلم لمعنى آخر غير ما يرجع إلى ما نحن بصدده من الشرائط المطلوبة في العصمة، بل لأن مسلم صنف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق، بخلاف**

(١) ابن حجر، مقدمة فتح الباري: ص٤٧٩.

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٢ ص١١، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

البخاري، فربما كتب الحديث من حفظه ولم يميز ألفاظ رواته، ولهذا ربما يعرض لـه الشك»[١].

ثم إنه لا يخفى ما للنقل بالمعنى من آفات خطيرة على إيصال مـضمون الحديث بصورة كاملة وبأمانة تامة ونزيهة، ويعتبر النقل بالمعنى ظاهرة غير سليمة ولا صحيحه عند نقاد الحديث، ولذا حاولوا أن يقننوا هـذه الظـاهرة ضمن ضوابط خاصة، كالقدرة الفائقة على الحفظ والإتقان والـضبط وعـدم الشك وإن طال الزمن وبعدت المسافات، وهذا ما افتقده البخاري بشهادة ما ذكرناه من أقوال العلماء فيه، فربما أخذ الحديث من البصرة وكتبـه بالـشام وهذه المسافة الشاسعة، مع ما تتطلبه من مدة زمنية طويلة لقطعها مع أهوال السفر ومتاعبه، مما يـؤثر علـى ذاكـرة الـراوي وإن كـان معروفـاً بالإتقـان والحفظ؛ لأن الإنسان مهما كان لا يخرج عن طبيعته الإنسانية، خصوصاً مع ملاحظة كثرة الروايات وتداخلها وتشعبها.

ومن منطلق ما ذكرناه يتضح السبب في جملة من المشاكل الآتيـة التـي توفر عليها كتـاب البخـاري كـالمكررات والمـدرجات الـسندية والمتنيـة والزيادة أو النقيصة في كثير من الأحاديث بالمقارنة مع نظائرها في المصادر الحديثية المعتبرة الأخرى، وكذا إخراج الحديث في صـحيحه تامـاً بإسـناد واحد بلفظين أو ذكر الحديث في غير بابه وعقد الباب في غير كتابـه، إلـى غير ذلك من المشاكل التي تضمنها صحيح البخاري بسبب نقله بالمعنى.

وهذا على خلاف ما اشتهر عند الشيعة وغيرهم عن الكليني في الكـافي من ضبطه وإتقانه، فمع أن عدد أحاديثـه يبلـغ ويـناهز الـستة عـشر ألـف

(١) السيوطي، تدريب الراوي: ص٧٠، دار الحديث ـ القاهرة.

حديث، في أكثر من ألفي باب، وهو أضعاف ما في صحيح البخاري، فلا ترى فيه حديثاً مذكوراً في غير بابه، أو أنه عقد باباً في غير كتابه، وقلّما يوجد فيه باب غفل عن ترجمته ولا ترى فيه خبراً من أصل واحد بسند واحد بلفظين.

وإنك إذا تتبعت كلمات العلماء وكتبهم لا تعثر على من ينسب إلى الكليني تصرفه في لفظ الحديث أو نقله بالمعنى أو أنه رواه عما حفظه.

رابعا: ضعفه في الفقه وفتاواه العجيبة

ومما يكشف عن ضعف الشخصية العلمية للبخاري هو ضعفه في المسائل الفقهية، وقد نقلت عنه في هذا المجال فتاوى عجيبة خالفت إجماع الفقهاء والمشهور بينهم، مما أوجب الرد عليه من قبل العلماء وردعه عن ارتكاب تلك المخالفات الفاضحة، التي تكشف عن قصر نظره وباعه في هذا المجال، والشواهد على ذلك كثير ننقل منها ما يتناسب مع هذا المختصر:

ثبوت الحرمة بالرضاع من لبن البهائم

قال السرخسي في المبسوط: «**ولو أن صبيين شربا من لبن شاة أو بقرة لم تثبت به حرمة الرضاع؛ لأن الرضاع معتبر بالنسب، وكما لا يتحقق النسب بين آدمي وبين البهائم فكذلك لا تثبت الرضاع بشرب لبن البهائم، وكان محمد بن إسماعيل البخاري صاحب التاريخ (رض) يقول: تثبت الحرمة، وهذه المسألة كانت سبب إخراجه من بخارى، فإنه قدم بخارى في زمن أبي حفص الكبير (ره) وجعل يفتي فنهاه أبو حفص، وقال: لست بأهل له، فلم ينته حتى سئل عن هذه المسألة فأفتى**

بالحرمة فاجتمع الناس وأخرجوه»[١].

وقال قاضي القضاة الإسكندري: «**وبلغني عن الإمام أبي الوليد الباجي أنه كان يقول: يسلّم للبخاري في علم الحديث ولا يسلّم له في علم الفقه، ويعلل ذلك بأن أدلته عن تراجمه متقاطعة، ويحمل الأمر على أن ذلك لقصور في فكرته وتجاوز عن حدّ فطرته، وربما يجدون الترجمة ومعها حديث يتكلف في مطابقته لها جداً ويجدون حديثاً في غيرها هو بالمطابقة أولى وأجدى، فيحملون الأمر على أنه كان يضع الترجمة ويفكر في حديث يطابقها فلا يعن له ذكر الجلي فيعدل إلى الخفي، إلى غير ذلك من التقادير التي فرضوها في التراجم التي انتقدوها فاعترضوها**»[٢].

عدم وجوب الغسل بالجماع

فقد أخرج البخاري في صحيحه في باب «**غسل ما يصيب من فرج المرأة**» رواية عثمان بن عفان، ينكر فيها وجوب الغسل مع الجماع وعدم الإمناء، وفتواه على ذلك، بينما الإجماع على خلاف ذلك، قال النووي في شرحه لصحيح مسلم: «**اعلم أن الأمة مجتمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع وإن لم يكن معه إنزال وعلى وجوبه بالإنزال**»[٣]، وقال ابن حجر: «**واستشكل ابن عربي كلام البخاري، فقال: إيجاب الغسل أطبقت عليه الصحابة ومن بعدهم، وما خالف فيه إلا داود ولا عبرة بخلافه، وإنما الأمر الصعب مخالفة البخاري وحكمه بأن الغسل مستحب**»[٤].

---

(١) السرخسي، المبسوط: ج٣٠، دار المعرفة ـ بيروت.

(٢) ناصر الدين الإسكندري، المتواري على تراجم أبواب البخاري: ص٣٦ـ ٣٧، مكتبة المعلا ـ الكويت.

(٣) النووي، شرح صحيح مسلم: ج٤ ص٣٦، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

(٤) ابن حجر، فتح الباري: ج١ ص٣٤٠، دار المعرفة ـ بيروت.

* المقارنة بين كتابي الكافي والبخاري

بعد أن انتهينا من استعراض مقارنة موجزة سلطنا فيها الضوء على الشخصية العلمية لكل من الكليني والبخاري، ننتقل إلى تسليط الضوء على بعض الجوانب العلمية لكتابي الكافي والبخاري والتي أغفلها الدكتور في مقارنته المختصرة.

١ـ وقفة مع كتاب الكافي

لقد وقف علماء الشيعة وفقهاؤهم من كتاب الكافي موقفاً يتسم بالعقلانية والاعتدال والابتعاد عن جانبي الإفراط والتفريط وبعيداً عن التقديس والإسراف في المغالاة، فتعاملوا مع الكتاب بحدود كونه روايات وأحاديث وآراء اجتهد الكليني في جمعها وتلقيها عن الرواة والمشايخ وتبويبها وتصحيحها بمقدار وسعه وقدرته البشرية في هذا المجال، فأدخلوه ضمن الآليات العلمية في قبول الحديث أو ردّه وتصحيحه أو تضعيفه، فحفظوا له حسناته وأشادوا بها وأكبروا فيه الدقة والأمانة وروح التحقيق العالية، ولم يمنعهم ذلك من تخطئته في بعض الموارد التي للاجتهاد فيها مجال واسع، وهذا ما يكشف عن حيوية المذهب الشيعي وتحرره وقدرته الكبيرة على كثرة العطاء والقابلية على الدوام والاستمرار.

ونشير فيما يلي إلى بعض الجوانب الوضاءة التي تضمنها كتاب الكافي:

أ ـ اهتمام الكتاب بمسائل العقيدة:

جعل الكليني كتابه الكافي مؤلفاً من قسمين أساسيين هما: أصول الدين

وفروعه، مما يكشف عن نظرته الثاقبة والشمولية لمنظومة الشريعة الإسلامية، وقد أعطى مساحة واسعة للفكر والعقيدة وأفرد للأصول كتبه وأبوابه الخاصة، ثم عالج الكليني كثيراً من الأمور والمسائل الكلامية ذات العلاقة الوطيدة بالعقيدة الإسلامية، وذلك عبر رواياته المتضافرة في أصول الكافي، وهو لم يترك الروايات التي أخرجها في هذا المجال خالية عن التعليق والتعقيب، فكشف عن قدرة عالية في بيان آرائه الكلامية في مواطن متعددة من كتابه، كالأحاديث الواردة في صفات الذات وصفات الفعل، معقباً عليها بكلامه تحت عنوان: (**جملة القول ما في صفات الذات وصفات الفعل**) مبيناً الفرق بينهما باعتبار أن صفات الذات هي عين الذات الإلهية المقدسة، ولما كانت ذاته تعالى مما لا ضد لها فاستحال أن يوصف الله عز وجل بضدها كالعلم والقدرة والحياة والعزة والحكمة والحلم والعدل، مع إمكان اتصافه تعالى بأضداد صفات الفعل كالرضا وضده السخط، والحب وضده البغض، وهكذا في صفات الفعل الأخرى.

وحيث إن كل باحث لابد أن يؤسس لنظريته في المعرفة ويؤصل ويقعّد المبادئ التي ينطلق منها ويستند إليها في بنائه الفكري والمعرفي، ليقف على أرضية صلبة في معرفة التوحيد وباقي الأصول الأخرى، فلذا نجد أن الكليني قدّم في مبحث أصول الكافي كتاب العقل والجهل وكتاب العلم، ثم انطلق من الرؤية التي قدم بيانها وأسس بنيانها إلى المسائل العميقة والشريفة في علوم التوحيد من خلال عقد باب خاص في أحاديث توحيد الله تعالى أسماه بـ (كتاب التوحيد)، ثم أعقبه بما يقوم به على الناس الحجة لله تعالى وهم الأنبياء والرسل والأوصياء، فبين من خلال الأحاديث

عن أهل البيت عليهم السلام معالم النبوات وشرائع الرسل ومناهج الأوصياء عليهم السلام، ثم انتقل إلى بيان مبادئ الإيمان والإسلام والحدود التي تخرج الإنسان عن الدين أو تدخله فيه مع بيان صفات المؤمنين والمسلمين واختلافها عن صفات الفاسقين والمنافقين والكافرين، ثم ذكر بعد ذلك فضل القرآن وثواب قراءته وحمله وتعلّمه وختمه وشفاعة القرآن لأهله.

وختم أصوله بما يوطد عرى العلاقات الاجتماعية بين المؤمنين ويشيع ثقافة التعايش بين المسلمين، حيث أفرد لذلك كتاباً أسماه بـ (كتاب العشرة).

وهذا كلّه يدل على سعة الأفق الفكري للكافي والتسلسل العقلاني والمنطقي لأصول الدين في فكر الكليني.

ب ـ متانة أسناد الكافي:

لقد سلك الكليني في الكافي (أصولاً وفروعاً) في أسناد الأحاديث وطرقها ورجالها مسلكاً يكشف عن قابلية نادرة واطلاع واسع وعلم غزير في تتبع روايات أهل البيت عليهم السلام والالتزام التام في ذكر سلسلة السند كاملة في رواياته إلا ما ندر منها.

ومن منهجه في هذا المجال هو التتبع والتحري عن أكثر من طريق واحد للرواية، ولم يكتف بالمنهج السائد والمتبع وهو الالتزام في أغلب الأحيان بالطريق الواحد، فإذا ما توافر للكليني طريقان وكل منهما ينتهي إلى واحد من أئمة أهل البيت عليهم السلام ذكرهما معاً في السند، وذلك بعطف الثاني على الأول مع الإشارة إليهما بعبارة **(جميعاً)**، بل قد يتعدى الكليني إلى

ذكر ثلاث طرق للرواية الواحدة.

ومن منهجه كذلك أن يروي عن أكثر من راو واحد في كل طبقة من طبقات السند، وأكثر ما يكون هذا التعدد في طبقة شيوخه أو الطبقة التي تروي عن الإمام من أهل البيت عليهم السلام، وفي هذا دليل على كثرة سماعه من الشيوخ ومصاحبته لهم، ولهذا المنهج فوائده الجمة، منها تلافي ضعف الرواية الناشئ من السند لأسباب مختلفة، كضعف أحد رواتها أو وجود عبارات مجهولة في السند، مثل **(عمن حدثه)** أو وجود مجهول لم تذكره كتب الرجال أو غير ذلك من أسباب التضعيف.

ولكل ما ذكرناه شواهده وأمثلته، أعرضنا عن ذكرها رعاية لجانب الاختصار.

كما أن للكليني دراية واسعة بأسماء الرجال وبلدانهم وألقابهم وكناهم، وتظهر هذه المعرفة جلية فيما ذكره عن رجال سنده في أحاديث الأصول والفروع من الكافي، حيث لا يقتصر فيها على أسمائهم، بل يضيف لهذه الأسماء ما تعرف به من كنية أو نسب أو لقب، كالنسبة إلى مدينة أو صنعة أو حرفة أو غير ذلك، كقوله: «**عن الهيثم أبي روح صاحب الخان**»[1]، وأمثلة ذلك كثيرة أيضاً.

وكل من تتبع أسانيد الكافي في نقل الحديث وروايته تظهر له أمانة الكليني في نقل الحديث وروايته، وذلك بالتزامه بألفاظ الحديث وألفاظ مشايخ السند واحداً عن آخر ونقلها كما هي، ولذا قال المحدث النوري في مستدركه في حديثه عن الكافي: «**ويمتاز عمّا سواه من كتب الحديث بقرب**

(١) الكليني، الكافي: ج٧ ص١٥٤.

عهده إلى الأصول المعول عليها والمأخوذ عنها وما فيه من دقة الضبط وجودة الترتيب وحسن التبويب وإيجاز العناوين، فلا ترى فيه حديثاً ذكر في غير بابه، كما أنه لم ينقل الحديث بالمعنى أصلاً، ولم يتصرف فيه، كما حدث للبخاري مرات ومرات.

ومع جلالة قدره وعلو شأنه بين الأصحاب، لم يقل أحد بوجوب الاعتقاد بكل ما فيه ولم يسم صحيحاً كما سمي البخاري ومسلم»[1].

ج ـ الغزارة العلمية في أحاديث الكافي:

تمتاز متون أحاديث الكافي بتوسطها وتحلّيها بالآيات القرآنية الكريمة بنحو وافر جدّاً، وفي بعضها تكثيف واضح بالآيات، فهو بحكم موضوعه العقائدي والفقهي يتطلب مراعاة آيات العقيدة والأحكام والاستشهاد بها، مما يمكن اعتبار ذلك من المميزات المهمة لمتون روايات الكافي، وقد تضمنت الآيات الجانب الاستدلالي والتفسيري والتركيز على أسباب النزول، وهذا ما ينفع في تطبيق الآيات القرآنية وتفعيلها في جانب الأحكام والعقيدة.

د ـ تعقيب الأحاديث بالآراء والاجتهادات:

لقد تضمنت روايات الكافي آراءً واجتهادات كثيرة، هي غالباً ما تكون للكليني نفسه أو أحد الرواة المشهورين من أصحاب الأئمة، كابن أبي عمير وزرارة بن أعين والفضل بن شاذان ومعاوية بن عمار ويونس بن عبد الرحمن وأترابهم، وقد تأتي هذه التعقيبات ـ المستفادة من وحي الآيات

(١) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل: ج١ ص٢٨ـ٢٩، مؤسسة آل البيت ـ قم.

والروايات ـ توضيحاً لمرامي النص وأهدافه، أو بياناً للموقف تجاه الروايات التي قد يظهر منها التعارض في بعض متونها وبيان وجوه الجمع فيما بينها أو غير ذلك.

وقد أبدى الكليني براعة فائقة في تعقيباته على المتون، والتي جاءت تذييلاً لما قد يعتري بعض النصوص من الغموض والتعقيد على الفهم العام، وذلك باتباع منهج الشرح والإيضاح، أو دفع إيهام التعارض في المرويات ورأيه واجتهاده في ذلك، وأمثلة هذا المنهج في الكافي واضحة لمن طالع الكتاب[1].

هـ ـ أبواب الفروع وقوة الفقاهة:

تضمن الكافي بالإضافة إلى ما ذكرناه في تبويب الأصول أبواباً مفصلة في بيان الفروع من الأحكام الشرعية، وقد احتلت القسم الأكبر من الكتاب، حيث وزعها الكليني على ستة وعشرين كتاباً، تبدأ بكتاب الطهارة وتنتهي بكتاب الإيمان والنذور والكفارات، ثم قسم الكليني هذه الكتب إلى عدد كبير من الأبواب بلغ مجموعها التقريبي ألفاً وسبعمائة وستة وسبعين باباً، وقد روى في هذه الكتب بأبوابها (عشرة آلاف وتسعمائة وأحد عشر حديثاً) وهي مع الأصول ستة عشر ألفاً ومائة وتسع وتسعون حديثاً.

ولا يخفى أن هذا التبويب والترتيب لتلك المجموعة الكبيرة من الأحاديث جاء نتيجة لنظرة الكليني الفقهية الثاقبة باعتباره فقيهاً مجدداً في عصره، واستطاع بمهارته الفقهية أن يوفر بكثرة الأبواب الجهد لمن أراد

(١) لاحظ: الكافي: ج٣ ص٢٨٩ـ ٢٩٠، وج٦ ص١٣٤ وج٧ ص٢٩٠.

الاطلاع على الأحكام الشرعية من خلال أحاديث الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام بسهولة ويسر، وذلك باستنباطه عناوين الأبواب من مضامين أحاديثها والأحكام الواردة فيها.

٢ـ وقفة مع كتاب البخاري

انتهج أعلام الطائفة السنية في الأعم الأغلب منهجاً اتسم بالغلو والإفراط في تعاملهم مع كتاب البخاري، فأوصدوا بذلك آفاق الموضوعية والبحث العلمي والتحرر الفكري وجمّدوا حركة العلم وأوقفوا سفينته على أعتاب كتاب البخاري، مما اضطرهم إلى الولوج في سبل التأويل والترقيع والتمحلات والتوجيهات الباردة البعيدة عن المنطق والتي يمجها الذوق والعقل السليم، وتكفيك نظرة إجمالية لشروح البخاري لتخرج بتلك الفكرة وذلك الانطباع.

وفيما يلي لمحة عن مغالاة بعض أعلام السنة في كتاب البخاري:

أـ قال السيوطي في شرحه لعبارة النووي في التقريب: «**وذكر الشيخ ـ يعني ابن الصلاح ـ إن ما رواياه أو أحدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه**»[1]، وقد أفرط أبو الصلاح فشط بعيداً وذهب إلى عصمة البخاري عن الخطأ وأنه يفيد القطع والعلم اليقيني النظري، فإنه بعد أن ذكر ما نقلناه عنه، ذكر القول المخالف قائلاً: «**خلافاً لقول من نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن وإنما تلقته الأمة بالقبول؛ لأنه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطأ، وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قوياً، ثم بان لي أن المذهب الذي**

(١) السيوطي، تدريب الراوي: ص١٠٢، دار الحديث ـ القاهرة.

اخترناه أولاً هو الصحيح؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ»[١].

وهكذا ترى يا سعادة الدكتور كيف أنكم بعد أن سلبتم العصمة المطلقة من الخطأ وغيره عن أصفياء وأولياء مرتبطين بالسماء وهم الأنبياء والرسل، نحلتم هذه الصفة إلى أناس عاديين وأعطيتموهم شعاراً عريضاً ووصفاً براقاً أسميتموه بـ (الأمة) لكي يكون له وقعاً في نفوس البسطاء من عموم المسلمين، وعندما نأتي للتعرف على مفهوم الأمة لا نجده يتجاوز فئات وأفراد وصفتموهم بأهل العلم أو أهل الحل والعقد، ثم سوّقتم هذا المبدأ وأخذ ينتشر انتشار النار في الهشيم في مجمل متبنياتكم الفكرية والعقيدية، وأصبح حلاً للكثير من المعضلات التي تواجهكم، ومن ذلك ما أوردناه عن ابن الصلاح، حيث بنى على عصمة كتاب البخاري لعصمة الأمة التي تلقته بالقبول.

ب- وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم: «**وقد قال إمام الحرمين: لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي ﷺ لما ألزمته الطلاق ولا حنّثته، لإجماع علماء المسلمين على صحتهما**»[٢].

وفي عقيدتي أن الحنث حاصل لا محالة، وأن إمام الحرمين سيغير فتواه لو اطلع على ما نقلناه وما سنذكره من مخالفات وهفوات واضحة وفاضحة عن البخاري وصحيحه.

---

(١) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح: ص١٠، مكتبة الفارابي.

(٢) النووي، شرح النووي على مسلم: ج١ ص١٩- ٢٠، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

ج ـ وعن أبي زيد المروزي قال: «**كنت نائماً بين الركن والمقام فرأيت النبي ﷺ في المنام، فقال لي: يا أبا زيد، إلى متى تدرس كتاب الشافعي ولا تدرس كتابي، فقلت: يا رسول الله، وما كتابك؟ قال: جامع محمد بن إسماعيل**»[(١)].

ولا أدري كيف يطلب رسول الله ﷺ من المروزي أن يترك كتاب الشافعي ويشتغل بصحيح البخاري، مع أنه قد اتفق لبعض أولياء الله تعالى ـ كما يزعم ـ: «**أنه رأى ربه في المنام، فقال: يا رب، بأي المذاهب أشتغل؟ فقال له: مذهب الشافعي**»[(٢)]، فهل يعقل أن رسول الله ﷺ يخالف أوامر ربه تبارك وتعالى؟!!

د ـ وقد ورد في مقدمة فتح الباري لابن حجر: «**إن صحيح البخاري ما قرئ في شدة إلا فرجت، ولا ركب به في مركب فغرق**»[(٣)].

وكيف لنا أن نصدق بهكذا كرامات، مع أن كثيراً ممن نعرفهم بحسب علمنا من السنة والشيعة غرقت بهم السفن والمراكب وكانوا يحملون كتاب الله عز وجل، وهل أن كتاب البخاري أصح وأشرف وأعظم كرامة من كتاب الله تعالى؟!!

وسيتضح مما سنورده من مقتطفات حول هفوات وعثرات البخاري أن تلك الأقوال والرؤى مخالفة لواقع الكتاب، وقيمته العلمية.

---

(١) ابن حجر، مقدمة فتح الباري: ص٤٩٠، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
(٢) الشرواني، حواشي الشرواني: ج١ ص٥٣، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
(٣) ابن حجر، مقدمة فتح الباري: ص١١.

* مؤاخذات على كتاب البخاري

أولا: الجامع الصحيح لم يكتمل في حياة البخاري

من المعروف أن النسخة الرائجة والمتداولة بين الناس هي النسخة التي كانت على رواية محمد بن يوسف الفربري، والراوي عنه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المستملي، والمستملي هذا يقول: «**استنسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربري، فرأيت فيه أشياء لم تتم وأشياء مبيضة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئاً، ومنها أحاديث لم يترجم لها، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض، قال أبو الوليد الباجي: ومما يدل على صحة هذا القول أن رواية أبي إسحاق المستملي ورواية أبي محمد السرخسي ورواية أبي الهيثم الكشميهني ورواية أبي زيد المروزي مختلفة بالتقديم والتأخير، مع أنهم انتسخوا من أصل واحد، وإنما ذلك بحسب ما قدر كل واحد منهم فيما كان في طرّه أو رقعة مضافة أنه من موضع ما فأضافه إليه، ويبين ذلك أنك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينهما أحاديث**»[1].

وهذا يعني أن كتاب الصحيح لم يكتمل في حياة مؤلفه وإنما أكمله الآخرون من النسّاخ وغيرهم، وهذا ما يلقي بظلاله على حجية الكتاب والشك في نسبته إلى مؤلفه، مما يفقده اعتباره ومكانته المزعومة، ولا أقل من إعمال الاجتهاد والتحقيق في تمحيص مطالبه دون التسليم والقطع بما فيه لتلقّي الناس له بالقبول.

---

(١) ابن حجر، مقدمة فتح الباري: ص٦.

ثانيا: العقائد الفاسدة في صحيح البخاري

١ـ عقيدة التجسيم:

إنّ الذي يطالع كتاب التوحيد في البخاري ـ والذي جعله آخر الكتب ـ يجده مليئاً وحافلاً بالروايات الصريحة في التجسيم وإثبات الصورة والساق وغير ذلك لله تعالى، وهذا يعني فيما يعنيه محدودية الذات الإلهية والنقص والاحتياج وغير ذلك من الأمور التي تنافي التوحيد الإسلامي الأصيل، ذلك الأمر الذي تصدى لإبطاله ـ وتنزيه الباري تعالى عن الاتصاف به ـ كل علماء الإمامية وكثير من علماء الطائفة السنية[١].

وفيما يلي بعض النصوص الصريحة في التجسيم من روايات البخاري:

أ ـ قوله: «**فيأتي الله فيقول: أنا ربكم؟ فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه، فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون، فيقول: أنا ربكم؟ فيقولون: أنت ربنا فيتبعونه**»[٢].

فإن هذه الرواية صريحة في إثبات الصورة لله تعالى وتلوّنها بألوان مختلفة.

وفي لفظ آخر: «**فيقول: هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟، فيقولون: الساق فيكشف عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن**»[٣].

ب ـ «**يقال لجهنم هل امتلأت؟ وتقول: هل من مزيد؟ فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها، فتقول: قط قط**».

---

(١) لاحظ: شرح المقاصد، التفتازاني: ج٤ ص٤٣ـ ٤٤؛ تمهيد الأوائل، الباقلاني: ص٢٢٣ـ ٢٢٤.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٤٢٩، كتاب التوحيد ح٧٤٣٧، مكتبة الإيمان ـ المنصورة.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٤٣١، كتاب التوحيد ح٧٤٣٩.

وفي لفظ آخر: «**فأما النار فلا تمتلئ، حتى يضع رجله، فتقول: قط قط قط، فهنا تمتلئ**»[١]، ولا أدري كيف ذلك؟ فهل تبقى رجل الرب خالدة في النار كي تبقى ممتلئة ـ والعياذ بالله ـ أم يخرجها منها؟!

ج ـ «**يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة**»[٢].

وقال ابن الجوزي في تعليقه على روايات القدم والساق: «**قلت: وذكر الساق مع القدم تشبيه محض**»[٣].

د ـ قوله: «**ثم علا به [يعني الرسول] فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله، حتى جاء سدرة المنتهى، ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى**»[٤].

قال ابن حجر في معرض تعليقه على هذا المقطع من الحديث:

«**قال الخطابي: ليس في هذا الكتاب ـ يعني صحيح البخاري ـ حديث أشنع ظاهرًا ولا أشنع مذاقاً من هذا الفصل، فإنه يقتضي تحديد المسافة بين أحد المذكورين وبين الآخر وتمييز مكان كل واحد منهما، هذا إلى ما في التدلّي من التشبيه والتمثيل له بالشيء الذي تعلق من فوق إلى أسفل**»[٥].

ثم ذكر البخاري في تتمة الحديث ذاته قائلاً: «**فعلا به إلى الجبار، فقال وهو مكانه: يا رب، خفف عنّا**»[٦].

قال ابن الجوزي بعد أن فهم التشبيه من مضمون الرواية: «**فإن قيل: فقد**

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٤٣٤، كتاب التوحيد ح٧٤٤٩.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٣ ص٢٩٦، كتاب التفسير ح٤٩١٩.
(٣) ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه: ص١٢٠، دار الإمام النووي ـ الأردن.
(٤) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٤٥٢، كتاب التوحيد ح٧٥١٧.
(٥) ابن حجر، فتح الباري: ج٣ ص٤٠٢.
(٦) المصدر نفسه: ج٣ ص٤٠٢.

أخرج في الصحيحين عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك أنه ذكر المعراج، فقال فيه: فعلا الجبار... الحديث.

فالجواب: إن أبا سليمان الخطابي قال: هذه لفظة تفرد بها شريك ولم يذكرها غيره وهو كثير التفرد بمناكير الألفاظ»[١].

هـ ـ وفيما يرويه عن النبي صلى الله عليه وآله: «**فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه... ثم أعود فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجداً... ثم أعود ثالثة فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجداً**»[٢].

قال ابن حجر في الفتح: «**قال الخطابي: هذا يوهم المكان والله منزه عن ذلك**»[٣]، ثم حاول بعد ذلك أن يؤول الحديث بما لا تحتمله عبارته.

٢ـ الحط من مقام النبوة:

لا يخفى ما للنبوة من مقام شامخ ومنزلة عظيمة تمثل الحجة الإلهية على الأرض، وقد اصطفى الله تعالى لها أشخاصاً كرمهم وفضلهم وعصمهم وجعلهم قدوة وأسوة للناس، وقد نزههم الله تعالى في قرآنه الكريم عن كل ما يشينهم وكل ما يحط من منزلتهم، قال تعالى: ﴿**وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ أُوْلِي الأَيْدِي وَالأَبْصَارِ * إِنَّا أَخْلَصْنَاهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ * وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الأَخْيَارِ**﴾[٤]، وقد فضل الله تعالى نبيه الأكرم محمد صلى الله عليه وآله على جميع الأنبياء والمرسلين، قال تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ**

(١) ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه: ص١٣٦.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٤٣٢، كتاب التوحيد ح ٧٤٤٠.
(٣) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص٥٣٠.
(٤) ص: ٤٥ـ ٤٧.

النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُواْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُواْ وَأَنَاْ مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ﴾[1]، فإن الله تعالى قد اشترط في هذه الآية إعطاء النبوة والحكم لسائر الأنبياء بالإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله ونصرته وشدد عليهم في ذلك، ولا شك أن المنصور هو القائد والناصر هو المقود والتابع، فنبينا أفضل وأكرم الأنبياء عليهم السلام، وهذا ثابت باتفاق المسلمين، وهو ما نص عليه نبينا الأكرم صلى الله عليه وآله في الروايات المستفيضة من طرق الفريقين.

ولكن البخاري في صحيحه أساء إلى ذلك الصرح الشامخ بإدخال الروايات الإسرائيلية، والتي تنسب إلى الأنبياء الكذب والذنب وكل ما يحط من مقاماتهم السامية، ونشير فيما يلي إلى أمثلة موجزة في هذا المجال:

أـ ما أخرجه عن أبي هريرة، قال: «**لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات، ثنتين منهن في ذات الله عز وجل، قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ وسئل عن سارة: فقال: أختي**»[2].

وهذه الرواية لا تنسجم مع عقيدة المسلم في الأنبياء؛ لأن الكذب من الكبائر ولا يجوز نسبته إليهم باتفاق المسلمين.

قال الفخر الرازي في تفسيره في مقام تعليقه على الرواية: «**لا يحكم بنسبة الكذب إليهم إلا زنديق**»[3].

وقال أيضاً في تفسيره لقوله تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿**إِنِّي سَقِيمٌ**﴾:

---

(١) آل عمران: ٨١.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٣٥٠، كتاب أحاديث الأنبياء، ح٣٣٥٨.

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبير: ج٢٢ ص١٨٦.

«**قال بعضهم: ذلك القول عن إبراهيم عليه السلام كذبة، ورووا فيها حديثاً عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: ما كذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات.**

قلت لبعضهم: هذا الحديث لا ينبغي أن يقبل؛ لأن نسبة الكذب إلى إبراهيم لا تجوز، فقال ذلك الرجل: فكيف يحكم بكذب الرواة العدول؟ فقلت: لما وقع التعارض بين نسبة الكذب إلى الراوي وبين نسبته إلى الخليل عليه السلام كان من المعلوم بالضرورة أن نسبته إلى الراوي أولى»[(١)].

ب ـ ما أخرجه عن أبي هريرة أيضاً: «**إن موسى عليه السلام: خلا يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وأن الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول: ثوبي حجر! ثوبي حجر! حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل، فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله**»[(٢)].

وأخرج البخاري في صحيحه أيضاً عن أبي هريرة، قال: «**أرسل ملك الموت إلى موسى عليه السلام، فلما جاءه صكه ففقأ عينه فرجع إلى ربه، فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، قال: فرد الله إليه عينه**»[(٣)].

ج ـ ما أخرجه عن عائشة في أكثر من موضع، أنها قالت: «**سمع النبي صلى الله عليه وآله رجلاً يقرأ في المسجد، فقال: رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتهن من سورة كذا وكذا**»[(٤)].

وهذا ما يثير شكوكاً حول صيانة القرآن وحفظه من التحريف.

---

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير: ج٢٦ ص١٤٨.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٣٦٦، كتاب أحاديث الأنبياء، ح٣٤٠٤.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٩٢، كتاب الجنائز، باب من أحب الدفن في الأرض.
(٤) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص١٦٢، كتاب الشهادات ح٢٦٥٥.

دـ ما أخرجه عن سالم عن عبد الله: «**إن رسول الله** ﷺ: «**لقي زيد بن عمر بن نفيل بأسفل بلدح وذلك قبل أن ينزل على رسول الله الوحي، فقدّم إليه رسول الله سفرة فيها لحم، فأبى أن يأكل منها، ثم قال: إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم**»[(١)].

هـ ـ ما أخرجه عن حذيفة، قال: «**أتى النبي** ﷺ **سباطة قوم فبال قائماً، ثم دعا بماء، فجئته بماء فتوضأ**»[(٢)].

وفي لفظ آخر: «**رأيتني أنا والنبي** ﷺ **نتماشى، فأتى سباطة قوم خلف حائط، فقام كما يقوم أحدكم فبال، فانتبذت منه، فأشار إلي فجئته فقمت عند عقبه حتى فرغ**»[(٣)] حتى صار هذا الاعتقاد الأعمى بصحة كل حديث أورده البخاري ومسلم في صحيحيهما سنة يستن بها بعض الجهلة والحمقى كما يروي السيوطي: «**إن البول قياماً صار عادة اعتاد عليها المسلمون من العامة في مدينة هرات وإحياء لهذه السنة المبتدعة، وعدم مخالفتهم لما جاء في صحيح البخاري ومسلم، تراهم أنهم يستنون بهذه السنة فكانوا يبولون عن قيام حتى ولو مرة واحدة في كل عام**»[(٤)].

ونحن نهتف بوجدانك سعادة الدكتور هل تقدمون على مثل هذا الفعل، الذي يتنافى مع أبسط الأخلاق والآداب، وهو ما نستنكره من البسطاء من عامة الناس، فكيف بمن عظّم الله تعالى خلقه وبعثه بمكارم الأخلاق؟!!

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٣ ص٤٤٨، كتاب الذبائح والصيد، باب ما ذبح على النصب والأصنام.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج١ ص٩٩، كتاب الوضوء ح٢٢٤.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح: ج١ ص١٠٠، كتاب الوضوء ح٢٢٥.

(٤) النسائي، شرح سنن النسائي: ج١ ص١٩ ـ ٢٦.

و ـ ما أخرجه عن عائشة: «**إن أبا بكر دخل عليها والنبي ﷺ عندها يوم فطر أو أضحى، وعندها قيتان تغنيان بما تقاذفت الأنصار يوم بعاث، فقال أبو بكر: مزمار الشيطان ـ مرتين ـ؟ فقال النبي ﷺ: دعهما يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً، وإن عيدنا هذا اليوم**»[(١)].

وفي لفظ آخر: «**إن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدففان وتضربان والنبي ﷺ متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر فكشف النبي ﷺ عن وجهه، فقال: دعهما يا أبا بكر، فإنا أيام عيد، وتلك الأيام أيام منى**»[(٢)].

وقد حفل كتاب البخاري بهذه الروايات التي تتضمن عزف الجواري والقيان وغنائهن وضربهن بالدفوف في بيت رسول الله ﷺ والرسول جالس يستمع إلى ذلك، وأن رسول الله كان يحمل عائشة لترى غناء الأحباش ولهوهم ولعبهم، وأن أبا بكر (رض) وعمر (رض) كانا يستنكران ذلك بينما لم يستنكره النبي ﷺ، إلى غير ذلك من الصور المشينة والمسيئة إلى شخص النبي الأكرم ﷺ، والتي لو أراد أحد فناني الرسم أن يجسدها ويرسم رسول الله جالساً في مجلس للطرب واللهو وتحف بها القيان والجواري وهن يضربن ويرقصن، فما عساك أن ترى رد فعل الشارع الإسلامي، الذي انتفض واستنكر بعض الرسومات الكاريكاتورية والتي لا تصل في الشناعة والإساءة إلى ما وصلت إليه هذه الصور التي نقلناها والتي لم ننقلها من كتاب البخاري، ومع ذلك ألبستموها لباس القداسة والعصمة؟!

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٥٠٠، كتاب مناقب الأنصار ح٣٩٣١.
(٢) البخاري، جامع الصحيح: ج٢ ص٢٩٩، كتاب المناقب ح٣٥٣١.

فهل هذه من أنوار النبوة التي تتجلى في هذا الكتاب كما ادعيتم يا سعادة الدكتور؟!!

٣ـ الإسرائيليات في كتاب البخاري

منها: تفضيل أنبياء بني إسرائيل وغيرهم على النبي الأكرم صلى الله عليه وآله.

أـ أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة في حديث طويل، قال: «**لا تخيروني على موسى**»[(١)].

ب ـ عن أبي هريرة، قال: «**بينما يهودي يعرض سلعته أعطي بها شيئاً كرهه، فقال: لا والذي اصطفى موسى على البشر، فسمعه رجل من الأنصار، فقام فلطم وجهه، فقال: تقول: والذي اصطفى موسى على البشر والنبي صلى الله عليه وآله بين أظهرنا؟ إلى أن قال: فغضب النبي حتى رؤي في وجهه ثم قال: لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم ينفخ فيه الأخرى، فأكون أول من بعث فإذا موسى أخذ بالعرش فلا أدري أحوسب لصعقته يوم الطور أم بعث قبلي؟ ولا أقول: إن أحداً أفضل من يونس بن متى**»[(٢)].

مع أن الطوائف الإسلامية مجمعة على أفضلية نبينا الأكرم صلى الله عليه وآله على سائر الأنبياء، والروايات في ذلك مستفيضة، منها ما أورده البخاري نفسه في صحيحه، حيث أخرج في رواية طويلة عن أبي هريرة، قال صلى الله عليه وآله: «**أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون مم ذلك؟ يجمع الناس في صعيد واحد**» ثم بين رسول الله صلى الله عليه وآله أفضليته على سائر الأنبياء وأن له الشفاعة العظمى والمقام

(١) البخاري، جامع الصحيح: ج٤ ص٤٤٠، كتاب التوحيد ح ٧٤٧٢.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٣٧١، كتاب أحاديث الأنبياء ح٣٤٤١.

المحمود الذي يفوق مقامات الأنبياء عليهم السلام[١]، وهذا ما يعد من تناقضات البخاري في كتابه فأين عصمته ومطابقته للواقع يا دكتور؟

ومنها: خرافات اليهود

وهو ما أخرجه البخاري عن عبد الله، قال: «**جاء حبر من اليهود، فقال: إنه إذا كان يوم القيامة جعل الله السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والماء والثرى على إصبع والخلائق على إصبع، ثم يهزهن، ثم يقول: أنا الملك! أنا الملك!**

فلقد رأيت النبي صلى الله عليه وآله يضحك حتى بدت نواجذه تعجباً وتصديقاً لقوله»[٢]، وقد أورد البخاري هذه الرواية فيما يزيد على خمسة موارد.

٤ـ مكررات البخاري

لقد اشتهر عن البخاري أنه قال: «**أحفظ مائة ألف حديث صحيح**»، مع أن ما رواه في صحيحه سبعة آلاف ونيف حديثاً وما يقرب من نصفها مكرر، والتكرار كما هو معلوم إذا لم تكن له فائدة فإنه يوجب الاستهجان والقبح، فقد كرر البخاري على سبيل المثال حديثاً واحداً أكثر من عشرين مرة[٣].

قال النووي: «**وجملة ما في البخاري سبعة ألف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة، وبحذف المكررة أربعة آلاف**»[٤].

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٣ ص٢١٤ـ٢١٥، كتاب تفسير القرآن ح٤٧١٢.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٤٥٠، كتاب التوحيد ح٧٥١٣.

(٣) قال الندوي في كتابه الإمام البخاري: ص١٢٨ ـ١٢٩، «نرى الإمام البخاري يذكر حديثاً واحداً عشرين مرة، وقد روى حديث بريرة عن عائشة أكثر من اثنتين وعشرين مرة، وروى قصة موسى وخضر في أكثر من عشرة مواضع، وأخرج حديث كعب بن مالك في تخلفه عن غزوة تبوك في أكثر من عشرة مواضع»

(٤) النووي، تقريب النواوي بشرح السيوطي: ص٧٧.

٥ـ تجنبه الرواية عن أهل البيت عليهم السلام

في الوقت الذي يأمر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله بالتمسك بأهل بيته والأخذ عنهم وعدم التخلف عن ركبهم، نجد أن البخاري تحاشى في كتابه الرواية عنهم، ولا سيما الإمام الصادق عليه السلام الذي بزّ الأقران علماً وفقهاً وحديثاً عن الرسول صلى الله عليه وآله، حتى قال تلميذه أبو حنيفة: «**ما رأيت أحداً أفقه من جعفر بن محمد**»[١]، مع أن البخاري لم يحتج به في صحيحه.

والإعراض عن الرواية عن أهل البيت عليهم السلام معروف في كتبكم ومجامعكم الحديثية، حتى قال شيخ إسلامكم: «**ولم يرو عن علي إلا خمسمائة وستة وثمانون حديثاً مسندة يصح منها نحو خمسين حديثاً، وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أزيد من ثلاثين سنة، فكثر لقاء الناس إياه وحاجتهم إلى ما عنده**»[٢] وقد تابع في عبارته هذه ما ذكره ابن حزم في كتابه الملل والأهواء[٣]، ومن أراد الإطلاع على هذه الحقيقة أكثر يكفيه مراجعة بسيطة لكتاب منهاج السنة لابن تيمية، حيث حشاه بتوجيه الإهانات لأهل البيت عليهم السلام والإزراء بهم وإنكار فضائلهم ودورهم العلمي في الأمة، الذي شهد به الداني والقاصي.

٦ـ الروايات المنكرة والمخالفة للإجماع

أـ ما أخرجه في مسألة الإسراء والمعراج، حيث ذكر أنه وقع قبل الوحي والبعثة النبوية، قال: «**عن شريك بن عبد الله، أنه قال: سمعت ابن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله صلى الله عليه وآله من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو**

(١) المزي، تهذيب الكمال: ج٥ ص٧٩، مؤسسة الرسالة.
(٢) ابن تيمية، منهاج السنة: ج٧ ص٥١٩، مؤسسة قرطبة.
(٣) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل: ج٤ ص١٠٨، مكتبة الخانجي ـ القاهرة.

نائم في المسجد الحرام»[١].

قال ابن حجر: «**وقوله: قبل أن يوحى إليه أنكرها الخطابي وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والنووي، وعبارة النووي: وقع في رواية شريك ـ يعني هذه ـ أوهام أنكرها العلماء أحدها قوله: (قبل أن يوحى إليه) وهو غلط لم يوافق عليه، وأجمع العلماء على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء فكيف يكون قبل أن يوحى إليه؟ انتهى**»[٢].

ب ـ إنكاره التربيع في الخلافة الراشدة، التي أجمع عليها أعلام السنة، وذلك ما أورده في باب مناقب عثمان عن ابن عمر، قال: «**كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم**»[٣].

قال ابن حجر في تعليقه على الحديث: «**وقد طعن فيه ابن عبد البر واستند إلى ما حكاه عن هارون بن إسحاق، قال: سمعت ابن معين يقول: من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقيته فهو صاحب سنة، قال: فذكرت له من يقول أبو بكر وعمر وعثمان ويسكتون، فتكلم فيهم بكلام غليظ**»، ثم قال ابن حجر: «**ولا شك في أن من اقتصر على ذلك ولم يعرف لعلي ابن أبي طالب فضله فهو مذموم، وادعى ابن عبد البر أيضاً أن هذا الحديث خلاف قول أهل السنة، أن علياً أفضل الناس بعد الثلاثة، فإنهم أجمعوا على أن علياً أفضل الخلق بعد الثلاثة، ودل هذا الإجماع على أن حديث ابن عمر غلط، وإن كان السند إليه صحيحاً**»[٤].

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٤٥١، كتاب التوحيد ح٥٧١٧.
(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص٣٩٩.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح: ج٣ ص٤٣٩، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ح٣٦٩٨.
(٤) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص١٤.

وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى وسير أعلام النبلاء للذهبي، أن علي ابن الجعد قال بعد أن ذكروا حديث ابن عمر في مجلسه: «**انظروا إلى هذا الصبي، هو لم يحسن أن يطلق امرأته، يقول: كنا نفاضل؟!**»(١).

ج ـ ما أخرجه عن أنس، قال: «**قيل للنبي ﷺ لو أتيت عبد الله بن أبي، فركب حماراً، فانطلق المسلمون يمشون معه ـ وهي أرض سبخة ـ فلما أتاه النبي ﷺ، فقال: إليك عني، والله قد آذاني نتن حمارك، فقال رجل من الأنصار منهم: والله لحمار رسول الله أطيب ريحاً منك، فغضب لعبد الله رجل من قومه، فشتما، فغضب لكل واحد منهما أصحابه، فكان بينهما ضرب بالجريد والنعال والأيدي، فبلغنا أنها أنزلت: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾**»(٢)، قال ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري: «**يستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة عبد الله بن أبي وفي قتال أصحابه مع النبي؛ لأن أصحاب عبد الله بن أبي ليسوا بمؤمنين، وقد تعصبوا له بعد الإسلام في قصة الإفك... فدل أن الآية لم تنزل في قصة عبد الله بن أبي، وإنها نزلت في قوم من الأوس والخزرج اختلفوا في حق، فاقتتلوا بالعصي والنعال. هذا قول سعيد بن جبير والحسن وقتادة**»(٣).

والروايات في هذا المجال كثيرة تركناها رعاية للاختصار.

٧ـ روايته عن الجهمية والخوارج مع حكمه بكفرهم

إنّ من التناقضات التي وقعت من البخاري في صحيحه أنه أخرج عن

(١) أبو يعلى الفراء، طبقات الحنابلة: ج١ ص٤٢٣ رقم ٢١٣، مكتبة العبيكان ـ الرياض؛ الذهبي سير أعلام النبلاء: ج١٠ ص٤٦٣ـ٤٦٤.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص١٧٥ـ ١٧٦، كتاب الصلح ح٢٦٩١.
(٣) ابن بطال، شرح ابن بطال: ج٨ ص٦٤، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

الجهمية والخوارج والنواصب واحتج بهم في كتابه الصحيح كبشر بن السرى البصري وعمران بن حطان وحريز بن عمران وغيرهم، ولذا قال الذهبي: «**فإنه [أي البخاري] يتجنب الرافضة كثيراً، وكأنه يخاف من تدينهم بالتقيّة، ولا نراه يتجنب القدرية ولا الخوارج ولا الجهمية**»(١).

مع أن البخاري كفرهم ومنع الصلاة خلفهم والرواية عنهم، حيث يقول: «**ما أبالي صليت خلف الجهمي والرافضي أم صليت خلف اليهود والنصارى**»(٢)، وقال أيضاً: «**نظرت في كلام اليهود والنصارى والمجوس فما رأيت قوماً أضل في كفرهم من الجهمية، وإني لأستجهل من لا يكفرهم**»(٣).

وقد علق على هذا الكلام محقق كتاب سير أعلام النبلاء، قائلاً: «**وهو من الغلو والإفراط الذي لا يوافقه عليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً، وكيف يحكم بكفرهم ثم يروي عنهم؟، ويخرج أحاديثهم في صحيحه الذي انتقاه وشرط فيه الصحة؟**»(٤).

نكتفي بهذا القدر مما احتواه كتاب البخاري من إشكالات وتناقضات سجلها عليه علماء أهل السنة.

وقد تركنا في هذا المجال أموراً كثيرة لم نشر إليها، كالإدراج في أسناد ومتون الروايات ونقص بعضها الآخر ومسقطاتها، والتقسيم غير الممنهج في الكتاب فلا تجد في الكتب الواردة في الصحيح أي تنظيم أو تنسيق منطقي كجعله كتاب التوحيد آخر الكتب، وأما الأبواب فإنك تراه عقد في

---

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج١ ص١٦٠ رقم ٥٩٦٠.

(٢) البخاري، خلق أفعال العباد: ص١١، مكتبة أبو بكر الصديق.

(٣) البخاري، خلق أفعال العباد: ص٩، مكتبة أبو بكر الصديق.

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٢ ص٤٥٦، هامش ٢، تحقيق: صالح السمر بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة باباً أسماه (**باب رجم الحبلى**)، وباباً آخر في (**رجم المحصن**)، وباباً ثالثاً في (**الرجم بالمصلى**)، وباباً آخر في (**الرجم في البلاط**)، وكل ذلك أجنبي عن الكتاب المذكور كما هو واضح، كما أنه عقد باباً في كتاب المظالم والغصب أسماه (**باب ما جاء في السقائف وجلس النبي ﷺ وأصحابه في سقيفة بني ساعدة**) وأورد تحته كلام عمر (رض) فيما جرى في سقيفة بني ساعدة بعد وفاة النبي ﷺ، وعقد في كتاب الطلاق باباً في نكاح المشركات، وفي كتاب الجهاد باباً في صفة حور العين، على أنه قد أكثر في الكتاب باب قول الله كذا، باب قول النبي كذا، وكأن الكتاب لم يتم بعد، كما ذكرنا.

علماً أن البعض قد شكك في نسبة الكتاب إلى البخاري وأنه مسروق من كتاب العلل لشيخه بن المديني، كما نقل ذلك ابن حجر في تهذيب التهذيب[1]، وإن حاول ابن حجر أن يضعفها، ولكنها موجودة على كل حال.

قلتم في ص٥٢: «وها نحن كما ترى لم ولن ننقل عن غير مؤلفات الشيعة».

قلت: ولكن المؤسف أنك لم تعتمد من كتبنا إلا على بعض الروايات الضعيفة، وحاولت أن تفهمها بحسب رؤيتك المتعصبة ضد مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية.

***تهم وافتراءات على المذهب الشيعي**

قلتم ص٥٢ ـ ٥٥: «إن قول أحمد أمين: «التشيع كان مأوى يلجأ إليه كل من أراد

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٩ ص٤٦، دار الفكر ـ بيروت.

هدم الإسلام» يقول بمعناه كثير من العلماء قديماً وحديثاً؛ وذلك لأن منهج تعامل الشيعة مع الإسلام يؤدي إلى إلغاء الإسلام، ويتبين ذلك ببيان موقف الشيعة من رواة الدين ـ الصحابة ـ ومن القرآن ومن السنة النبوية».

ثم أوردتم أسماء بعض علماء الشيعة وزعمتم أنهم يقولون بالتحريف، ونقلتم عبارة اثنين أو ثلاث منهم ودلّستم في نقل العبارة.

قلت: الجواب يشتمل على المسائل التالية:

أولا: مسألة عدالة الصحابة

لابدّ أن تعلم أخي العزيز أن الشيعة ليس غرضهم وهمهم الطعن في صحابة الرسول ﷺ وعدالتهم؛ بل يؤمنون بأن صحبة النبي ﷺ شرف وفخر عظيم لكل من حظي بها، واهتدى بسيرة النبي ﷺ المباركة وسار على منهاجه واتبع خطاه، كما أنهم متفقون على أنه كان لأصحاب النبي ﷺ دوراً في تقدم الإسلام، وأن الصحابة قد ضحوا في سبيل هذا الدين ونصروه بمواقفهم في الحروب والغزوات وغير ذلك من المخاطر التي توجهت إلى الدين وإلى شخص النبي الأكرم ﷺ، واستشهد جمع غفير منهم في سبيل الله تعالى، وقد أنزل الله تعالى آيات في قرآنه الكريم تمدحهم في جملة من المواقف.

ولكن الشيعة الإمامية تناقش في النظرية السنية المفرطة في عدالة الصحابة، حيث آمنت بأن كل من صحب رسول الله ﷺ ولو لفترة قصيرة، بل ولو رآه فحسب فإنه عادل لا يكذب ولا يتعمّد الخطأ، ويجب الاقتداء بما قاله أو رواه أو عمله، ويعتبر حجة على من سواه، وهذا ما يخالف

القرآن الكريم والسنة النبوية وتاريخ الصحابة، فإنها تثبت أن جملة من الصحابة كانوا يؤذون النبي صلى الله عليه وآله ويعصون الله تبارك وتعالى بالكذب والهمز واللمز والبهتان ويفسّق بعضهم بعضاً ويقتل بعضهم الآخر، بل ومنهم من ارتد عن الدين الإسلامي من قبيل عبد الله بن أبي سرح، ومنهم من تنصّر بعد الهجرة إلى الحبشة من قبيل زوج أم حبيبة، وقد تقدم ذكر بعض الآيات في هذا المجال[1]، وسيأتي تفصيل ذلك في بحث الصحابة لاحقاً.

ثانيا: مسألة تحريف القرآن

يؤسفني أن أقول لك أخي العزيز إنك دلّست وكذبت في نسبة القول بالتحريف إلى بعض علمائنا، وذلك للأسباب التالية:

---

(١) وممن ارتد بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله قتيلة زوجة الرسول، قال ابن الأثير: قتيلة بنت قيس بن مَعْدى كَرِب الكندية أخت الأشعث بن قيس وقيل قيلة والأول أصحّ، تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة عشر ثم اشتكى وقبض ولم تكن قدمت عليه ولا رآها ولا دخل بها.

قيل: إنّه تزوّجها قبل وفاته بشهر.

وقيل: إن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى أن تُخبر فإن شاءت ضرب عليها الحجاب وتحرم على المؤمنين، وإن شاءت طلّقها ولتنكح من شاءت، فاختارت النكاح فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بحضرموت.

فبلغ أبا بكر، فقال: لقد هممت أن أحرِق عليهما بيتهما، فقال له عمر: ما هي من أمّهات المؤمنين ولا دخل عليها ولا ضرب عليها الحجاب.

وقيل: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوص فيها بشئ ولكنّه لم يدخل بها وارتدت مع أخيها حين ارتد ثم نكحها عكرمة بن أبي جهل فأراد أبو بكر أن يرجمه، فقال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدخل بها وليست من أمهات المؤمنين وقد برأها الله عز وجل بالردّة، فسكت أبو بكر.

وفيها وفى غيرها من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللاتي لم يدخل بهن اختلاف كثير لم يتحصل منه كثير فائدة وقد ذكرنا عند كل امرأة ما قيل فيها والله أعلم. أسد الغابة: ج ٥ ص٥٣٢ ـ ٥٣٣.

١ـ ما دلّسته في نقلك لبعض عبارات علمائنا، فقد لفقّت القول بتحريف القرآن ونسبته إلى العياشي والقمي والكليني وأبو القاسم الكوفي والنعماني والطبرسي والإربلي والحر العاملي والمجلسي ونعمة الله الجزائري ويوسف البحراني، من دون أن توثّق أقوالهم فيما زعمته من نسبة القول بالتحريف إليهم.

٢ـ ما نقلته عن الفضل بن شاذان، من أنه ذكر باباً بعنوان (**ذكر ما ذهب من القرآن**)، فهو إنما أورده استنكاراً وردّاً للروايات الواردة في كتبكم، والتي هي صريحة في تحريف القرآن، وصريحة أيضاً في ذهاب جزء كبير منه، وكذا أورده للنقض على من يتهم الشيعة بفرية تحريف القرآن، فهل من الإنصاف والموضوعية أيها الدكتور العزيز أن تعمد إلى قلب الحقيقة رأساً على عقب؟!

والدليل على ما ذكرناه قولك: «**وأورد روايات من كتب السنّة**»، وادعيت أنه أساء فمهما، مع أنها صريحة في نقصان وضياع قسم كبير من القرآن.

من ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه بسنده أن أبا موسى الأشعري بعث إلى قرّاء البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل، فقال لهم فيما قال: «**وإنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فأنسيتها، غير أني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، وكنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها، غير أني حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة**»[1].

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص٧٢٦، كتاب الزكاة، باب ٣٩ ح١٠٥٠، دار الفكر ـ بيروت.

وما أخرجه أحمد في مسنده عن زر بن حبيش، قال: «**قال لي أبيّ بن كعب: كائن تقرأ سورة الأحزاب أو كائن تعدها؟ قال: قلت له: ثلاثاً وسبعين آية، فقال: قط، لقد رأيتها وإنها لتعادل سورة البقرة، ولقد قرأنا فيها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عليم حكيم**»[(١)]، قال ابن كثير: «**ورواه النسائي من وجه آخر عن عاصم وهو ابن أبي النجود وهو ابن بهدلة به، وهذا إسناد حسن**»[(٢)].

وإذا كان الفضل بن شاذان قد أساء فهم هذه الروايات الصريحة في التحريف، فما هو الفهم الصحيح يا أستاذنا العزيز؟!

وهل ستفهمها تبعاً لما فهمه ابن كثير من رواية أحمد المتقدمة، حيث قال: «**وهو يقتضي أنه قد كان فيها قرآن ثم نسخ لفظه وحكمه أيضاً**»[(٣)]؟!

فهل يعقل أن تنسخ وترفع سورة من القرآن الكريم بحجم سورة البقرة بألفاظها وأحكامها؟!

وهل هذا التعليل العليل إلا فرار عن الإقرار بما ورد من التحريف في رواياتكم؟!

٣ـ ما نقلتموه عن فرات الكوفي في تفسيره عن أبي جعفر عليه السلام، وأنه كان يقرأ هذه الآية «**إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل محمد على العالمين**» بزيادة لفظ «**وآل محمد**».

فإني قد استغربت كثيراً كيف أنكم أدرجتموه وجعلتموه في مصاف القول بالتحريف؟!

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٥ ص٤٤٧، دار الحديث القاهرة، تحقيق: حمزة أحمد الزين، وقد علق على الحديث بقوله: (إسناده صحيح).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٣ ص٤٧٣، دار المعرفة ـ بيروت.

(٣) المصدر نفسه.

مع أن هذه قراءة أهل البيت عليهم السلام للآية المباركة، كما أنها أيضاً قراءة ابن مسعود في مصحفه.

أخرج الحاكم الحسكاني بسنده عنه شقيق، قال: «**قرأت في مصحف عبد الله وهو ابن مسعود: إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران وآل محمد على العالمين**»[١].

وهذا باب واسع في بحث القراءات لا يخفى على سعادتكم، وقد أفرد له الباحثون في علوم القرآن وكتب الحديث باباً خاصاً، وقد تضمن زيادة الحرف أو الحرفين والكلمة أو الكلمتين في الآيات المباركة، بل ذكروا أن الزيادة قد تكون جملة بكاملها، وقد عدّوها قسماً من أقسام القراءات المتعددة للقرآن الكريم، وقد وردت تلك الزيادات في القراءة في أصح كتبكم ـ البخاري ومسلم فما دون ـ وإليك بعض النماذج في هذا المجال:

أ ـ ما أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ**﴾ قال: «**من نبي ولا محدث**»[٢].

ب ـ ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي يونس مولى عائشة إنه قال: «**أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، وقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى﴾**[٣]**، فلما بلغتها آذنتها، فأملت علي: «حافظوا على الصلاة والصلوات الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين» قالت عائشة: سمعتها من**

---

(١) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ص١٥٢.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٤٣٧ ح٣٦٨٩؛ كتاب مناقب الأصحاب، مكتبة الإيمان ـ المنصورة.

(٣) البقرة: ٢٣٨.

رسول الله صلى الله عليه وآله»[١].

ج ـ ما أخرجه البخاري أيضاً بسنده عن ابن عباس (رض) قال: «**كانت عكاظ ومجنّة وذو المجازي أسواقاً في الجاهلية، فلما كان الإسلام فكأنهم تأثموا فيه، فنزلت: (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج). قرأها ابن عباس**»[٢]، وقد أخرج البخاري هذه الرواية بأسانيد أخرى عن ابن عيينة. انتهى.

وقال ابن حجر في فتح الباري: «**قال الكرماني: هو كلام الراوي ذكره تفسيراً، وفاته ما زاده المصنف في آخر حديث ابن عيينة في البيوع «قرأها ابن عباس» ورواه ابن أبي عمر في مسنده عن ابن عيينه، وقال في آخره: «وكذلك كان ابن عباس يقرؤها، وروى الطبري بإسناد صحيح عن أيوب عن عكرمة أنه كان يقرؤها كذلك، فهي على هذا من القراءة الشاذة وحكمها عند الأئمة حكم التفسير**»[٣].

وفي صحيح ابن خزيمة: «**فأنزل الله: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج» فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرؤها في المصحف... وثنا أحمد بن عبدة أخبرنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن الزبير يقرؤها: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج**»[٤].

د ـ قال القرطبي في تفسيره: «**وفي بعض المصاحف: «أكاد أخفيها من نفسي فكيف أظهركم عليها**»[٥].

---

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج١ ص٤٣٧ ـ ٤٣٨ ح٢٦٩، كتاب الصلاة، دار الفكر ـ بيروت.
(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٤ ح٢٠٥٠، كتاب البيوع، مكتبة الإيمان ـ المنصورة.
(٣) ابن حجر، فتح الباري: ج٣ ص٤٧٤، دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت.
(٤) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة: ج٤ ص٣٥١ـ ٣٥٢، المكتب الإسلامي ـ بيروت.
(٥) القرطبي، تفسر القرطبي: ج١١ ص١٨٥، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

لقد اتضح من هذا النزر اليسير الوارد في تعدد القراءات، أن زيادة كلمة أو أكثر ليس بدعاً من القول، بل هو أمر معروف وشائع وقد حفلت به كتبكم الحديثية وكتب التفسير وغيرها، ولو أردنا أن نتماشى مع منهجك في الإشكال وندرج كل ما ورد في مجال تعدد القراءة ضمن قسم التحريف لانفتح على الإسلام والمسلمين باب للطعن في كتابهم العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولا أظنك ترضى بذلك سعادة الدكتور.

ثم إنه أقصى ما يقال في الرواية التي نقلتها عن الإمام الباقر عليه السلام إنها قراءة شاذة وحكمها حكم التفسير، كما أفاد ذلك ابن حجر في عبارته التي نقلناها آنفاً.

ولذا أخرج البخاري في صحيحه تفسيراً للآية المباركة وهي آية الاصطفاء عن ابن عباس، قال: «**وآل عمران: المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد**»(١).

ولا نتمنى أن تكون أخي العزيز قد استثقلت هذه الفضلية والكرامة لآل محمد عليهم السلام؛ أو استكثرت أن يكون الله تعالى قد اصطفاهم على سائر خلقه واختصهم بكرامته.

وكان الأحرى بجنابكم الكريم أن تُنقّي كتبكم مما علق بها من خرافات وأساطير، كالذي أورده الثعلبي في تفسيره وغيره، عن الجزائري قال: سمعت مناد ينادي «**إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين واصطفى الحسن البصري على أهل زمانه**»(٢).

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٣٦٠، كتاب أحاديث الأنبياء، دار الفكر ـ بيروت.

(٢) الثعلبي، الكشف والبيان: ج٣ ص٥٣، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٤ـ وأما ما نقلتموه عن الشيخ المفيد، واقتطاعكم العبارة من سياقها العام، وحذف الكلام الذي يمثل الرأي الأخير للشيخ المفيد والذي يتضمن نفي التحريف بشكل واضح لا لبس فيه، فهو الطامّة الكبرى التي تجهز على روح التحقيق والموضوعية، وهذا المنهج الالتقاطي والانتقائي المقصود هو الذي دأب عليه في الآونة الأخيرة الباحثون من الوهابيين الذين ينسبون أنفسهم إلى السلف، الأمر الذي أحدث هوة كبيرة بين منهج أتباع أهل البيت عليهم السلام وهذا المنهج الدخيل على الفكر الإسلامي.

ولكي يتضح لك صحة ما قلناه حول منهجك الانتقائي المتعمد، ننقل لك عبارة الشيخ بطولها، قال الشيخ المفيد (رحمه الله): «**القول في تأليف القرآن وما ذكر قوم من الزيادة فيه والنقصان.**

أقول: إنّ الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وآله، باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان، فأما القول في التأليف فالموجود يقضي فيه بتقديم المتأخر وتأخير المتقدم، ومن عرف الناسخ والمنسوخ والمكي والمدني لم يرتب بما ذكرناه، وأما النقصان فإن العقول لا تحيله ولا تمنع من وقوعه، وقد امتحنت مقالة من ادعاه، وكلّمت عليه المعتزلة وغيرهم طويلاً فلم أظفر منهم بحجة أعتمدها في فساده.

وقد قال جماعة من أهل الإمامة: إنه لم ينقص من كلمة ولا من آية ولا من سورة، ولكن حذف ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين$ من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله، وذلك كان ثابتاً منزلاً وإن لم يكن من جملة كلام الله تعالى، الذي هو القرآن المعجز، وقد يسمى تأويل القرآن قرآناً، قال الله تعالى: ﴿وَلا تَعْجَلْ بِالْقرآن مِن قَبْلِ أَن يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾، فسمى تأويل القرآن قرآناً،

وهذا ما ليس فيه بين أهل التفسير اختلاف.

وعندي أن هذا القول أشبه من مقال من ادعى نقصان كلم من نفس القرآن على الحقيقة دون التأويل، وإليه أميل والله أسال توفيقه للصواب.

وأما الزيادة فيه فمقطوع على فسادها من وجه ويجوز صحتها من وجه، فالوجه الذي أقطع على فساده أن يمكن لأحد من الخلق زيادة مقدار سورة فيه على حدّ يلتبس به عند أحد من الفصحاء، وأما الوجه المجوز فهو أن يزاد فيه الكلمة والكلمتان والحرف والحرفان وما أشبه ذلك مما لا يبلغ حد الإعجاز، ويكون ملتبساً عند أكثر الفصحاء بكلم القرآن، غير أنه لابد متى وقع ذلك من أن يدل الله عليه، ويوضح لعباده عن الحق فيه، ولست أقطع على كون ذلك، بل أميل إلى عدمه وسلامة القرآن عنه، ومعي بذلك حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام»[1].

وهذه العبارة من الشيخ المفيد كما تلاحظ سعادة الدكتور واضحة، بل صريحة في بيان رأيه القاطع في إنكار ورفض كل ألوان التحريف من الزيادة أو النقصان حتى الكلمة والكلمتين والحرف والحرفين، الذي عجّت به كتبكم، بل أسقطت سوراً بحجم سورة البقرة ونسخت ألفاظها وعطلت أحكامها، كما أشرنا إلى ذلك.

فإذا كان بيتك من زجاج فلا ترم الناس بحجر!

وأما عبارة الشيخ المفيد التي اقتطعتها من سياقها، وهي: «**إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وآله باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان**»، فقد أوضح مراده منها في عبارته اللاحقة، حيث ذكر أن المراد من الحذف والنقصان الوارد في الروايات إنما هو مما

(١) الشيخ المفيد، أوائل المقالات: ص٨٠ـ ٨٢، دار المفيد ـ بيروت.

كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام، والنقصان من التأويل والتفسير وليس هو من جملة كلام الله تعالى، وهو قد يسمى قرآناً جرياً مع التعابير اللغوية، كما استعمل الله تعالى ذلك في قوله: ﴿**وَلا تَعْجَلْ بِالْقرآن**﴾.

ولو افترضنا جدلاً بأن هذه الروايات تريد بيان وإثبات الحذف والنقصان في نفس القرآن الكريم، فلا شك أن المراد منه حذف الكلمة أو الكلمتين ـ والذي رفضه الشيخ المفيد أيضاً ـ وهو لا يخرج عن كونه قراءة من القراءات، التي حفلت بها كتبكم.

وفي نهاية المطاف أجد نفسي ملزماً بالتماس العذر لكم، بأنكم وقعتم تحت تأثير المنهج الذي سار عليه من سبقكم، فلعلك أخذت عبارة المفيد من تلك الكتب التي حاولت الطعن على الشيعة والتهجم عليهم، وتركت الرجوع إلى المصدر الأساس في عبارة الشيخ، وهو كتابه أوائل المقالات.

٥ـ وأما ما نقلتموه عن الفيض الكاشاني في تفسيره الصافي، فليس هو قوله ورأيه في تفسير الآية المباركة: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء**﴾[1]، وإنما هو عبارة عن رواية أوردها الطبرسي عن أمير المؤمنين عليه السلام في مقام الردّ على زنديق جاء مستدلاً بآي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل، وهي رواية ضعيفة مرسلة لم يذكر لها الطبرسي سنداً أو طريقاً إلى أمير المؤمنين.

فهل من الإنصاف أن ننسب إلى طائفة كبيرة من الطوائف الإسلامية اعتقادها في قضية في غاية الخطورة كتحريف القرآن، اعتماداً على روايات

(١) النساء: ٣.

ضعيفة مرسلة، ولها نظائر في كتب أهل السنة كما أسلفنا؟!!

٦ـ والشيء نفسه تكرر فيما ذكرتموه عن تفسير البرهان، فمضافاً إلى أننا لم نجده في تفسير البرهان، وإنما هو وارد في تفسير القمي، فهي عبارة عن رواية ضعيفة ومرسلة، مع أنها لم تذكر إلا الاختلاف في القراءة، والتعبير بلفظ التحريف فيها يعني حرف الكلام من حرف إلى حرف آخر، أي من قراءة إلى أخرى، ويمكن أن يكون تفسيراً للآية المباركة وتأويلاً لتنزيلها كما تقدم عن المفيد، ويلحق بذلك ما أوردته عن الكافي فإنه واضح في التفسير وكتبكم مليئة بها.

***تمسك الشيعة بالسنة النبوية**

قلتم في ص٥٥: «أما في السنة: فإن الشيعة إذا جاء حديث يخالف معتقدهم طعنوا فيه، بل طعنوا في الصحابة الذين نقلوا السنة، ولم يبق منهم أحد لم يكفر أو يفسق إلا أربعة أشخاص.. أليس هذا باباً يأوي إليه كل زنديق يحارب الإسلام؟!»

قلت:

أولاً: إن هذه الدعاوى العائمة والأحكام الجاهزة لا تناسب من يدعي أنه أستاذ جامعي يعتمد الدليل والحجة والبرهان، فكان عليك أن تطلعنا على تلك الأحاديث التي طعنّا فيها وتركناها لأنها مخالفة لمعتقدنا، كما أننا أسلفنا القول في عدم طعننا في الصحابة، وأنه لم يكن غرض الشيعة ذلك، بل إن طعن الشيعة الأساس في نظرية عدالة الصحابة المطلقة التي أفرط السنة في التقعيد لها.

ثانياً: إننا لا نؤسس عقائدنا على ما نستقيه من مصادركم وكتبكم، وإنما

لنا طريقنا الصحيح والشرعي إلى الكتاب وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وهم عترة النبي صلى الله عليه وآله من أهل بيته عليهم السلام، وذلك للأدلة والروايات الصحيحة والمتضافرة التي تسالمت عليها الأمة الإسلامية، وأشهرها وأصحها حديث الثقلين الذي أوصى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله بالتمسك بالكتاب والعترة من بعده، ونحن قد أخذنا عقائدنا ومعالم ديننا من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكن مصدرنا الأساس في ذلك هو ما ورد عن أهل بيت العصمة والطهارة، مضافاً إلى أننا نعتمد الكثير من الروايات التي رواها جملة وافرة من الصحابة مع عدالتهم ووثاقتهم وصحة طرقها وأسانيدها إليهم.

وأما مصادركم التي تدعونا إلى الأخذ والتلقي عنها، وتُسمِّ من يجانبها ويجافيها بالمروق عن الدين ومحاربته، فنحن نؤمن ولأسباب موضوعية وحقائق تاريخية أنها ولدت وتكوّنت في ظروف معينة أفقدتها عنصر الوثوق والاطمئنان بمضامينها وأسانيدها وطرقها، فقد بقيت حبيسة الصدور ومحظورة التدوين حتى ذهب السواد الأعظم من حامليها وحفاظها من الصحابة؛ ولذا كانت عرضة للضياع والتحريف والدس والتبديل والوضع والتغيير، ولم يتم تدوينها إلا بأمر وإشراف من السلطات الأموية التي كانت حاكمة آنذاك، والتي رفعت بغض أهل البيت عليهم السلام ومحاربتهم شعاراً وسياسة عامة، وجنّدت جملة من الوضاعين ووعاظ السلاطين لجعل الأحاديث في فضل أعدائهم، وشرّعت سبهم وشتمهم وإقصاءهم وتصفيتهم وتصفية أتباعهم، فكيف تطالبنا أخي الدكتور بأن نأخذ بأحاديث مزعومة نشأت وترعرعت في أحضان سياسات حاولت أن تقصي الوارث الشرعي والمصدر والمنبع الحقيقي لسنة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله؟!

ويضاف إلى ذلك أنكم اعتمدتم في مصادركم على أسانيد وطرق تضمنت رجالاً ورواة عرفوا بالنصب والعداء لأهل البيت عليهم السلام كالخوارج وغيرهم، ووصفتموهم بأنهم أصدق لهجة وأكثر تصلّباً وتمسّكاً بالسنة، حتى عدّ عمران بن حطان[١] وحريز بن عثمان الشامي[٢] والحصين بن نمير[٣] وأترابهم من رجال الصحيح، ويستبعد في الوقت ذاته مثل الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، بل يغمز فيه، بينما يطعن في الراوي ويترك حديثه إذا كان متهماً بالتشيع ومحبة أهل البيت عليهم السلام، حتى عدّ ذلك من ألفاظ الجرح وأسبابه عندكم، وهذا ما يعطينا الحق في أن نعرض عما سطرته كتبكم من أحاديث وروايات على أنها سنة رسول الله صلى الله عليه وآله.

ثم إننا لا ندعي أن كل ما ورد في كتبكم فهو كذلك، أي باطل ولم يصدر عن رسول الله صلى الله عليه وآله، إلا أننا نعتقد أنها فقدت آلية التمييز والتمحيص الصحيحة، بعد أن ابتليت موازينكم من الجرح والتعديل بما ذكرناه.

وليس غرضنا مما بيناه أن نحمل في سرائرنا حقداً أو ضغينة على الصحابة أو رواة الحديث، وإنما العقيدة الحقّة تملي علينا أن لا نحابي أحداً مهما أحيط بهالات التقديس والتبجيل.

وأما ما نسبتموه إلى الشيعة من أنهم يكفِّرون ويفسِّقون الصحابة إلا أربعة، فقد استندتم فيه إلى بعض الروايات الواردة في كتبنا والتي أسأتم فهمها[٤]، وسيأتي بيانها لاحقاً.

---

(١) روى له البخاري في لبس الحرير، صحيح البخاري: كتاب اللباس، رقم ٥٣٨٧.
(٢) روى له البخاري في كتاب المناقب، رقم ٣٢٤٧ ـ ٣٢٨٧.
(٣) روى له البخاري في كتاب الأنبياء وفي كتاب الطب.
(٤) وقد وجد هذا المضمون في المصادر المعتمدة من كتب أهل السنة، روى المزّي والذهبي وابن حجر وغيرهم عن عمرو بن ثابت، قال: «لما مات النبي صلى الله عليه وآله كفر الناس إلاّ خمسة». تهذيب الكمال:

*** فقهيات شاذة في المذهب السنّي**

قلتم في ص٥٦ تحت عنوان (فقهيات شاذة عند الشيعة) في مقام استعراض فتوى أبي حنيفة التي تنصّ على نفي الحد عمن استأجر امرأة ليزني بها:

«وهذه الفتوى الغريبة من أبي حنيفة ليست بأغرب من كثير من الفتاوى الشيعية والتي أطلقها علماء الشيعة قديماً وحديثاً في المتعة وغيرها».

ثم نقلتم من الفتاوى القديمة روايتين في تحليل المالك جاريته للآخرين، واستعرضتم من الفتاوى الحديثة كلاماً غريباً ومستنكراً عن المدعو حسين الموسوي، والذي لا يعدو كونه قصة مفتعلة من شخصية مصطنعة أو مجهولة الحال في الوسط الشيعي، وليس لها أثر ولا عين في المجالات العلمية، وقد تناهى إلى أسماعنا أخيراً أن المسمى بالموسوي كان من الشخصيات السنية المتعصبة والمدسوسة، والتي كان غرضها النيل من مذهب الشيعة وعلمائهم، كما سمعنا أيضاً أنه قد اعترف بفعلته وأعلن توبته وندمه، واهتدى إلى مذهب أهل البيت عليهم السلام، وألّف كتاباً في الرد على ما ذكره من أراجيف ضد الشيعة.

ثم إنكم أوردتم تحت العنوان ذاته فتويين عن الإمام الخميني والسيد الخوئي (رحمهما الله) في مسألة فقهية اجتهادية لم تخل منها كتبكم الفقهية والروائية، كما سيتبين من خلال استعراضنا لبعض الفتاوى الشاذة في مذاهبكم.

ج٢١ ص٥٥٧، تهذيب التهذيب: ج٨ ص٩، سؤالات الآجري لأبي داود سليمان بن الأشعث: ج١ ص٣٤١، البداية والنهاية: ج٦ ص٩١.

ثم أوحيتم إلى القارئ أن الفتاوى الشاذة في مذهبكم منحصرة بأبي حنيفة، مع أننا أوردنا فتاواه الشاذة على سبيل المثال، وسنذكر بعض النماذج الفقهية الشاذة عن أبي حنيفة وغيره من أئمة وعلماء المذاهب السنية، ولكثرة ما ورد في هذا المجال نقتصر على ذكر بعض تلك الفتاوى ضمن العناوين التالية:

أولا: الفتاوى الغريبة والشاذة عند أئمة المذاهب السنية

نحاول فيما يلي الإشارة إلى أمثلة في هذا المجال:

١ـ ذهب أحمد بن حنبل إلى أن أقصى مدة الحمل أربع سنين، فلو طلق الرجل امرأته أو مات عنها، فلم تنكح زوجاً آخر، ثم جاءت بولد بعد أربع سنين من الوفاة أو الطلاق، لحقه الولد، وانقضت العدة به[(١)].

كما قال أيضاً ابن قدامة في المغني: «**ظاهر المذهب إن أقصى مدة الحمل أربع سنين، به قال الشافعي، وهو المشهور عن مالك، وروي عن أحمد أن أقصى مدته ستتان، وروي ذلك عن عائشة، وهو مذهب الثوري وأبي حنيفة... وقد وجد ذلك، فإن الضحاك بن مزاحم وهرم بن حيان، حملت أم كل واحد منهما به ستتين، وقال الليث: أقصاه ثلاث سنين، حملت مولاة لعمر بن عبد الله ثلاث سنين، وقال عباد بن العوام: خمس سنين، وعن الزهري قال: قد تحمل المرأة ست سنين وسبع سنين، وقال أبو عبيد: ليس لأقصاه وقت يوقف عليه، ولنا أن مالا نص فيه يرجع فيه إلى الوجود وقد وجد الحمل لأربع سنين، فروى الوليد بن مسلم قال: قلت لمالك بن أنس: حديث جميلة بنت سعد عن عائشة لا تزيد المرأة على الستتين في الحمل، قال**

(١) النووي، المجموع: ج١٨ ص١٩٤، دار الفكر ـ بيروت.

مالك: سبحان الله من يقول هذا؟ هذه جارتنا امرأة محمد بن عجلان تحمل أربع سنين قبل أن تلد، وقال الشافعي: بقي محمد بن عجلان في بطن أمه أربع سنين، وقال أحمد: نساء بني عجلان يحملن أربع سنين وامرأة عجلان حملت ثلاث بطون كل دفعة أربع سنين، وبقي محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي في بطن أمه أربع سنين، وهكذا إبراهيم بن نجيح العقيلي حكى ذلك أبو الخطاب، وإذا تقرر وجوده وجب أن يحكم به ولا يزاد عليه؛ لأنه ما وجد»(١).

وفي المحلى لابن حزم: «**قالت طائفة: يكون الحمل سبع سنين ولا يكون أكثر، وهو قول الزهري ومالك، واحتج مقلدوه بأن مالكاً ولد لثلاثة أعوام**»(٢).

ولا شك إن أدنى ما يمكن أن يترتب على مثل هذه الآراء والفتاوى الخرافية ـ المخالفة للواقع والوجدان وبديهيات الطب ـ من المفاسد الاجتماعية والحقوقية، أنها تفتح باباً واسعاً لانتشار الزنا وشرعنة البغاء، وذلك بإضفاء الغطاء الشرعي وإعطاء الحماية القانونية لكل مومسة لم تستطع التخلص من لقيطها، من خلال ما تزعمه من نسبة الجنين الذي في بطنها إلى زوجها الذي فارقها أو مات عنها قبل أربع سنين أو أكثر من دون أن يعلم عنها الزوج السابق شيئاً.

كما أن ذلك يوجب اختلاط المياه وضياع الأنساب والمواريث، ويفرغ الحكم بحرمة الزنا عن معناه.

٢ـ في مذهب أحمد بن حنبل: «**إذا ادعى اثنان ولداً فإن لم يكن لأحدهما بينة، أو كان لكل منهما بينة تعارض الأخرى، فهنا يعرض على القافة، فإن ألحقه**

(١) ابن قدامة، المغني: ج٩ ص١١٦ـ ١١٧، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
(٢) ابن حزم، المحلي: ج١٠ ص٣١٧، دار الفكر ـ بيروت.

القافة بأحدهما لحق به، وإن ألحقوه بالاثنين لحق بهما، فيرثانه جميعاً ميراث أب واحد، ويرثهما ميراث ابن»[١].

وتعقيباً على هذه الفتوى الغريبة نتساءل: هل سوف يُمنح الوليد بطاقتين شخصيتين؟ وكم هو سعيد الحظ إذا كان أبواه من بلدين مختلفين؟!

٣ـ أفتى مالك بن أنس بطهارة الكلاب والخنازير، وسؤرهما طاهر يتوضأ به ويشرب، وإن ولغا في طعام لم يحرم أكله، وعنده أن الأمر بغسل الإناء من ولوغ الكلب فيه مجرد تعبد[٢].

وأفتى أيضاً بجواز أكل الحشرات، كالديدان والصراصير والخنافس والفئران والجراذين والحرباء والعضاء، والحية حلال إذا ذكيت[٣].

وإنه ليتبادر إلى ذهني سعادة الدكتور عند قراءة مثل هذه الفتاوى أنها تفيد سواح المسلمين الذين يرتادون المطاعم الصينية!

كما أفتى مالك أيضاً بحلية زواج الرجل من بنته التي أولدها من الزنا، ومن أخته وبنت ابنه، وبنت بنته، وبنت أخيه وأخته من الزنا أيضاً، مستدلاً بأنها أجنبية عنه، ولا تنتسب إليه شرعاً، ولا يجري التوارث بينهما، ولا تعتق عليه إذا ملكها، ولا تلزمه نفقتها، فلا يحرم عليه نكاحها كسائر الأجانب[٤].

٤ـ أفتى الشافعي بحلية الزواج من بنته من الزنا، ومن أخته وبنت ابنه، وبنت بنته، وبنت أخيه وأخته من الزنا[٥].

---

(١) النووي، المجموع: ج١٧ ص٤١٠.
(٢) ابن قدامة، المغني: ج١ ص٤١.
(٣) المصدر السابق نفسه: ج٧ ص٦٤.
(٤) المصدر نفسه: ج٧ ص٤٨٥.
(٥) المصدر نفسه: ج٧ ص٤٨٥.

وإلى ذلك أشار الزمخشري في أبياته المعروفة قائلاً:

فـإن شـافعياً قلـت قـالوا بـأنني أبيح نكاح البنـت والبنـت تحـرم[١]

وأفتى أيضاً بحلية الذبيحة التي لـم يـذكر اسـم الله عليهـا؛ لأن التـسمية مستحبة عنده غير واجبة، لا في عمد ولا في سهو، وهذا القول مروي أيضاً عن أحمد بن حنبل[٢]، مع أن الله تعالى يقول: ﴿**وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُـذْكَرِ اسْـمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ**﴾[٣].

كما أخرج الشافعي في كتابه (الأم) عن قبيصة بن ذؤيب: «**أن رجلاً سـأل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان: أحلتهمـا آية وحرمتهما آية، وأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك، قال: فخرج من عنده فلقي رجـلاً من أصحاب النبي «صلى الله عليه وسلم»، فقال: لو كـان لـي مـن الأمـر شـيء، ثـم وجدت أحداً فعل ذلك لجعلته نكالاً.**

قال مالك: قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب كرم الله وجهه»[٤].

٥ـ وعن أبي حنيفة أن الرجل لو تزوج في المشرق بامرأة في المغـرب، ثم مضت ستة أشهر، وأتت بولد، فإنه يلحق به؛ لأن الولد إنما يلحقه بالعقد ومضي مدة الحمل، وإن علم أنه لم يحصل منه الوطء، وأفتى بأنه لو تزوج رجلان امرأتين، فغلط بهما عنـد الـدخول، فزفـت كـل واحـدة إلـى زوج الأخرى، فوطأها وحملت منه، لحق الولـد بـالزوج لا بـالواطئ؛ لأن الولـد للفراش[٥].

---

(١) نقلاً عن مقدمة الكشاف للزمخشري: ج١ ص٤.
(٢) النووي، المجموع: ج٨ ص٤٠٩.
(٣) الأنعام: ١٢١.
(٤) المصدر نفسه: ج٥ ص٣.
(٥) ابن قدامة، المغني، ج٩ ص٥٤.

هذا وقد عقد ابن أبي شيبة في كتابه (المصنف) باباً لمخالفات أبي حنيفة للأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وآله، أسماه: كتاب الرد على أبي حنيفة، وقال: «**هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**». وذكر فيه ١٢٥ مورداً، فراجعه[١].

وروى ابن عبد البر في كتاب الانتقاء عن وكيع بن الجراح قال: «**وجدت أبا حنيفة خالف مائتي حديث عن رسول** صلى الله عليه وآله»[٢].

وروى الخطيب البغدادي عن يوسف بن أسباط، أنه قال: «**رد أبو حنيفة على رسول الله «صلى الله عليه وسلم» أربعمائة حديث أو أكثر**»[٣].

ولأجل ما نقلناه من فتاوى أئمة المذاهب السنية قال الزمخشري في أبياته المعروفة:

إذا سألوا عن مذهبي لم أبح به ... وأكتمه كتمانه لي أسلم
فإن حنفياً قلت قالوا بأنني ... أبيح الطلا وهو الشراب المحرم
وإن مالكياً قلت قالوا بأنني ... أبيح لهم أكل الكلاب وهم هم
وإن شافعيا قلت قالوا بأنني ... أبيح نكاح البنت والبنت تحرم
وإن حنبليا قلت قالوا بأنني ... ثقيل حلولي بغيض مجسم
وإن قلت من أهل الحديث وحزبه ... يقولون تيس ليس يدري ويفهم[٤].

---

(١) ابن أبي شيبة الكوفي، المصنف: ج٨ ص٣٦٣.
(٢) ابن عبد البر، الانتقاء: ص١٥١، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١٣ ص٣٩٠، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٤) نقلاً عن مقدمة الكشاف للزمخشري: ج١ ص٤.

ثانيا: فتاوى شاذة وعجيبة لجملة من الفقهاء

بالإضافة إلى ما ذكرناه من الشذوذ والغرابة في فتاوى أئمة المذاهب السنية، نجد أن فقهاءهم الآخرين ساروا على المنهج ذاته، ولم تخلُ فتاواهم من الغرائب:

١ـ أفتى ابن حزم وغيره بأنّ الرجل الكبير البالغ له أن يرتضع من امرأة فيكون ابنها من الرضاعة، فيحل له بعد ذلك ما يحل لابنها من الرضاعة، وهذا الحكم يثبت له وإن كان المرتضع شيخاً[١].

وهذا هو مذهب عائشة، ففي كتاب الأم للشافعي قال: «**فأخذت عائشة بذلك فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم وبنات أخيها يرضعن لها من أحبت أن يدخل عليها من الرجال والنساء، وأبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس**»[٢].

ونحن نترك التعليق والحكم على هذه الطامات والدواهي إلى كل مسلم غيور على دينه وعرضه وعلى حرمات المسلمين.

٢ـ وأفتى المالكيون بحلية أكل لحوم السباع، ومن ضمنها الكلاب والسنانير.

قال ابن حزم في معرض الرد عليهم: «**ثم قد شهدوا على أنفسهم بإضاعة المال والمعصية في ذلك، إذ تركوا الكلاب والسنانير تموت على المزابل وفي الدور، ولا يذبحونها فيأكلونها، إذ هي حلال، ولو أن امرءاً فعل هذا بغنمه وبقره لكان عاصياً لله تعالى بإضاعة ماله**»[٣].

---

(١) ابن حزم، المحلي: ج١٠ ص١٧.
(٢) الشافعي، الأم: ج٥ ص٢٩ ـ٣٠، دار الفكر ـ بيروت.
(٣) المصدر نفسه: ج٧ ص٤٠١.

٣ـ وأفتى عطاء ومجاهد ومكحول والأوزاعي والليث وغيرهم، بأنّه لو ذبح النصارى لكنائسهم أو ذبحوا على اسم المسيح أو الصليب، أو أسماء من مضى من أحبارهم ورهبانهم فذبيحتهم لا يحرم الأكل منها[١].

علماً إن الوهابيين في عصرنا الحاضر ـ الذين يدّعون انتسابهم إلى ذلك السلف ـ قد حكموا بكفر وارتداد أتباع مذهب أهل البيت عليهم السلام وحرمة الأكل من ذبائحهم، وإن ذكروا اسم الله عليها[٢].

٤ـ وقال ابن عابدين: «**قال في الملتقط: الغلام إذا بلغ مبلغ الرجال ولم يكن صبيحاً فحكمه حكم الرجال، وإن كان صبيحاً فحكمه حكم النساء، وهو عورة من فرقه إلى قدمه**»[٣].

وعلى طبق هذه الفتوى فلا تستغرب إذا رأيت شاباً وسيماً قد ارتدى ملابس النساء وتجلبب بالخمار وتقنّع بالنقاب!!

٥ـ ما اشتهر عن ابن باز من تكفيره من قال بكروية الأرض، وأن من قال بالدوران فهو كافر، ضال، مضل، يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كافراً.

وقد خلص في أحد كتبه التي ألفها بهذا الخصوص إلى أن: «**القائل بدوران الأرض ضال قد كفر وأضل، كذَّب القرآن والسنة، وأنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً، ويكون ماله فيئاً لبيت مال المسلمين**».

ومن أدلته على ذلك قوله: «**ولو كانت الأرض تدور كما يزعمون لكانت البلدان والجبال و الأشجار و الأنهار والبحار لا قرار لها، ولشاهد الناس البلدان**

---

(١) النووي، المجموع: ج٩ ص٧٨.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة، قسم العقيدة: ج٢ ص٢٦٤، الفتوى رقم١٦٦١، مكتبة المعارف بالرياض.

(٣) حاشية رد المحتار، ابن عابدين: ج١ ص٤٣٨.

المغربية في المشرق والمشرقية في المغرب، ولتغيرت القبلة على الناس حتى لا يقرّ لها قرار»[١].

وقد صار ابن باز بفتواه هذه سخرية العالم وأضحوكة العصر، وقد أحرج المراكز العلمية والأكاديمية؛ بل وحتى السياسية في المملكة.

ثالثا: فتاوى جنسية شاذة

إنّ فتاوى الجنس الشاذة والغريبة في الكتب السنية كثيرة نقتصر على ذكر نماذج منها:

١ـ أفتى ابن حزم بجواز الاستمناء، ونقل الفتوى بذلك عن الحسن البصري وعمرو بن دينار وزياد بن أبي العلاء ومجاهد، وفي المجموع للنووي: «**وأحمد بن حنبل على ورعه يجوزه بأنّه إخراج فضلة من البدن، فجاز عند الحاجة**»[٢].

وفي المحلى لابن حزم: «**فلو عرضت فرجها شيئاً دون أن تدخله حتى ينزل فيكره هذا ولا إثم فيه، وكذلك الاستمناء للرجال سواء سواء؛ لأن مس الرجل ذكره بشماله مباح، ومس المرأة فرجها كذلك مباح بإجماع الأمة كلِّها**»[٣].

وقال ابن القيّم الجوزية: «**وإن كانت امرأة لا زوج لها واشتدت غلمتها، فقال بعض أصحابنا يجوز لها اتخاذ الاكرنبج، وهو شيء يعمل من جلود على صورة الذكر، فتستدخله المرأة، أو ما أشبه ذلك من قثاء وقرع صغار**».

---

(١) ابن باز، الأدلة النقلية و الحسية على جريان الشمس وسكون الأرض و إمكان الصعود إلى الكواكب، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٣٩٥ هجرية.

(٢) النووي، المجموع: ج٢٠ ص٣٣، دار الفكر ـ بيروت.

(٣) ابن حزم: المحلى: ج١١ ص٣٩٢، دار الفكر ـ بيروت.

وقال أيضاً: «**وإن قوّر بطيخة أو عجيناً أو أديماً أو نجشاً في صنم إليه فأولج فيه، فعلى ما قدمنا من التفصيل، قلت: وهو أسهل من استمنائه بيده**»[(١)].

ومن الواضح إن إباحة مثل هذه الأمور وتفشيها في المجتمع ـ مع منافاتها للفطرة والعقل والذوق السليم ـ تؤدي في أكثر الأحيان إلى إشاعة الفواحش وإثارة الغرائز، واكتفاء الرجال بالبطيخ والأصنام، والنساء بالقرع والاكرنبج، وعزوف الشباب عن فكرة الزواج وتكوين الأسر الإسلامية الصالحة.

٢ـ قال الدسوقي في الحاشية: «**فلو دخل الشخص بتمامه في الفرج فلا نص عندنا. وقالت الشافعية: إن بدأ في الدخول بذكره اغتسل وإلاّ فلا، كأنهم رأوه كالتغييب في الهواء**»[(٢)].

٣ـ قال الشرواني في حواشيه: «**لو شق ذكره نصفين فأدخل أحدهما في زوجة، والآخر في زوجة أخرى، وجب عليه الغسل دونهم.**

لو أدخل أحدهما في قبلها، والأخرى في دبرها، وجب الغسل»[(٣)].

رابعا: تحليل الأمة والاستمتاع بالصغيرة

إنّ ما ذكره الدكتور في كتابه من الفتاوى القديمة والحديثة، والتي جعلها غرضاً للسخرية والاستهزاء، استخفافاً بعقول القرّاء، إنما هي مسائل فقهية لا تخرج عن إطارها العلمي والاجتهادي العام، مع أن لها نظائر كثيرة في كتبكم الفقهية ومجامعكم الروائية، ونشير فيما يلي إلى نموذجين عما ذكره

(١) ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد: ج٤ ص٩٠٥، مكتبة الباز ـ مكة المكرمة.
(٢) حاشية الدسوقي، الدسوقي: ج١ ص١٢٩.
(٣) الشرواني، حواشي الشرواني على تحفة المحتاج: ج١ ص٢٦٠، دار إحياء التراث.

من تحليل الأمة والاستمتاع بالصغيرة في كتب الطائفة السنية:

١ــ تحليل الأمة لغير المالك في كتب السنة:

قال ابن حزم في المحلّى تحت عنوان (من أحل فرج أمته لغيره): «**قال ابن عباس: إذا أحلت امرأة الرجل، أو ابنته، أو أخته له جاريتها فليصبها وهي لها، فليجعل به بين وركيها، قال ابن جريج: وأخبرني ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى به بأساً، وقال: هو حلال فإن ولدت فولدها حرّ، والأمة لامرأته ولا يغرم الزوج شيئاً، قال ابن جريج: وأخبرني إبراهيم بن أبي بكر عن عبد الرحمن بن زادويه عن طاوس أنه قال: هو أحل من الطعام، فإن ولدت فولدها للذي أحلّت له وهي لسيدها الأول، قال ابن جريج: وأخبرني عطاء بن أبي رباح، قال: كان يفعل، يحل الرجل وليدته لغلامه وابنه وأخيه وتحلها المرأة لزوجها، قال عطاء: وما أحب أن يفعل، وما بلغني عن ثبت قال: وقد بلغني أن الرجل كان يرسل بوليدته إلى ضيفه، قال أبو محمد رحمه الله: فهذا قول وبه يقول سفيان الثوري، وقال مالك وأصحابه: لا حدّ في ذلك أصلاً، ثم اختلف قوله في الحكم في ذلك، فمرة قال: هي لمالكها المبيح ما لم تحمل، فإن حملت قوّمت على الذي أبيحت له، ومرة قال: تقام بأول وطئه على الذي أبيحت له، حملت أو لم تحمل**»[(١)].

٢ـ الاستمتاع بالصغيرة في كتب السنة:

قال ابن القيم الجوزية في بدائع الفوائد: «**وفي الفصول روى عن أحمد في رجل خاف أن تنشق مثانته من الشبق أو تنشق أنثياه لحبس الماء في زمن رمضان يستخرج الماء، ولم يذكر بأي شيء يستخرجه، قال: وعندي أنه يستخرجه بما لا**

(١) ابن حزم، المحلى: ج١١ ص٢٥٧ ـ ٢٥٨.

يفسد صوم غيره، كاستمنائه بيده أو ببدن زوجته أو أمته غير الصائمة، فإن كان له أمة طفلة أو صغيرة استمنى بيدها وكذلك الكافرة ويجوز وطؤها فيما دون الفرج، فإن أراد الوطء في الفرج مع إمكان إخراج الماء بغيره فعندي أنه لا يجوز»[(١)].

وجاء في كتاب المغني لابن قدامة: «**فأما الصغيرة التي لا يوطأ مثلها فظاهر كلام الخرقي تحريم قبلتها ومباشرتها لشهوة قبل استبرائها، وهو ظاهر كلام أحمد، وفي أكثر الروايات عنه قال: تستبرأ وإن كانت في المهد**»[(٢)]، وهذا يعني جواز تقبيل الصغيرة ومباشرتها بشهوة بعد استبرائها وإن كانت في المهد، وهذا هو رأي الخرقي وظاهر كلام أحمد.

وجاء أيضاً في أحد مراكز الإفتاء السني، بإشراف د. عبدالله الفقيه تحت عنوان (حدود الاستمتاع بالزوجة الصغيرة):

«**السؤال: أهلي زوجوني من الصغر صغيرة، وقد حذروني من الاقتراب منها، ماهو حكم الشرع بالنسبة لي مع زوجتي هذه، وما هي حدود قضائي للشهوة منها وشكراً لكم؟**

الفتوى: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإذا كانت هذه الفتاة لا تحتمل الوطء لصغرها، فلا يجوز وطؤها؛ لأنه بذلك يضرها، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا ضرر ولا ضرار» رواه أحمد وصححه الألباني.

وله أن يباشرها، ويضمها ويقبلها، وينزل بين فخذيها، ويجتنب الدبر؛ لأن الوطء

(١) ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد: ج٤ ص٩٠٦.
(٢) ابن قدامة، المغني: ج٩ ص١٥٩.

فيه حرام، وفاعله ملعون، ولمزيد الفائدة تراجع الفتوى رقم ١٣١٩٠ والفتوى رقم ٣٩٠٧، والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى، بإشراف د.عبدالله الفقيه، تاريخ الفتوى: ٦ / شعبان/ ١٤٢٣ فتوى رقم: ٢٣٦٧٢»[1].

*** اتهام الشيعة بالكفر والخروج عن الإسلام**

قلتم في ص٥٩: **وكتب الشيعة الأصول مملوءة بما يقرر عدة عقائد، كل واحدة منها كافية لجعل الشيعة مذهباً خارجاً في نظر السنة عن الإسلام، ثم زعمتم أن كتبنا بعد أن قررت إمامة علي عليه السلام نصت على كفر الصحابة بتركها.**

قلت:

أولا: الفهم السلفي الخاطئ للعقيدة الشيعية

إنّ الكثير من الإشكالات والشبهات التي أثرتموها وأثارها بعض المدافعين عن الفرقة الوهابية، ناشئة من القصور والجهل بمخطط البناء الفكري والمنظومة العقدية لأصول المذهب الشيعي الإمامي الاثني عشري، فنراكم تستغربون بعض الأمور وتستوحشونها، بل وتسخرون وتستهزئون بها، للجهل بأنها مبتنية ومرتكزة على أسس وقواعد محكمة معتمدة على الأدلة الواضحة، فتؤخذ مبتورة ومجتزأة عن محيطها وسياقها العام، فعندما تطبق على تلك الفكرة المقطوعة من محلّها وفق الموازين التي أسسها

(١) للاطلاع على مضمون الفتوى أكثر راجع على الانترنت الرابط التالي: http://islamweb.net/pls/iweb/Fatwa.SearchFatByNo?FatwaId=٢٣٦٧٢&thelang=A

الوهابيون لأنفسهم تبدوا غريبة وهجينة، وهذا ما وقعتم فيه في كثير من مباحث كتابكم (حوار هادئ)، ومن أهم تلك المباحث هو: معتقد الإمامة، تلك العقيدة الأصيلة في الإسلام، والتي تستند على ركائز رصينة لا يمكن فهمها واستيعابها خارج إطارها الصحيح.

فإنّ الإمامة عند الشيعة سفارة إلهية وامتداد طبيعي للنبوة والرسالة الخاتمة، فهي السبيل الذي تتكفل بحفظ الشريعة وتجسيد مبادئها وهي قيادة معصومة للأمة توصلهم إلى سبيل الحق والعدل الذي بعثت من أجله الأنبياء والرسل، مستندين في ذلك كله إلى أدلة عقلية ونقلية مستقاة من الكتاب والسنة النبوية المباركة، فمن الطبيعي أن تأخذ هذه العقيدة بذلك الحجم وتلك الخطورة دوراً واسعاً في مبادئ الرسالة الخاتمة، وتكون ركيزة من ركائز الإيمان، ويفقد منكرها درجة من درجات الإيمان وهذا ما يقابله درجة من درجات الكفر والإنكار أيضاً.

ثانيا: الشيعة لا يكفرون مسلما

لقد أجمع المسلمون بما فيهم الشيعة الإمامية على أنه لا يحكم بكفر أحد إلا إذا أنكر أحد أصول الإسلام الرئيسية كالتوحيد والنبوة والمعاد، أو أنكر ضرورياً من ضروريات الإسلام، فيما إذا استلزم ذلك تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وإنكار رسالته، إلا من شذ من المسلمين من أتباع الفرقة الوهابية الذين كفّروا المسلمين لتوسلهم بالأنبياء والأولياء وزيارة قبورهم الشريفة أو غير ذلك مما لا ينسجم مع منهجهم التكفيري.

وأمّا الإمامة فهي عند الشيعة الإمامية من أصول الإيمان وأركان المذهب،

فإنكارها وعدم الإيمان بها لا يخرج الشخص عن الإسلام، ولا عن الإيمان الذي يرادف المعنى المراد من الإسلام، كما في قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا**﴾[1]، وإنما يخرج الشخص بإنكاره عقيدة الإمامة عن الإيمان الذي يوازي مرتبة ومقام الطاعة والتسليم والانقياد إلى أئمة الدين وقادته الإلهيين، كما في قوله تعالى في حق المسلمين من الصحابة: ﴿**فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا**﴾[2]، كما خاطب الله تعالى المؤمنين على لسان نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله قائلاً: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ**﴾[3]، فهذه الآية الكريمة تطالب المؤمنين بدرجة خاصة من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله تعالى، وهي درجة الطاعة والانقياد والتسليم.

فالذي ينكر ويعرض عن هذه الدرجة القرآنية من الإيمان وإن بقي على إسلامه والإيمان الموازي له في المعنى يكون كافراً بتلك الدرجة من الإيمان، فإن الكفر قد يطلق في القرآن والسنة النبوية الشريفة على الإنكار والجحود القلبي لبعض الحقائق الدينية أو المبادئ والفروع التفصيلية بما يشمل إتيان الذنوب وترك الواجبات ونكران النعم، وإن لم يكن كافراً بحسب الاصطلاح والحكم الفقهي، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿**لَئِن شَكَرْتُمْ**

(١) النساء: ٩٤.

(٢) النساء: ٦٥.

(٣) الصف: ١٠ـ ١١.

لأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾[١]، وكقوله تعالى أيضاً: ﴿**فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ**﴾[٢]، وكذا ما حكاه الله تعالى عن قول سليمان عليه السلام: ﴿**هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ**﴾[٣]، وفي صحيح البخاري عن ابن عباس، قال: «**قال النبي** صلى الله عليه وآله: **أريت النار؟ فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: يكفرن بالعشير ويكفرن الإحسان**»[٤]، كما جاء في صحيح مسلم: «**أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم**»[٥]، وهذا هو المعنى المراد من الكفر في الروايات الشريفة التي أوردتموها في كتابكم عن كتاب الكافي، فإن جاحد الولاية والإمامة والخلافة ومقام الطاعة لله والرسول وأولي الأمر فاقد لرتبة الإيمان وكافر بتلك الدرجة، وإن كان مسلماً من المسلمين بحسب الاصطلاح الشرعي والفقهي.

ثالثا: روايات التفسير والتأويل للقرآن الكريم

إنّ ما أوردتموه من الروايات التي جاءت بصدد تفسير وتأويل بعض الآيات القرآنية المباركة بمقام الإمامة والولاية، والتي ضاق بها صدرك، فهي ترمي إلى بيان بعض المعاني العميقة للقرآن الكريم والذي هو تأويل القران وباطنه، فإن للقرآن ظاهراً وباطناً إلى سبعة بطون أو أكثر، وذلك لما صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «**أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر**

---

(١) إبراهيم: ٧.

(٢) البقرة: ١٥٢.

(٣) النمل: ٤٠.

(٤) البخاري، الصحيح الجامع: ج١ ص٧٨، كتاب العلم بـ٢١.

(٥) مسلم، صحيح مسلم: ج١ ص٨٣، كتاب الإيمان بـ ٣١.

وبطن»[١]، فمن الحقائق المهمة على صعيد المعارف القرآنية هي أن كل آية من الآيات تتضمن معان متعددة أعمق وأدق وأشمل بحسب المصاديق والتطبيقات من المعنى الظاهر والمتيسر لعامة الناس، وهذا التعدد والتدرج في المعاني القرآنية يتناسب مع اختلاف العقول وتدرج الأفهام، ولذا نجد أن العلماء والمفسرين يستنبطون من الآيات القرآنية في مجال العقائد والأحكام ما لا يدركه القارئ العادي.

وقد نص على هذه الظاهرة القرآنية جملة من مفسري وأعلام الطائفة السنية.

قال المناوي في شرحه لما أورده السيوطي في الجامع الصغير: «**أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل حرف منها ظهر وبطن، فظهره ما ظهر تأويله وعرف معناه وبطنه ما خفي تفسيره وأشكل فحواه**»[٢].

وقال ابن تيمية:

«**فإن الباطن إذا لم يخالف الظاهر لم يعلم بطلانه من جهة مخالفته للظاهر المعلوم، فإن علم أنه حق قبل وإن علم أنه باطل ردّ**»[٣].

فالباطن والتأويل الذي ينسجم مع المعنى الظاهر ولا يعارضه من المداليل القرآنية التي أقرها العلماء والمفسرون، وعقيدتنا في الروايات التي

---

(١) ابن حبان، صحيح ابن حبان: ج١ ص٢٧٦، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وقد حكم **بحسن** الحديث، كما أخرج الحديث أبو يعلى في سنده؛ والطبراني في معجمه الكبير والصغير، وقد وثق رجاله الهيثمي في مجمع الزوائد: ج٧ ص٣١٦.

(٢) المناوي، فيض القدير: ج٣ ص٧١، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٣) ابن تيمية، مجموع الفتاوى الكبرى: ج١٣ ص٢٣٦.

أوردتموها عن كتاب (الكافي) أنها جاءت للإشارة إلى تأويل القرآن وباطنه الذي لا يتقاطع مع ظاهره، والدليل على ذلك أنك لو رجعت إلى تفسير تلك الآيات المذكورة في ضمن الروايات المؤولة لها في مجامع تفاسيرنا المشهورة لوجدت لها معان أخرى تعبر عن المعنى الظاهر بما قد يتوافق مع جملة من تفاسيركم[١].

رابعا: تكفير منكر الخلافة

إنّ الشيعة الإمامية بعد أن اعتقدوا بأن الإمامة من أصول الدين وأركان الإيمان فلا ضير أن يعتقدوا بأن من أنكرها سينطبق عليه الكفر المقابل لدرجة من درجات الإيمان، مع أنهم اعتقدوا أيضاً بأن المنكر للإمامة لا يخرج عن دائرة الإسلام، ولكن الفرقة الوهابية وعلماءها آمنوا وصرحوا بكفر الكثير من المسلمين، فكل من أنكر خلافة أبي بكر (رض) وعمر (رض) أو ردّ بعض فضائلهم أو فضائل بعض الصحابة، فقد رمي بالكفر والزندقة وأخرج من ربقة الإسلام مع أن الدليل قاده إلى ما ذهب إليه.

والشواهد على ذلك كثيرة:

منها: ما في البحر الرائق عن ابن نجيم المصري، قال: «**والرافضي إن فضل علياً على غيره فهو مبتدع وإن أنكر خلافة الصديق فهو كافر**»[٢].

وفي الصواعق: «**فمذهب أبي حنيفة أن من أنكر خلافة الصديق أو عمر فهو**

---

(١) لاحظ: التبيان للشيخ الطوسي؛ ومجمع البيان للشيخ الطبرسي في تفسيرهما للآية.

(٢) ابن نجيم، البحر الرائق: ج١ ص٦١١، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

كافر»[١].

ومنها: تكفير من قال بخلق القرآن، وهو ما اشتهرت به الحنابلة، فقد حكم أحمد بن حنبل بكفر جملة وافرة من علماء المسلمين ورواتهم بسبب قولهم بأن القرآن مخلوق.

قال أحمد بن حنبل: «**ومن زعم أن ألفاظنا به وتلاوتنا له مخلوقة، والقرآن كلام الله فهو جهمي، ومن لم يكفّر هؤلاء القوم فهو مثلهم**»[٢].

وقال أيضاً: «**من قال القرآن مخلوق فهو كافر ومن شكّ في كفره فهو كافر**»[٣].

وهذا ما يوجب تكفير جملة من فرق الطائفة السنية ومنهم الأشاعرة والمعتزلة والأحناف، وفي مقدمتهم أبو حنيفة، حيث اتهمه بالكفر رؤساء الحنابلة.

ومنها: تكفير من لم يعتقد برؤية الله تعالى البصرية يوم القيامة، قال ابن تيمية: «**والذي عليه جمهور السلف أن من جحد رؤية الله في الدار الآخرة فهو كافر**»[٤]، ويقصد من الرؤية في الدار الآخرة الرؤية البصرية، مع أن هذا يلزم منه تكفير عائشة التي أنكرت مطلق الرؤية كما في البخاري[٥]، وكذا تكفير قتادة ومجاهد والسدي[٦] وغيرهم ممن أنكر الرؤية البصرية يوم القيامة.

خامساً: إن ما ذكرته من أن مسألة ارتداد الصحابة إلا ثلاثة أو أربعة بعد

---

(١) ابن حجر الهيتمي، الصواعق المحرقة: ص١٣٨، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
(٢) أحمد بن حنبل، العقيدة: ص٣٠.
(٣) أبو يعلى الفراء، طبقات الحنابلة: ج١ ص٤٦١ رقم: ٢٣١، مكتبة العبيكان ـ مكة المكرّمة.
(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج٦ ص٤٨٦.
(٥) البخاري، الجامع الصحيح: ج٣ ص٢٧٦ ح٤٨٥٥، كتاب التفسير.
(٦) الطبري، تفسير الطبري: ج٧ ص٢٩٩ و ج٢٩ ص١٩٣.

وفاة النبي صلى الله عليه وآله وكفرهم بالإمامة والولاية، سيأتي الحديث فيها والجواب عنها في الأبحاث اللاحقة.

*** التكفير المتبادل بين الجماعات السنية**

قلتم في ص٥٩: «نحن نحب أن لا يكون بيننا وبين الشيعة خلاف ونتمنى أن ينحصر الخلاف فيما بيننا وبينهم، ليكون مثل ما بين المالكية والأحناف أو أي مذهبين من مذاهب السنة».

ثم **قلتم** في الصفحة ذاتها: «**والمطلع على كتب الشيعة القديمة يرى أن هناك فرقاً كبيراً بين الشيعة وأهل السنة، بل يرى اتجاهين لا يلتقيان أبداً.**

وكتب الشيعة الأصول مملوءة بما يقرر عدة عقائد كل واحدة كافية لجعل الشيعة مذهباً خارجاً في نظر السنة عن الإسلام».

قلت: إنّ شعار (أهل السنّة والجماعة) الذي رفعتموه وجعلتموه ذريعة تلمزون به الشيعة وتخرجون أتباع أهل البيت عليهم السلام عن ربقة الإسلام، ما هو إلا خدعة كاذبة قد تنطلي على البسطاء من الناس، ممن ليس له نصيب من المعرفة الكافية في مجال البحوث الدينية والعقدية.

ولكن الذي يتابع ويطالع كتب الفرق والملل والمذاهب والمجامع الحديثية سرعان ما ينكشف زيف ذلك الشعار المهلهل، وتسفر الحقيقة عن واقع التشرذم والتمزق الذي يسود الطوائف السنية، وقد تجاوزت فرق السنة حدّ العدّ والإحصاء، ووقع بينها صراعات مريرة واختلافات واسعة تناولت معظم مسائل الدين والعقيدة بما في ذلك مباحث التوحيد، حتى صار ذلك سبباً ومدعاة للتراشق فيما بينها بعبارات التكفير والتبديع

والتضليل، فأصبحت كل فرقة تدعي أنها (أهل السنّة والجماعة) وغيرها خارج عن ذلك العنوان، والأمثلة في هذا المجال كثيرة نشير إلى بعضها على سبيل الإشارة والاختصار:

١ـ تكفير غير الأشاعرة من المسلمين

قال أبو إسحاق الشيرازي إمام الشافعية في عصره: «**فمن اعتقد غير ما أشرنا إليه من اعتقاد أهل الحق المنتسبين إلى الإمام أبي الحسن الأشعري ـ رضي الله عنه ـ فهو كافر**»(١).

٢ـ تكفير غير الحنابلة من المسلمين

أورد الذهبي في التذكرة عن أبي حاتم بن خاموش الحافظ بالري والذي كان مقدّم أهل السنة فيها، قوله: «**فكل من لم يكن حنبلياً فليس بمسلم**»(٢).

٣ـ تكفير الشافعية للحنابلة

قال ابن عساكر: «**إن جماعة من الحشوية والأوباش الرعاع المتوسمين بالحنبلية أظهروا ببغداد من البدع الفضيعة والمخازي الشنيعة ما لم يتسمح به ملحد فضلاً عن موحد**»(٣).

٤ـ تكفير أبي حنيفة وأتباعه

عن سفيان الثوري قال: «**استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين**»(٤)، وفي الانتقاء

---

(١) أبو إسحاق الشيرازي، شرح اللمع: ج١ ص١١١.
(٢) الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٣ ص١١٨٧، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
(٣) ابن عساكر، تبيين كذب المفتري: ص٣١٠، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
(٤) عبد الله بن أحمد بن حنبل، كتاب السنة: ص٧٢، دار البصيرة ـ مصر.

لابن عبد البر: «**وقال نعيم عن الفزاري: كنت عند سفيان بن عيينة، فجاء نعي أبي حنيفة، فقال: لعنه الله كان يهدم الإسلام عروة عروة، وما ولد في الإسلام مولود أشر منه**»[(١)].

وروى الخطيب البغدادي بإسناده عن الحنيني، قال: «**سمعت مالكاً يقول: ما ولد في الإسلام مولود أشأم من أبي حنيفة**»[(٢)].

روى الخطيب البغدادي بسنده عن أبي بكر السجستاني يقول لأصحابه: «**ما تقولون في مسألة اتفق عليها مالك وأصحابه، والشافعي وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه، وسفيان الثوري وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟ فقالوا له: يا أبا بكر، لا تكون مسألة أصح من هذه، فقال: هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل أبي حنيفة**»[(٣)].

وفي كتاب السنة عن سفيان أنه ذكر أبا حنيفة، فقال: «**استتيب أصحابه من الكفر غير مرة**»[(٤)]،

وعن شريك كان يقول: «**لأن يكون في كل حي من الأحياء خمّار خير من أن يكون فيه رجل من أصحاب أبي حنيفة**»[(٥)].

ومسألة تكفير أبي حنيفة وأتباعه وتضليلهم وتبديعهم مما امتلأت بها كتب الرجال والدراية والمجامع الحديثية.

---

(١) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: ص١٤٩، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١٣ ص٤٠١، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١٣ ص٣٨٢.
(٤) عبد الله بن أحمد بن حنبل، كتاب السنة: ص٧٢.
(٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١٣ ص٣٩٧.

*** الصراع بين المذاهب السنية:**

مضافاً إلى ما وقع بين تلك الفرق والمذاهب من الصراع والاقتتال واستباحة الأموال والأعراض، وهذا مما امتلأت به الكتب التاريخية[١]، ونشير فيما يلي إلى نماذج في هذا المجال:

١ـ القتل الواقع بين الحنفية والشافعية

قال السبكي: «**وقد وقعت فتنة بين الحنفية والشافعية في نيسابور ذهب تحت هياجها خلق كثير، وأحرقت الأسواق والمدارس وكثر القتل في الشافعية، فانتصروا بعد ذلك على الحنفية وأسرفوا في أخذ الثار منهم في سنة ٥٥٤ هـ**

ووقعت حوادث وفتن مشابهة بين الشافعية والحنابلة، واضطرت السلطات إلى التدخل بالقوة لحسم النزاع في سنة ٧١٦، وكثر القتل وأحرقت المساكن والأسواق في إصبهان. ووقعت حوادث مشابهة بين أصحاب هذه المذاهب وأشياعها في بغداد ودمشق، وذهب كل واحد منها إلى تكفير الآخر، فهذا يقول من لم يكن حنبلياً فليس بمسلم، وذاك يضرب الجهلة بالطرف الآخر، فتقع منهم المساءة على العلماء والفضلاء منهم وتقع الجرائم الفضيعة»[٢].

٢ـ ضرب الشافعي حتى يموت

قال ابن الأثير في الكامل في حوادث سنة ٣٢٣هـ في بغداد: «**وفيها عظم أمر الحنابلة، وقويت شوكتهم... وكانوا إذا مرّ بهم شافعي المذهب أغروا به العميان،**

---

(١) راجع البداية والنهاية لابن كثير: ج١٤ ص٨٦؛ وطبقات الشافعية: ج٣ ص١٠٩.

(٢) السبكي، طبقات الشافعية: ج٣ ص١٠٩، وانظر ابن كثير، البداية والنهاية: ج١٤ ص٧٦ واليافعي: مرآة الجنان: ج٣ ص٣٤٣، وغيرها من المصادر.

فيضربونه بعصيهم حتى يكاد يموت»[١].

٣ـ أخذ الجزية من الشافعي

ذكر ابن كثير في ترجمة محمد بن موسى بن عبد اللّه الحنفي، فقال: «**ولي قضاء دمشق، وكان غالياً في مذهب أبي حنيفة، وكان يقول: لو كانت لي الولاية لأخذت من أصحاب الشافعي الجزية، وكان مبغضاً لأصحاب مالك أيضاً**»[٢].

٤ـ أخذ الجزية عن الحنابلة

وذكر الذهبي في العبر أن الفقيه الشافعي أبا حامد محمد بن محمد البروي الطوسي صاحب التعليقة المشهورة في الخلاف كان بارعاً في معرفة مذهب الأشعري، قدم بغداد وشغب على الحنابلة، وأثار الفتنة، وقيل: إن البروي قال: لو كان لي أمر لوضعت على الحنابلة الجزية[٣].

وقد كان للسلطات والحكومات المتعاقبة دور كبير في تأجيج تلك الفتن وتغذيتها، فإن كان الحاكم يتبنى فكراً أو عقيدة أو مذهباً لنيل بعض المكاسب السياسية، نجد أن ذلك الفكر أو المذهب ينتشر وتكون له سطوة وهيمنة على بقية الفرق الأخرى، فيستعمل شتى الوسائل المشروعة وغير المشروعة في توسيع رقعة التمذهب من قبل عامة الناس.

ولذا قال ابن تيمية بشأن السلطان محمود بن سبكتكين الغزنوي الذي سار على منوال القادر العباسي، حيث دعا إلى المذهب الحنبلي وقمع

---

(١) الكامل في التاريخ: ج٨ ص٣٠٧.
(٢) البداية والنهاية: ج١٢ ص١٨٧، لسان الميزان: ج٥ ص٤٠٢.
(٣) العبر في خبر من غبر: ج٣ ص٥٢، شذرات الذهب: ج٤ ص٢٢٤.

الفرق والمذاهب السنية الأخرى: «**وزاد إليه بأن أمر بلعنة أهل البدع على المنابر، فلعنت الجهمية والرافضة والحرورية والمعتزلة والقدرية، ولعنت أيضاً الأشعرية، حتى جرى بسبب ذلك نزاع وفتنة بين الشافعية والحنفية وغيرهم، قوم يقولون: هم من أهل البدع فيلعنون، وقوم يقولون: ليسوا من أهل البدع فلا يلعنون**»[(١)].

وهذا يعني أن للحكومة والسلطة دوراً فاعلاً في نشر المذهب الحنبلي مما يفسر اندثار الكثير من الفرق السنية وانحصارها بالمذاهب المعروفة.

ومن مجمل ما ذكرناه تبين أن جعل أهل السنة في خندق الإسلام في قبال الشيعة من الدعاوى التي تفتقد لأدنى درجة من درجات الإنصاف.

* اختلاف الحديث في كتب السنة

ذكرتم في ص٦٢ أن هناك تناقضاً كبيراً في تراث وروايات المذهب الشيعي، واستشهدتم على ذلك بعبارة الشيخ الطوسي في كتابه التهذيب حول اختلاف الأحاديث والروايات، واعتبرتم ذلك دليلاً على بطلان المذهب.

قلت: إنّ مسألة اختلاف الأحاديث وتضاد جملة من الروايات، اقتضتها الطبيعة البشرية غير المعصومة عن الخطأ والغفلة والنسيان، مضافاً إلى ما رافق عملية نقل الأحاديث وجمعها من ظروف سياسية، وأغراض نفسية واجتماعية، أملتها الأدوار الموضوعية التي واجهها الحديث عبر تأريخه الطويل، من صعوبة التدوين ومحدودية الانتشار، مما يجعله عرضة للضياع والاختلاف والتباين، وهذا ما نراه منتشراً بوضوح في مجامعكم الحديثية

(١) ابن تيمية، تلبيس الجهمية: ج٢ ص٣٣١ـ ٣٣٢.

والروائية، وقد أدى ذلك الاختلاف في الأحاديث والروايات الواردة من طرقكم إلى استحداث علوم خاصة في هذا المجال كعلم الرجال والحديث والجرح والتعديل وعلوم مختلف الحديث ومشكل الآثار، حتى ألف الشافعي كتاباً في اختلاف الأحاديث، وقد اختصت بعض الكتب والتأليفات في استعراض الأحاديث المختلفة والمتباينة والمتعارضة، وقد أفرد علماء الأصول أبواباً موسّعة اختصت بمباحث تعارض الروايات واختلافها، وقد بدأ اختلاف الحديث عندكم بعد وفاة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله واستمر إلى يومنا الحاضر.

قال الشاطبي في الاعتصام: «**إن الخلاف من زمن الصحابة إلى الآن واقع في المسائل الاجتهادية، وأول ما وقع الخلاف، في زمان الخلفاء الراشدين المهديين، ثم في سائر الصحابة، ثم التابعين ولم يعب أحد ذلك منهم، وبالصحابة اقتدى من بعدهم في توسيع الخلاف**»[(١)].

وفي الانتقاء لابن عبد البر عن سعيد الإيلي قال: «**سمعت ابن وهب وذكر اختلاف الأحاديث والروايات، فقال: لولا أن لقيت مالكاً لضللت**»[(٢)].

وأما ما نقلته عن الشيخ الطوسي في التهذيب إنما كان بصدد بيان السبب الداعي لتأليف الكتاب، ويتمثل في ضرورة تهذيب وترتيب وبيان الخاص والعام من الروايات والناسخ والمنسوخ، وهو ما يبحثه علماء الأصول؛ نظراً لوجود الكثير من الروايات المتعارضة والمختلفة التي تحتاج إلى دراسة وتمحيص، فلذلك قام الشيخ الطوسي وغيره من العلماء بهذا

(١) الشاطبي، الاعتصام: ج١ ص٤٥٩، دار المعرفة ـ بيروت.
(٢) ابن عبد البر، الانتقاء: ص٢٨.

الجهد. فأشار إلى ذلك الاختلاف في مقدمة كتابه، ولو كان مجرد الاختلاف والتعارض في الروايات دليلاً على تناقض المذهب وبطلانه، لكانت المذاهب السنية أولى بالتناقض والبطلان.

هذا كلّه مع ملاحظة أن كتاب التهذيب للشيخ الطوسي كتاب فقهي مختص بفروع الدين وأحكامه، والتي عادة ما يكثر فيها الاختلاف بين العام والخاص والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد، وليس كلام الشيخ في روايات وأحاديث أصول الدين، كي يقال تناقضها واختلافها دليل وشاهد على بطلان المذهب.

* عقيدتي التقية والبداء عند الشيعة

قلتم في ص٦٣: «**يبدو أن هذا الحال الذي عليه المذهب من التناقضات هو سبب استحداث عقيدتي التقيّة والبداء على الله عز وجل**».

قلت:

١ــ عقيدة التقية

أولاً: إن تنافي الروايات وتعارضها لا تكاد تجد طائفة من الطوائف الإسلامية تخلو منه أو تتنزه عنه خصوصاً الطائفة السنية، كما أشرنا.

فلو كان ذلك سبباً ومنشأً لاستحداث مبدأ التقيّة؛ لكانت الطائفة السنية أقرب إلى التقيّة من غيرها.

ثانياً: إن التقيّة من الأحكام العقلائية الفطرية، فكل إنسان عاقل يدرك بفطرته أن عليه حفظ حياته وكل ما يتعلق به من أموال أو عرض، وقد

كانت هذه الفطرة ولازالت سلاح المستضعفين والمظلومين لمواجهة الجبابرة والطغاة، وقد أكد الشرع الإسلامي هذه الفطرة الإنسانية من خلال الآيات والروايات؛ لأن الدين الإسلامي لم يأت للتعدي على مقتضيات الفطرة أو الوقوف أمام العقل ومدركاته، قال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ**﴾[1]، ولذا نجد أن الآيات والروايات متضافرة في التأكيد على مشروعية التقيّة وضرورتها في المجتمع الإسلامي، ونشير فيما يلي إلى نماذج على سبيل المثال:

التقيّة في الآيات القرآنية:

١ـ قوله تعالى: ﴿**لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ**﴾[2].

فقد شدد الله تعالى في هذه الآية المباركة وفي غيرها على النهي عن تولي الكافرين وأنه على حدّ الكفر والشرك بالله، ولكن مع ذلك استثنى من هذا الأمر الخطير حالات التقيّة والخوف، فللمؤمنين أن يوالوا الكافرين ظاهراً بقدر ما يندفع به خوف الضرر، فالآية صريحة في مشروعية التقيّة كما نص على ذلك جملة من المفسرين:

قال ابن كثير في تفسير الآية: «**أي: من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من**

---

(١) الروم: ٣٠.

(٢) آل عمران: ٢٨.

شرهم فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته، كما قال البخاري عن أبـي الـدرداء، أنـه قال: إنا لنكشّر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم»[١].

وقال ابن حجر: «**ومعنى الآية: لا يتخذ المؤمن الكافر ولياً فـي البـاطن ولا فـي الظاهر إلا للتقيّة في الظاهر، ويجوز أن يواليه إذا خافه، ويعاديه باطناً**»[٢].

٢ـ قوله تعالى: ﴿**مَن كَفَرَ بِاللَّه من بَعْد إيمَانه إلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّه وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[٣].

إن الآية الكريمة صريحة في جواز إظهـار كلمـة الكفـر كرهـاً؛ مجـاراة للكافرين، وأن من نطق بكلمة الكفر مكرهاً وقاية لنفسه من الهـلاك وقلبـه مطمئن بالإيمان ـ لا شارحاً بالكفر صدراً ـ لا يعد كافراً، بل هو معذور عند الله تعالى.

مع ملاحظة أن هـذه الآيـة مكيـة نزلـت قبـل الهجـرة باتفـاق العلمـاء والمفسرين، مما يعني أن تشريع التقيّة كان في الـصدر الأول فـي الإسـلام ولم يكن من مستحدثات الشيعة، وما ذلك إلا لانـسجام تلـك العقيـدة مـع مرونة وسماحة الدين الإسلامي الحنيف.

وهذه الآية المباركة نزلت في عمار بن ياسر حين عذبه المشركون حتى يكفر، فوافقهم على ذلك تقيّة، وجاء معتذراً إلـى النبـي ﷺ فهـدأه وطمأنـه وأجاز له أن يعود لمثلها إن تعرضوا له ثانية[٤].

---

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج١ ص٣٦٥.

(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج١٢ ص٢٧٨.

(٣) النحل: ١٠٦.

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٢ ص٦٠٩؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٠ ص١٠٨.

وقد حمل المحدثون والمفسرون الآية الكريمة على مبحث التقيّة، وقد أدرج البخاري هذه الآية مع الآية السابقة في باب واحد، وذكر فيه جواز التقيّة في حال الإكراه، كما أخرج أحاديث في هذا المجال[١].

التقيّة في الأحاديث النبوية:

١ـ أخرج البخاري عن عروة ابن الزبير أن عائشة أخبرته أن رجلاً استأذن للدخول إلى منزل النبي صلى الله عليه وآله، فقال: «**ائذنوا له فبئس ابن العشيرة، أو بئس أخو العشيرة، فلما دخل ألان له الكلام، فقلت: يا رسول الله قلت ما قلت ثم ألنت له في القول؟! فقال: «أي عائشة إن شر الناس منزلة عند الله من تركه الناس أو ودعه اتقاء فحشه**»[٢].

ولا يخفى دلالة هذا الحديث على جواز التقيّة و المداراة مع عموم الناس حتى من قبل النبي صلى الله عليه وآله، إذ ليس فيها إخلال في الوصول إلى الحق، ولا تأثير على تبليغ أحكام الشريعة الإسلامية والدعوة إلى الله تعالى؛ لأنه لا تقيّة فيما يتعلق بأصل الدين والوحي الذي لا يعلم إلا بتبليغ النبي صلى الله عليه وآله، إذ أن التقيّة في هذا المجال يوجب الإغراء بالقبيح ولا يمكن صدوره عن المعصوم.

٢ـ أخرج الحاكم في المستدرك عن أبي ذر، قال: «**قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أبا ذر كيف أنت إذا كنت في حثالة، وشبك بين أصابعه، قلت: يا رسول الله، ما تأمرني، قال: اصبر اصبر اصبر، خالقوا الناس بأخلاقهم وخالفوهم في أعمالهم**».

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٨ ص٥٥، كتاب الإكراه.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٧ ص١٠٢.

قال الحاكم: «**هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه**»[١].

ولا ريب أن التخلق بأخلاق حثالة الناس ظاهراً ومخالفتهم في الخفاء عبارة أخرى عن التقيّة وجوهرها.

أقوال الصحابة والتابعين في التقية:

١ـ أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة، قال: «**حفظت عن رسول الله وعاءين فأما أحدهما فبثثته وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم**»[٢]، فإن هذه حقيقة التقيّة وواقعها من أبي هريرة وإن عبّر عنها بألفاظ أخرى.

٢ـ ما أخرجه البخاري أيضاً في صحيحه عن أبي الدرداء، قال: «**إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم**»[٣]، وقد حمل شرّاح الحديث المكاشرة على المداراة مع الناس في القول والفعل[٤].

٣ـ وفي المصنف لابن أبي شيبة الكوفي بسند معتبر عن النزال بن سبرة، قال:

«**دخل ابن مسعود وحذيفة على عثمان، فقال عثمان لحذيفة: بلغني أنك قلت كذا وكذا؟ قال: لا والله ما قلته، فما خرج، قال له عبد الله: مالك؟ فلم تقوله ما سمعتك تقول قال: إني أشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كله**»[٥].

وذكر السرخسي في المبسوط «**جعل حذيفة يحلف لعثمان على أشياء بالله ما**

---

(١) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٣ ص٣٤٣.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج١ ص٣٨، كتاب العلم، باب حفظ العلم.
(٣) المصدر نفسه: ج٧ ص١٠٢، كتاب الأدب، باب المداراة.
(٤) ابن حجر، فتح الباري: ج١٠ ص٤٣٨.
(٥) ابن أبي شيبة الكوفي، المصنف: ج٧ ص٦٤٣، دار الفكر ـ بيروت.

قالها، وقد سمعناه يقولها، فقلنا له: يا أبا عبد الله، سمعناك تحلف لعثمان على أشياء ما قلتها وقد سمعناك قلتها؟ فقال: إني اشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كله»[١].

٤ـ ما أخرجه الطبري في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ عن ابن عباس قال: «**فالتقيّة باللسان: من حمل على أمر يتكلم به وهو معصية لله، فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان فإن ذلك لا يضرّه، إنما التقيّة باللسان**»[٢].

٥ـ ما أخرجه ابن حبان بسنده عن مكحول، قال: «**ذلّ من لا تقيّة له**»[٣].

٦ـ وفي صحيح البخاري: «**وقال الحسن: التقيّة إلى يوم القيامة**»[٤].

التقيّة في أقوال العلماء

١ـ وفي شرح الأربعين للنووي ناقلاً عن نجم الدين الطوفي الحنبلي قوله: «**اعلم أن النزاع الطويل بينهم استدلالاً وجواباً ذاهب هدراً، فإن محل الخلاف إنما هو مبايعة علي عليه السلام لأبي بكر، وأما التقيّة في غير ذلك فلا مبالاة بإثباتها وجوازها، وإنما يكره عامة الناس لفظها لكونها من مستندات الشيعة، وإلا فالعالم مجبول على استعمالها، بعضهم يسميها مداراة وبعضهم مصانعة وبعضهم عقلاً معيشياً ودلّ عليه دليل الشرع**»[٥].

٢ـ قال الفخر الرازي في تفسيره لآية التقيّة المتقدمة، وبعد أن ذكر

---

(١) السرخسي، المبسوط: ج٣٠ ص٢١٤.

(٢) ابن جرير، جامع البيان: ج٣ ص٣١١.

(٣) ابن حبان، طبقات المحدثين: ج٤ ص١٧٦، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح: ج٨ ص٥٥، كتاب الإكراه.

(٥) شرح الأربعين، النووي: ص٨٥.

أحكاماً كثيرة حولها: «**الحكم الخامس: التقيّة جائزة لصون النفس، وهل هي جائزة لصون المال؟ يحتمل أن يحكم فيها بالجواز؛ لقوله ﷺ: حرمة مال المسلم كحرمة دمه، ولقوله ﷺ: من قتل دون ماله فهو شهيد؛ ولأن الحاجة إلى المال شديدة**»[١].

٣ـ قال الزمخشري في تفسيره لآية التقيّة: «**رخص لهم في موالاتهم إذا خافوهم، والمراد بتلك الموالاة مخالقة ومعاشرة ظاهرة، والقلب مطمئن بالعداوة والبغضاء، وانتظار زوال المانع من قشر العصا، كقول عيسى صلوات الله عليه: كن وسطاً وامش جانباً**»[٢].

٤ـ قال القرطبي: «**أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل إنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته ولا يحكم عليه بحكم الكفر، هذا قول مالك والكوفيين والشافعي**»[٣].

٥ـ وقال جمال الدين القاسمي الشامي في محاسن التأويل: «**ومن هذه الآية ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ استنبط الأئمة مشروعية التقيّة عند الخوف وقد نقل الإجماع على جوازها**»[٤].

التقيّة في سيرة المسلمين

إنّ سيرة المسلمين حافلة باستخدام التقيّة في مواطن الخطر، والخوف على النفس والمال والعرض، من دون اختصاص بالتقيّة مع الكافرين، بل فيما بين المسلين أنفسهم أيضاً، كالتقيّة من الحكام وسلاطين الجور

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير: ج٨ ص١٥.
(٢) الزمخشري، الكشاف: ج١ ص٤٢٢.
(٣) القرطبي، تفسير القرطبي: ج١٠ ص١٨٢.
(٤) القاسمي، جمال الدين، محاسن التأويل: ج٤ ص١٩٧.

والظلمة وولاتهم، وأمثلة ذلك كثيرة، فمضافاً إلى ما تقدم من تقيّة عمار بن ياسر وأبي هريرة، وحذيفة بن اليمان مع عثمان، نشير إلى جملة من الشواهد في هذا المجال:

١ـ تقيّة رجاء بن حيوة مع الوليد بن عبد الملك، وهو ما أخرجه القرطبي وغيره عن إدريس ابن يحيى، قال: «**كان الوليد بن عبد الملك يأمر جواسيس يتجسسون الخلق ويأتونه بالأخبار... فجلس رجل منهم في حلقة رجاء بن حيوة فسمع بعضهم يقع في الوليد، فرفع ذلك إليه.**

فقال: يا رجاء أُذكر بالسوء في مجلسك ولم تُغيّر؟!

فقال: ما كان ذلك يا أمير المؤمنين.

فقال له الوليد: قل الله الذي لا إله إلا هو.

قال: الله الذي لا إله إلاّ الله.

فأمر الوليد بالجاسوس فضربه سبعين سوطاً، فكان يلقى رجاء فيقول: يا رجاء بك يستسقى المطر وسبعين سوطاً في ظهري!!

فيقول رجاء: سبعون سوطاً في ظهرك، خير لك من أن يقتل رجل مسلم»[1].

٢ـ تقيّة واصل بن عطاء مع الخوارج، حيث أخرج ابن الجوزي وغيره عنه أنه خرج يريد سفراً في رهط، فاعترضهم جيش من الخوارج، فقال واصل: «**لا ينطقنّ أحد ودعوني معهم، فقصدهم واصل، فلما قربوا بدأ الخوارج ليوقعوا، فقال: كيف تستحلّون هذا وما تدرون من نحن، ولا لأي شيء جئنا؟ فقالوا: نعم، من أنتم؟ قال: قوم من المشركين جئناكم لنسمع كلام الله، قال: فكفّوا عنهم،**

(١) القرطبي، تفسير القرطبي: ج١٠ ص١٩٠.

وبدأ رجل منهم يقرأ القرآن، فلما أمسك، قال واصل: قد سمعت كلام الله، فأبلغنا مأمننا حتى ننظر فيه وكيف ندخل في الدين، فقال: هذا واجب، سيروا، قال: فسرنا والخوارج ـ والله ـ معنا يحموننا فراسخ، حتى قربنا إلى بلد لا سلطان لهم عليه، فانصرفوا»[1].

٣ـ تقيّة أبي حنيفة مع ابن أبي ليلى، حيث أخرج الخطيب البغدادي وغيره عن جابر قال: «**بعث ابن أبي ليلى إلى أبي حنيفة، فسأله عن القرآن.**

فقال: مخلوق.

فقال: تتوب، وإلاّ أقدمت عليك!

قال: فتابعه.

فقال: القرآن كلام الله.

فقال: فدار به في الخلق يخبرهم أنه قد تاب من قوله: القرآن مخلوق.

فقال أبي: فقلت لأبي حنيفة: كيف صرت إلى هذا وتابعته؟

قال: يا بني خفت أن يُقدم عليّ فأعطيته التقيّة»[2].

تقيّة علماء السنة في مسألة خلق القرآن

من الحوادث المهمة في تاريخ المذاهب السنية فتنة خلق القرآن، حيث بلغ الخلاف العقائدي فيها إلى درجة تكفير وقتل من يتبنى القول بقدم القرآن، فالتجأ الكثير من علماء السنة ومحدثيهم إلى التقيّة؛ لحماية أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، ومن أمثلة ذلك:

١ـ تقيّة سعدويه سعيد بن سليمان حول محنة خلق القرآن، حيث قال

(١) ابن الجوزي، كتاب الأذكياء: ص١٣٦.
(٢) تاريخ بغداد: ج١٣ ص٣٧٦ـ٣٧٧.

الذهبي عند ترجمته لسعدويه: «**وأما أحمد بن حنبل فكان يغض منه ولا يرى الكتابة عنه، لكونه أجاب في المحنة تقيّة** ــ إلى أن قال ـ **قيل لسعدويه بعدما انصرف من المحنة: ما فعلتم؟ قال: كفرنا ورجعنا**»[(١)].

٢ـ تقيّة أبي نصر التمّار، حيث أجاب في محنة خلق القرآن تقيّة أيضاً، فقال الذهبي في حقه: «**أجاب تقيّة وخوفاً من النكال وهو ثقة بحاله ولله الحمد**»[(٢)].

٣ـ تقيّة إبراهيم بن المنذر بن عبد الله في تلك المحنة، حيث قال السبكي في حقّه: «**كان حصل عند الإمام أحمد منه شيء؛ لأنه قيل: خلط في مسألة القرآن كأنه مجمج في الجواب، قلت: وأرى ذلك منه تقيّة وخوفاً**»[(٣)].

٤ـ تقيّة يحيى بن معين، أخرج الذهبي عن الحافظ أبي زرعة الرازي قوله: «**كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي نصر التمّار، ولا عن يحيى بن معين ولا عن أحد ممن امتحن فأجاب**» ثم يُعلّق الذهبي على ذلك قائلاً: «**قلت: هذا أمر ضيق ولا حرج على من أجاب في المحنة، بل ولا على من أكره على صريح الكفر عملاً بالآية، وهذا هو الحق، وكان يحيى رحمه الله من أئمة السنة، فخاف من سطوة الدولة وأجاب تقيّة**»[(٤)].

٥ـ تقيّة إسماعيل بن حمّاد في محنة القرآن، قال ابن حجر في لسان الميزان: «**قال يوسف في المرآة: وكان إسماعيل بن حمّاد ثقة، صدوقاً لم يغمزه**

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٠ ص٤٨٢.
(٢) المصدر نفسه: ج١٠ ص٥٧٣.
(٣) طبقات الشافعية: ج٢ ص٨٢ (نقلاً عن حاشية تهذيب الكلام للمزي بقلم الدكتور بشار عواد معروف) ج٢ ص٢١١.
(٤) سير أعلام النبلاء: ج١١ ص٨٧.

سوى الخطيب فذكر المقالة في القرآن، قال السبط: إنما قاله تقيّة كغيره»[١].

٦ـ تقيّة الجمّ الغفير من العلماء وعامة الناس في محنة خلق القرآن، وتقدم بعض شواهدها، ومن هنا قال الذهبي في تلك المحنة: «**من أجاب تقيّة فلا بأس عليه**»[٢].

٧ـ ومن تلك المواقف أيضاً فتنة الأسود العنسي، حيث قال ابن كثير وغيره في تلك الفتنة: «**واستوثقت اليمن بكاملها للأسود العنسي، وجعل أمره يستطير استطارة الشرارة... واشتد ملكه واستغلظ أمره، وارتد خلق من أهل اليمن، وعامله المسلمون الذين هناك بالتقيّة**»[٣].

تقيّة كثير من العلماء في بعض الأحكام الشرعية

ذكر القرطبي في تفسيره ثلاث مسائل في بيان قوله تعالى: ﴿**وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ**﴾ وقال في المسألة الثالثة: «**قال ابن العربي: ولامتنان البارئ سبحانه وتعظيم المنّة في التين وأنه مقتات مدّخر، فلذلك قلنا بوجوب الزكاة فيه، وإنما فرّ كثير من العلماء من التصريح بوجوب الزكاة فيه تقيّة جور الولاة؛ فإنهم يتحاملون في الأموال الزكاتية فيأخذونها مغرماً**»[٤].

---

(١) ابن حجر، لسان الميزان: ج١ ص٣٩٩.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٣ ص٣٢٢.
(٣) البداية والنهاية: ج٦ ص٣٣٩؛ وتاريخ ابن خلدون: ج٢ ق٢ ص٦٠.
(٤) تفسير القرطبي: ج٢٠ ص١١٢.

تقيّة علماء السنة من الشيعة

لقد استخدم العديد من علماء السنة مبدأ التقيّة مع الشيعة عندما قويت شوكتهم في بعض الأزمنة، مما يعني أن الشيعة كانت لهم مبرراتهم الموضوعية والواقعية في اتخاذهم عقيدة التقيّة شعاراً ودثاراً، فقد كان من المفروض أن تقع اللائمة والذم على الظلمة والطغاة الذين ما فتئوا على مرّ التاريخ يحاربون الشيعة بشتى الوسائل ويقتلونهم تحت كل حجر ومدر، وقد صودرت حرياتهم في الرأي والعقيدة من قبل الأمويين والعباسيين والعثمانيين وغيرهم، حتى أصبح التشيع ومودة أهل البيت عليهم السلام ذنب لا يغتفر.

ولكن المؤسف أن الأقلام توجهت بالنقد واللائمة نحو الشيعة، الذين استخدموا التقيّة وتسلّحوا بها كسلاح مشروع، شرّعه القرآن والسنة النبوية إلى مثل الظروف الصعبة والحرجة التي مرّ بها التشيع عبر التاريخ.

ومن نماذج تقيّة علماء أهل السنة من الشيعة:

١ـ ذكر الذهبي أن تشيع علي بن موسى بن الحسين ابن السمسار الدمشقي كان على سبيل التقيّة وتوخي الضرر، حيث قال في هذا المجال: «**ولعل تشيعه كان تقيّة لا سجية، فإنه من بيت الحديث، ولكن غلت الشام في زمانه بالرفض، بل ومصر والمغرب بالدولة العبيدية، بل والعراق وبعض العجم بالدولة البويهية، واشتدّ البلاء دهراً، وشمخت الغلاة بأنفها، وتواخى الرفض والاعتزال حينئذ**»[1].

---

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٧ ص٥٠٧.

٢ـ وقال ابن حجر في لسان الميزان: «**إن علي بن عيسى الرماني أظهر التشيع حذراً وتقيّة**»، ثم ذكر قول ابن النديم: «**إن مصنفات علي بن عيسى الرماني التي صنفها في التشيع لم يكن يقول بها وإنما صنفها تقيّة؛ لأجل انتشار مذهب التشيع في ذلك الوقت، وذكر له مع البُسري الرفّاء حكاية مشهورة في ذلك**»[(١)].

وقد كان على الدكتور أن يتهم ابن حجر الذي حمل بعض مصنفات علي بن عيسى الرماني على التقيّة، بأنه اتخذ ذلك ذريعة لحل التناقض في الأحاديث والروايات والتخلص من التراث السني الذي ينسجم مع مبادئ الشيعة الإمامية.

هذه إطلالة سريعة على مبحث التقيّة في العقيدة والتراث السني، يتضح من خلالها أصالة هذا المبدأ القرآني والروائي وأنه موضع اتفاق المسلمين قديماً وحديثاً وليس هو من مختصات الشيعة ومستحدثاتهم كما ادعى سعادة الدكتور، فما الطعن في هذه العقيدة إلا تجنٍ على الحقائق الموضوعية والأدلة الناصعة.

٢ــ عقيدة البداء

إن دعواكم أن الشيعة اخترعت واستحدثت عقيدة البداء لمعالجة التناقض بين جملة من الأخبار، لا يمت إلى الحقيقة بصلة؛ لأنكم حملتم البداء على معناه الباطل، والذي يعني الظهور بعد الخفاء المستلزم للجهل والنقص، مع أن البداء بهذا المعنى مستحيل على الله تعالى لا تقول به الإمامية، بل تقول باستحالته وبكفر من يقول به وبلزوم التبري منه.

---

(١) ابن حجر، لسان الميزان: ج٤ ص٢٤٨.

مفهوم البداء عند الشيعة

والبداء الذي تؤمن به الشيعة تبعاً للآيات والروايات هو إظهار ما خفي على الناس من مصالح التشريع وملاكات الأحكام وأسس التدبير الكوني، وليس المقصود بالبداء الاصطلاحي ظهور ما خفي على الله تعالى وأنه بدا له من الأمر ما لم يكن بادياً؛ وذلك لأن جميع الأمور في العوالم كلها ظاهرة ومعلومة لله تعالى ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، والى ذلك أشار تبارك وتعالى بقوله: ﴿**يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاء وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ**﴾[1]، فالله تعالى قد يظهر أمراً ويكتبه في لوح المحو والإثبات بعد أن كان مكنوناً في أم الكتاب، ومعنى ذلك أنه تعالى قد يظهر شيئاً على لسان نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله لمصلحة تقتضي ذلك بعد أن كان خافياً على عموم الناس.

البداء في روايات أهل البيت عليهم السلام

والمعنى الذي ذكرناه للبداء هو ما صرحت به روايات أهل البيت عليهم السلام، فهي بعد أن أنكرت المعنى الباطل للبداء وهو الذي يقتضي الجهل والنقص، أثبتت البداء بمعناه القرآني الذي يعني الإبداء وإظهار ما كان يجهله الناس.

قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: «**ما بدا لله في شيء إلا كان في علمه قبل أن يبدو له**»[2]، وقال عليه السلام أيضاً: «**إن الله لم يبد له من جهل**»[3]، كما قال عليه السلام: «**من**

(١) الرعد: ٩.

(٢) الكليني، الكافي: ج١ ص١٤٨، باب البداء.

(٣) المصدر نفسه.

زعم أن الله يبدو له في شيء اليوم لم يعلمه أمس فابرؤوا منه»[١]، وقال الشيخ الصدوق في تعليقه على هذه الرواية: «**وإنما البداء الذي ينسب إلى الإمامية القول به هو ظهور أمره**»[٢].

البداء في أقوال علماء الشيعة

وقد قرر هذا المعنى للبداء جميع علمائنا، فلا تجد أحداً منهم يفسر البداء بالمعنى الباطل الذي اتهم به الشيعة، قال الشيخ الطوسي: «**والوجه في هذه الأخبار [أي أخبار البداء] ما قدمنا ذكره من تغيير المصلحة فيه واقتضائها تأخير الأمر إلى وقت آخر على ما بيّناه، دون ظهور الأمر له تعالى، فإنا لا نقول به ولا نجوزه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً**»[٣].

وقال المازندراني شارح كتاب (الكافي) عند استعراضه لروايات البداء: «**فهو سبحانه كان في الأزل عالماً بأنه يمحو ذلك الشيء في وقت معين لمصلحة معينة عند انقطاع ذلك الوقت وانقضاء تلك المصلحة، ويثبت هذا الشيء في وقته عند تجدد مصالحه، ومن زعم خلاف ذلك واعتقد بأنه بدا له في شيء اليوم مثلاً، ولم يعلم به قبله، فهو كافر بالله العظيم ونحن منه براء**»[٤].

ومن الواضح لأهل العلم والتحقيق أن وجهة نظر أي دين أو مذهب إنما تؤخذ من أقوال علمائه، وليس من الصحيح والمنطقي أن تقتطع رواية من

---

(١) الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: ص٧ مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم.
(٢) الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: ص٧٠.
(٣) الشيخ الطوسي، الغيبة: ص٤٣١.
(٤) محمد صالح المازندراني، شرح أصول الكافي: ج٤ ص٢٥٠ـ ٢٥١، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

موضوعها العام ثم تفسيرها تفسيراً باطلاً لا ينسجم مع ما يعتقد به أتباع ذلك الدين أو المذهب.

البداء في الكتب السنية

ثم إنه قد ورد لفظ البداء في جملة من الروايات الصحيحة الواردة في الكثير من المجامع الحديثية للطائفة السنية.

أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «**إن ثلاثة في بني إسرائيل، أبرص وأقرع وأعمى بدا لله أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص، فقال: أي شيء أحب إليك؟.... إلى آخر الحديث**»[(١)].

وقد حمل شرّاح البخاري لفظ البداء على نفس المعنى الذي تقدم التصريح به عن علماء الشيعة.

قال ابن حجر: «**قوله: (بدا لله) بتخفيف الدال المهملة بغير همز، أي سبق في علم الله فأراد إظهاره، وليس المراد أنه ظهر له بعد أن كان خافياً؛ لأن ذلك محال في حق الله تعالى**»[(٢)]، وبنفس المضمون ما ذكره العيني في عمدة القاري[(٣)].

وفي تفسير ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ**﴾ قال: «**فإن بدا لله أن يقبضه قبض الروح، فمات، أو أُخر أجله رد النفس إلى مكانها من جوفه**»[(٤)].

وروى الهيثمي في مجمع الزوائد حول طلوع الشمس من مغربها عن

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٣٨٤، كتاب أحاديث الأنبياء.
(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج٦ ص٣٦٤.
(٣) العيني، عمدة القاري: ج١٦ ص٤٨، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
(٤) ابن أبي حاتم. تفسير ابن أبي حاتم: ج١٠ ص٣٢٥٢، المكتبة العصرية.

عبد الله بن عمرو: «**أنها [الشمس] كلما غربت أتت تحت العرش فسجدت واستأذنت في الرجوع فأذن لها في الرجوع حتى إذا بدا لله أن تطلع من مغربها فعلت كما كانت تفعل أتت تحت العرش فسجدت واستأذنت في الرجوع فلم يرد عليها شيء، ثم تستأذن في الرجوع فلا يرد عليها شيء ... الحديث**»[(١)].

قال الهيثمي: «**رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح**»[(٢)].

فإن التعبير الوارد في هذه الروايات يتطابق مع ما ورد في مروياتنا، وتقدم تفسير العلماء له بالإبداء وإظهار ما كان خافياً على عموم الناس، وليس المراد منه ظهور ما خفي على الله تعالى، الذي أحاله وأبطله أئمة أهل البيت عليهم السلام وعلماء السنة والشيعة.

آثار البداء على العقيدة

ثم إنّ من الواضح أن البداء بالمعنى المقبول والوارد في صريح الروايات يبين قدرة الله تعالى المطلقة على التصرف في الكون كيف يشاء، وأن قلم التكوين ولوح الخلق والتغيير لم يجف، وهذا على خلاف ما آمنت به اليهود عن تقييد قدرة الله تعالى وقطع صلته عن مخلوقاته، حيث قالوا: إن يد الله عز وجل مغلولة، كما حكى القرآن ذلك عنهم في قوله تعالى: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاء**﴾[(٣)]، ومن هذا المنطلق نفهم السبب في تأكيد أئمة أهل

(١) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٨ ص٨.
(٢) المصدر نفسه: ج٨ ص٩.
(٣) المائدة: ٦٤.

البيت عليهم السلام على عقيدة البداء، حيث جاء رداً على فكرة اليهود، وإبطالاً لكل فكرة تجعل قدرة الله ومشيئته سبحانه محدودة بحد معين، وإثبات سعة القدرة في عوالم الخلق والتكوين.

وأما ما أوردتموه من روايات في مدح بريد العجلي وزرارة وذمهما في روايات أخرى، ثم تساءلتم أي المضمونين حق وأيهما تقية، فجوابه واضح؛ لأن ما ورد من روايات المدح هي الحق وقد بنى عليها علماء الرجال عندنا لصحة أسانيدها وقوة مضامينها، وأما روايات الذم فهي روايات ضعيفة، موهونة، ساقطة، من حيث المتن والسند.

قال السيد الخوئي في معجم رجال الحديث عند تعليقه على مثل روايات الذم: «**لا يكاد ينقضي تعجبي كيف يذكر الكشي والشيخ هذه الروايات التافهة، الساقطة، غير المناسبة لمقام زرارة وجلالته والمقطوع فسادها**»، ثم أثبت بعد ذلك ضعف طرق تلك الروايات وجهالة رواتها[1].

وأما الروايات التي نقلتموها في مسألة البداء فهي ضعيفة جداً، ولا يناسب الاستدلال بها من أستاذ ودكتور يعتمد الروايات والمصادر المعتبرة في مقام الرد والمناظرة.

---

(١) السيد الخوئي، معجم رجال الحديث: ج٨ ص٢٢٥ـ ٢٥٤. قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر ودفع إلى كل رجل منا أسيره حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرناه له، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين.

*** الدخول في الإسلام لا يساوي إثبات العدالة**

قلتم في الإجابة على ما أوردناه من غرابة مسألة الإيمان بعدالة جميع الصحابة مع عدم التناسب والانسجام بينها وبين الدليل الذي أقيم عليها في ص٦٦: «**الخلاف بيننا وبينكم ليس في عدالة جميع الصحابة، وإنما خلافنا معكم في عظماء الصحابة وأفاضلهم من المهاجرين والأنصار وخاصة الخلفاء الراشدين، أبو بكر وعمر وعثمان وإخوانهم**».

قلت:

أولاً: إن كلامكم هذا يعد التفافاً وهروباً عن الجواب، فكان من الحري بكم أن تقدموا تفسيراً واضحاً ودليلاً ساطعاً على ما أثرناه من الاستغراب حول الإيمان بعدالة كل من أسلم وصحب النبي بعد إسلامه كما عليه محققيكم حسب ما اعترفتم به بعد أسطر من الصفحة ذاتها.

ثانياً: إن الذي يظهر من كلامكم هذا أن الإيمان بعدالة جميع الصحابة بمفهومها العريض إنما طرحت في الوسط السني واتخذت عقيدة يكفّر كل من يحاول النقاش فيها، جاءت لتبرير وتصحيح الأقوال والمواقف المتناقضة والمتضاربة التي وقعت في الصدر الأول للإسلام وبعد وفاة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله والتغطية على جملة من الحوادث التي ما زالت تأنّ من وطأتها الأمة الإسلامية، كالصراع الذي وقع بين المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة وتجاوزات خالد بن الوليد[1] ومخازي معاوية بن أبي سفيان وما

(١) أخرج البخاري في صحيحه: ج٣ ص٩٩ عن سالم عن أبيه، قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر ودفع إلى كل رجل منا أسيره حتى إذا كان يوم

نتج عنها من الفتن والحروب التي طحنت كبار الصحابة، إلى غير ذلك من الوقائع.

ثالثاً: لو أن من ترك دينه السابق وأعلن الدخول في الإسلام كان الأصل فيه أنه متبع له ملتزم بتعاليمه حتى يثبت خلافه، فلماذا لا نطبق هذا الأصل بحق من أسلم بعد النبي صلى الله عليه وآله تاركاً لدينه السابق وحسن إسلامه؟

ولماذا نحتاج في توثيقه وإثبات عدالته إلى شهادة علماء الرجال ومن له تخصص في هذا المجال؟ مع أنه قد لا يقل شأناً عن ذلك الذي أسلم في حياة الرسول صلى الله عليه وآله وخصوصاً إذا كان في السنة التي توفي فيها النبي صلى الله عليه وآله.

* اتهام الشيعة بتكفير الصحابة

قلتم في ص٦٦: «**إن ادعاء كفر الصحابة أو فسقهم أو خيانتهم عن بكرة أبيهم ما عدا أربعة أشخاص أشد غرابة من القول بعدالتهم**».

قلت:

أولاً: ذكرنا سابقاً أن الشيعة الإمامية يؤمنون بإسلام كل من تشهد الشهادتين، ولا يحكمون بكفر الصحابة، هذه كتبهم الفقهية والحديثية شاهدة على ذلك، فجميع الصحابة مسلمون إلا من أعلن كفره وارتداده بإنكاره التوحيد أو النبوة، وأما بعض الروايات الواردة في كتبنا والتي قد توهم منها ارتداد جميع الصحابة إلا أربعة فهي كما سيأتي روايات ضعيفة سنداً ولا يمكن الاعتماد عليها في الاستدلال في مجال العقيدة.

أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرناه له، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين».

مضافاً إلى أن لفظ الارتداد الوارد في بعضها لا يراد منه الارتداد الفقهي الاصطلاحي وهو الكفر والخروج عن الدين الإسلامي، وإنما معناه الرجوع عن رتبة من مراتب الإيمان، وهو مقام الطاعة والولاية والانقياد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله في مسألة الإمامة والوصية.

ثانياً: إنكم اعترفتم في الصفحات اللاحقة من كتابكم بارتداد الصحابة إلا طائفة قليلة منهم، حيث قلتم في ص٧٤: «**فحدثت ردّة عن دين الله عز وجل من بعضهم، وامتناع عن دفع الزكاة من البعض الآخر، ولم يبق على الدين سوى ثلاث مدن (المدينة ومكة والطائف) وما عداها فقد أعلنوا عصيانهم**»، ثم ذكرت قول ابن كثير: «**وقد ارتدت العرب إما عامة وإما خاصة**»، وقد ورد هذا المضمون في كتبكم المعتبرة بألسنة مختلفة، فمنها ما حكمت بارتداد عشرات القبائل والبلدان في مختلف أطراف الدولة الإسلامية، والتي احتضنت أعداداً هائلة من الصحابة، وقد كان معنى الارتداد في تلك الروايات هو الكفر والخروج عن الدين، بدليل ما وقع من قتالهم واستباحة أموالهم وسبي نسائهم وأطفالهم.

ثالثاً: إن نقاشنا في مسألة عدالة الصحابة المطلقة وإثبات صدور جملة من المخالفات الشرعية والعقيدية من بعضهم، لا يتجاوز ما ذكرتموه في الكثير من عبائركم، فمن ذلك قولكم في ص٧٣: «**فإن الإنسان بدخوله إلى الإسلام، لا يعني أنه أصبح ملكاً لا يصدر منها أخطاء ولا يقع منه هفوات، فالصحابة بشر لهم رغبات ولهم أخطاء وليسوا معصومين**».

وقولكم في ص٨٣ في مقام بيان ما ذكره عمر (رض) من أنهم كانوا يظنون أن لن يبقى منهم أحد إلا ينزل فيه شيء من النفاق بعد نزول سورة

براءة: «**وإنما المراد أننا جميعاً أصحاب ذنوب وخطايا**».

فإن مثل هذه التعابير وغيرها مما ورد في كتابكم لا يختلف كثيراً عما تراه الشيعة في مسألة عدالة الصحابة.

*** إنكار العدالة لا يسيء للمجتمع الإسلامي في زمن النبي صلى الله عليه وآله**

ذكرتم في ص٧٥ـ ٧٦ نبذة عن مراحل الدعوة وتأثيرها الإيجابي على جيل الصحابة، ثم خلصتم إلى أن المدرسة الربانية بإشراف محمد صلى الله عليه وآله قد نجحت في تربية الأصحاب والتاريخ يشهد، وأوحيتم إلى القارئ بعد ذلك أن الشيعة الإمامية يؤمنون بإخفاق النبي صلى الله عليه وآله في تربية أصحابه.

قلت:

أولاً: لا نظن أن هناك مسلماً يؤمن بالله ورسوله يتوهم أن الرسالة الخاتمة بقيادة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وإشرافه لم تستطع أن تربي جيلاً من حملة الإسلام ومبلّغيه؛ بل استطاعت تلك الحقبة التي قارنت البعثة النبوية المباركة أن تصنع مجتمعاً إسلامياً، يحمل معالم الرسالة وطابعها العام، مبتعداً عن الأعراف الجاهلية التي كانت تسود البيئة السابقة على الإسلام.

ثانياً: إن كثيراً من الأنبياء استمرت دعوتهم عقوداً من الزمن ولم يؤمن برسالتهم ويتبع نهجهم إلا النزر اليسير من قومهم، كما هو الحال مع نوح وموسى وعيسى ولوط وأيوب وصالح ويونس عليهم السلام، ولا يعني ذلك أن نحكم عليهم بالفشل، لأن وظيفة الأنبياء عليهم السلام هي التبليغ وإيصال التعاليم الإلهية، وأما الهداية فهي من الله تعالى، قال عزّ وجلّ: ﴿**لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ**

﴿وَلَـكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء﴾[١].

ثالثاً: إن تلك المسيرة الإسلامية بطابعها العام لا تعني أنها أصبحت معصومة ومثاليّة خالية عن كل أشكال الأخطاء والتجاوزات، بحيث نضطر إلى ارتكاب التأويلات واختلاق المبررات والسكوت عما وقع بين الصحابة، من اختلافات وفتن، ونجمع بين المتناقضات وتساوي بين القاتل والمقتول والظالم والمظلوم، فإن المجتمع يمكن أن يكون صالحاً وإسلامياً في إطاره العام، ومع ذلك يتضمن الكثير من الأفراد الذين تصدر منهم المخالفات والإخفاقات العقائدية والكبائر من الذنوب، ولكن تبقى هذه الأفراد تحت لواء وراية الإسلام ويتشكّل منهم ومن غيرهم من المسلمين الهيكل العام للدولة الإسلامية التي حكمت آنذاك.

والذي يشهد على التفاوت الكبير بين أفراد المجتمع الإسلامي في عهد النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، هو وقوع الكثير من الانتكاسات والمخالفات للنبي صلى الله عليه وآله، كالفرار في معركة أحد[٢] ويوم حنين[٣]، واعتراض الأصحاب على الرسول صلى الله عليه وآله في الحديبية[٤] والعصيان في ترك إنفاذ جيش أسامة[١]،

---

(١) البقرة: ٢٧٢.

(٢) أخرج البخاري في صحيحه: ج٢ ص٢٣٠، كتاب الجهاد والسير، باب غزو النساء، عن أنس قال: «لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وآله» وذكر ذلك أيضاً في كتاب المناقب باب مناقب الأنصار وكتاب المغازي باب غزوة أحد.

(٣) أخرج البخاري في صحيحه: ج٢ ص٢٢٧ كتاب الجهاد والسير ب ٥٢ عن اسحاق، قال: قال رجل للبراء بن عازب: أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله يوم حنين؟ قال: لكن رسول الله لم يفر.

(٤) في صحيح البخاري: ج١ ص١٩٠ كتاب الشروط عن عمر قال: فأتيت نبي الله، فقلت: ألست نبي الله حقاً؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا؟ إلى أن قال: فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه: قوموا

والاعتراض على تدوين الكتاب في رزية الخميس المعروفة[٢]، وحجة الوداع[٣].

وجملة من تلك المخالفات وقعت في أخريات حياة النبي صلى الله عليه وآله، في وقت من المفترض أن يكون الإسلام قد أخذ موقعه الحقيقي في قلوب المسلمين، وبعد أن ملأت أسماعهم الآيات القرآنية من قبيل قوله تعالى: ﴿**أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ**﴾[٤] وقوله عز وجل: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا**

فانحروا ثم احلقوا، قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات...».

(١) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ج٢ص٢٤٩.

(٢) أخرج البخاري في صحيحه: ج١ ص٧٣ـ ٧٤ كتاب العلم ح١١٤ بسنده عن ابن عباس، قال: «لما اشتد بالنبي وجعه، قال ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، قال عمر: إن النبي صلى الله عليه وآله غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط، قال: قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزيئة كل الرزيئة ما حال بين رسول الله وبين كتابه».

(٣) روى مسلم عن عائشة رضى اللّه عنها، أنّها قالت: «قدم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لأربع مضين من ذى الحجة أو خمس، فدخل عليّ وهو غضبان، فقلت: من أغضبك يا رسول اللّه؟ أدخله اللّه النار». صحيح مسلم: ج٢ ص٨٧٩ كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام....

وفي رواية أخرى: «ومالى لا أغضب؟ وأنا آمر بالأمر فلا أُتَّبع» مسند أحمد: ج٤ ص٢٨٦، باب حديث قيس عنه البراء بن عازب، كنز العمّال: ج٥ ص٢٧٥، تذكرة الحفّاظ: ج١ ص١١٦، ذكر أخبار إصبهان: ج٢ ص١٦٢.

قال الهيثمى: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد للهيثمى: ج ٣ ص ٢٣٣.

وقال الذهبي: هذا حديث صحيح من العوالي. سير أعلام النبلاء: ج٨ ص٤٩٨.

وروى مسلم في صحيصحه عن عطاء قال:« سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في ناس معي، قال: أهللنا، أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصاً وحده، قال عطاء: قال جابر: فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة، فأمرنا أن نحل، قال عطاء: قال: حلوا وأصيبوا النساء، قال عطاء: ولم يعزم عليهم، ولكن أحلهن لهم، فقلنا: لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس أمرنا أن نفضي إلى نسائنا، فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني» صحيح مسلم: ج٢ ص٨٨٣.

(٤) النساء: ٥٩.

نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[1]، والأدهى والأمرّ من كل ذلك أن تصور هذه المخالفات من قبيل الرعيل الأول من الصحابة.

فهذه المعطيات والوقائع التاريخية بمجملها هي التي رسمت أسس وأبعاد عقيدة الشيعة الإمامية في مسألة الصحابة وعدالتهم، وهذا هو الذي يرفع غرابة ما نعتقده في الصحابة، ويصلح أن يكون دليلاً ساطعاً في هذا المجال وكافياً في تقييم المجتمع الإسلامي في زمن البعثة المباركة وبعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله.

وعليه فإن مخالفات الصحابة للنبي صلى الله عليه وآله في بداية البعثة وأواخرها وعصيانهم له في أهم المواقف وأخطرها كل ذلك يجعل مجال المخالفة في مسألة الولاية والإمامة والخلافة بعد وفاته مفتوحاً على مصراعيه، ومع ذلك فإن الشيعة لا يحكمون بكفر من يرتدّ عن مسألة الإمامة، بل يبقى مسلماً له دوره في بناء المجتمع الإسلامي، وإن كان عاصياً في مسألة الإمامة وفاقداً لدرجة مهمة من درجات الإيمان.

قلتم في ص٧٧: «**إن القائل بردّة هؤلاء [الصحابة] وخيانتهم ومدّعي ذلك صاحب قلب مريض، نسأل الله له الشفاء**».

قلت: إنّكم قد اعترفتم في كتابكم هذا وفي مواطن مختلفة بردّة الكثير من الصحابة بعد وفاة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، ممن أشرقت عليهم أنوار النبوة ونالته بركة صحبة النبي كما ذكرت، وقد نقلت المصادر المعتبرة ارتداد عدد من الصحابة، أمثال مالك بن نويرة وأصحابه، وربيعة بن أميّة الجمحي الذي شهد مع النبي صلى الله عليه وآله حجة الوداع وحدّث عنه، ثم ارتد في خلافة عمر

(١) الحشر: ٧.

(رض) ولحق بالروم، وغير ذلك من الصحابة الذين تنبأ النبي ﷺ بارتدادهم بعد رحيله، حيث قال: «**وإن أناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي أصحابي، فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم**»[(١)].

وقولكم مدعي ذلك صاحب قلب مريض، فإننا نترفع عن الرد بنفس الأسلوب لأن قلوبنا تحمل في طياتها السماحة والإخلاص لكل إنسان.

*** طول الصحبة لا يثبت العدالة**

أوردتم في ص٧٧ قولي: «**فهل يصح أن يقال إن صحبة ساعات أو أيام قلعت ما في نفوسهم**» وذلك في مقام التساؤل حول تفاوت زمن الصحبة للنبي ﷺ، ثم قلتم: «**هل يعني أن الشيعة يقرّون بأن الذين صحبوه من أول أمره ﷺ قد قلعت ما في نفوسهم من جذور غير صالحة؟**» وذكرتم بعد ذلك بعضاً من الصحابة الذين أسلموا في بدايات البعثة المباركة، وتساءلتم هل تهذبت نفوسهم عندكم أم لا؟

قلت:

أولاً: إنك حاولت الالتفاف على الجواب مرة أخرى، حيث لم تذكر المبرر الواقعي والعلمي للحكم بعدالة من لم يثبت من عدالته إلا أيام أو ساعات، ومشاطرته في مبدأ العدالة مع من أسلم في أوائل البعثة.

ثانياً: إننا لا نعني بقولنا: «**فهل يصلح أن يقال: إن صحبة ساعات أو أيام قلعت ما في نفوسهم**» أن من أسلم في أول البعثة قد قلع ما في نفوسهم من جذور غير صالحة وملكات رديئة مما لا ينجو منها أحد إلا من عصم الله تعالى،

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٣٤٨، كتاب أحاديث الأنبياء ح٣٣٤٩.

وإنما طول الصحبة قد تخلق له أجواءً وأرضية خصبة مهيأة لنمو بذور الخير والصلاح لا أنه يكون إنساناً صالحاً في مجمل أبعاد حياته بالضرورة.

ففي الحديث عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، قال: «**مثل ما بعثني الله من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً فكان منها نقيّة**[١] **قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى، إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأ**»[٢].

ويشهد على ذلك الحوادث والفتن والاختلافات والمهاترات والتجاوزات التي وقعت من الصحابة والنبي صلى الله عليه وآله بين أظهرهم وعلى مرأى ومسمع منه صلى الله عليه وآله.

ومن أمثلة ذلك ما جاء في البخاري عن ابن أبي مليكة، قال: «**كاد الخيران أن يهلكا، أبو بكر وعمر**»[٣]، وذلك عندما تشاجرا وارتفعت أصواتهما عند النبي صلى الله عليه وآله.

وفي صحيح البخاري أيضاً عن جابر بن عبد الله، قال: «**كنا في غزاة، قال سفيان: مرة في جيش، فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار! وقال المهاجري: يا للمهاجرين! فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: ما بال دعوى جاهلية! فقالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: دعوها فإنها فتنة**»[٤].

---

(١) نقيّة: طيبة.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج١ ص٩٤، كتاب العلم، دار الفكر ـ بيروت.

(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٤ ص٣٩٤، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، مكتبة الإيمان ـ المنصورة.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح: ج٣ ص٢٩٠، كتاب التفسير.

وهذه الأمثلة تكشف وتدلّل بوضوح على أن رواسب الجاهلية لم تزل عالقة في قاع مجتمع الصحابة، ولم تقتلع ما في نفوسهم من جذور الملكات الرديئة.

ثالثاً: إن ما زعمتموه من أن الشيعة الاثني عشرية وبدون استثناء لا يرى في كتبهم إلا التكفير أو التفسيق للصحابة، مجازفة وإلقاء للكلام على عواهنه ولا يصدر من مثقف إسلامي فضلاً عن متخصص في مجال الفكر والعقيدة الإسلامية، إذ لا يوجد في كتبنا ما يدل على دعواك إلا بعض الروايات الضعيفة التي سيأتي استعراضها ومناقشتها لاحقاً.

رابعاً: إن الصحابة الذين ذكرتهم في حديثك لا شك إننا نعتقد بإسلامهم وسابقتهم في الإسلام إلا أن هذا لا يعني عصمتهم عن الزلل والانحراف، ولا يثبت حرمة التعرض لهم، ونقدهم واستعراض الأخطاء التي ارتكبوها في حياتهم والتي أثّرت سلباً على المسيرة الإسلامية، ومن أهم ما نعتقده من تلك الانحرافات هو إنكارهم لإمامة علي عليه السلام وخلافته، التي أوصاهم بها النبي صلى الله عليه وآله قبل وفاته.

خصوصاً وأن بعض الصحابة الذين أشرت لهم في كتابك قد خرج على إمام زمانه الذي عقدت له البيعة العامة من قبل المسلمين، وبعضهم الآخر قتله من أسلم قديماً من الصحابة، فأيّهم الذي أشرقت أنوار النبوة على قلبه؟!

ولكن مع ذلك كلّه نؤكد إسلام الصحابة إلا من أعلن ارتداده بإنكار الشهادتين.

قلتم في ص٧٧: «**قال الطوسي الإمامي: ودفع الإمامة وجحدها كدفع النبوة وجحدها سواء والصحابة الأوائل لم يعرفوا الإمامة، فضلاً عن أن يقال إنهم دفعوه عنها والشيعة يعتقدون أنهم دفعوه عنها، فما حكمهم إذن؟**».

قلت: إنّ مراد الشيخ الطوسي من دفع الإمامة هو إنكارها، بدليل عطف الجحود في كلامه على دفع الإمامة وهو من عطف التفسير والبيان، وهذا ما تعتقده الشيعة عموماً، إذ أننا نعتقد بأن كل من عرف الإمامة وثبتت عنده بنصّ شرعي قاطع من قرآن أو سنة نبوية مباركة، ثم يجحدها وينكرها يكون كمنكر النبوة وجاحدها في الكفر والخروج عن الدين، وأما من لم يثبت له ذلك ولم يعرف الإمامة كما ادعيت ذلك للصحابة، فإنه يبقى على إسلامه وإن أنكر مسألة الإمامة والخلافة.

قلتم في ص٧٨: «**إن القرآن لم يقسم الأصحاب المؤمنين من المهاجرين والأنصار، وإنما مدحهم جميعاً وأثنى عليهم**».

قلت: تقدم الجواب عن هذه النقطة في الأبحاث السابقة، وذكرنا أن هناك الكثير من الآيات القرآنية التي ذمت ووبخت جملة من الصحابة من غير المنافقين.

*** النفاق والمنافقون**

بدأتم من ص ٧٩ باستعراض مسألة النفاق في مجتمع الصحابة والإجابة على ما جاء في رسالتي، التي أثبت لكم فيها تفشي ظاهرة النفاق في وسط الصحابة.

النفاق في مكة

قلتم في ص ٨٠: «**لا يعرف [النفاق] أصلاً في أحد من المهاجرين؛ لأن المهاجر أصلاً خرج من أرضه وماله باختياره فكيف ينافق؟**»

قلت:

أولا: الآيات القرآنية

إنّ هناك آيات كريمة تثبت أن النفاق كان موجوداً في مكة المكرمة قبل هجرة النبي صلى الله عليه وآله إلى المدينة:

١ـ قوله تعالى في سورة المدثر: ﴿**وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلاَّ مَلائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً**﴾[١]، ومن الثابت لدى جميع العلماء والمفسرين أن سورة المدثر من السور المكية، لا سيما هذه الآية التي هي مورد البحث، من الواضح أيضاً أن المرض المذكور في الآية المباركة هو مرض النفاق كما نص على ذلك المفسرون.

قال ابن كثيرفي تفسيره للآية: « ﴿**وَلا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم**﴾ **أي: من المنافقين** ﴿**وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً**﴾**أي: يقولون ما الحكمة في ذكر هذا ههنا؟**»[٢].

وقال الشوكاني: «**المراد بـ** ﴿**الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ**﴾ **هم المنافقون**»[٣].

---

(١) المدثر: ٣١.

(٢) ابن كثير، تفسير ابن كثير: ج٤ ص٤٤٧.

(٣) الشوكاني، فتح القدر: ج٥ ص٣٣٠، عالم الكتب ـ بيروت.

والآية المباركة تقسم الناس في ذلك الوقت إلى أربعة طوائف، هم أهل الكتاب والمؤمنون والكافرون والذين في قلوبهم مرض وهم المنافقون، والآية تتحدث أيضاً عن مثل قرآني ضربه الله تعالى حول عدة أصحاب النار من الملائكة، وقد انقسمت حياله تلك الطوائف الأربعة انقساماً حقيقياً خارجياً بين من استيقن وزادته إيماناً وبين من ارتاب ودخله الشك والتردد والاستغراب من المنافقين والكافرين، فالمنافقون أخفوا ذلك وأعلنه الكافرون، إذن فالآية المباركة تنص على وجود طائفة من المنافقين في مكة المكرمة أعلنوا إسلامهم وأخفوا شكهم وريبهم في الدين لأسباب ودواع سنذكرها لاحقاً.

وأمام هذه الصورة الواضحة التي طرحتها الآية حول المنافقين في مكة حار المفسرون من أعلام الطائفة السنية في تفسيرها فجاءت كلماتهم وتفسيراتهم لهذه الحقيقة مرتبكة ومضطربة ومشوشة وبعيدة كل البعد عن مقصود الآية، فمنهم من حمل مراد الآية على ما سيقع من النفاق في المدينة من دون أن يبرز قرينة على ذلك من الآية [١]، ومنهم من ركب متن الشطط جاعلاً المراد بمرض القلوب هم الكافرون أنفسهم[٢]، مع أن الآية عدت الذين في قلوبهم مرض قسماً آخر في قبال الكافرين كما فهمه أكثر المفسرين، ومنهم من حمل المراد من مرض القلب على الاضطراب وضعف الإيمان[٣]، إلى غير ذلك من التمحلات التي كان القصد منها الفرار

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٩ ص٨٢.
(٢) الفخر الرازي، تفسير الفخر الرازي: ج٣٠ ص٢٠٧.
(٣) ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز: ج٥ ص٣٩٦، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

وعدم الإذعان بوجود النفاق في مكة.

٢ـ قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاء نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ * وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ**﴾[(١)]، وهذه أيضاً من الآيات المكية التي نزلت في بعض المنافقين بمكة.

قال الواحدي النيسابوري في أسباب النزول: «**وقال الضحاك: نزلت في أناس من المنافقين بمكة كانوا يؤمنون، فإذا أوذوا رجعوا إلى الشرك**»[(٢)].

وبنفس المضمون ما ذكره القرطبي في تفسيره[(٣)].

وهذا يكشف عن وجود النفاق بين المسلمين في مكة رغم الظروف الصعبة والمخاطر المحدقة بهم وسطوة قريش في ذلك الحين، مما يتعارض مع إنكارك المطلق لمسألة النفاق في مكة.

٣ـ قوله تعالى: ﴿**إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَـؤُلاء دِينُهُمْ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[(٤)].

أجمع المفسرون على ذكر أن هذه الآية المباركة نزلت في قوم أسلموا بمكة ولم يستحكم الإيمان في نفوسهم وقد خرجوا مع المشركين يوم بدر وأظهروا النفاق عندما رأوا قلة المسلمين.

قال مقاتل في تفسيره: «**نزلت في قيس بن الفاكه بن المغيرة والوليد بن الوليد**

---

(١) العنكبوت: ١٠ـ ١١.

(٢) الواحدي النيسابوري: ص١٧٨، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٣ ص ٣٣٠.

(٤) الأنفال: ٤٩.

بن المغيرة وقيس بن الوليد بن المغيرة والوليد بن عتبة بن ربيعة والعلاء بن أمية بن خلف الجمحي وعمرو بن أمية بن سفيان بن أمية، كان هؤلاء المسلمون بمكة، ثم أقاموا بمكة مع المشركين فلم يهاجروا إلى المدينة، فلما خرج كفار مكة إلى قتال بدر، خرج هؤلاء النفر معهم، فلما عاينوا قلة المؤمنين شكوا في دينهم وارتابوا، فقالوا: (غر هؤلاء دينهم) يعنون أصحاب محمدصلى الله عليه وآله»[١].

وقال ابن عباس: «**نزلت الآية في الذين أسلموا بمكة وتخلفوا عن الهجرة فأخرجهم أهل مكة إلى بدر كرهاً، فما رأوا قلة المؤمنين ارتابوا ونافقوا، وقالوا لأهل مكة: (غر هؤلاء دينهم)**»[٢].

وقال الثعلبي: «**نزلت في ناس من أهل مكة دخلوا في الإسلام ولم يهاجروا، منهم قيس بن الفاكه بن المغيرة وقيس بن الوليد بن المغيرة وأنهم أظهروا الإيمان وأسروا النفاق، فلما كان يوم بدر خرجوا مع المشركين إلى حرب المسلمين، فلما التقى الناس ورأوا قلة المؤمنين قالوا: (غر هؤلاء دينهم)**»[٣].

إلى غير ذلك من الآيات القرآنية الأخرى التي تفيد أن النفاق لم يقتصر على المدينة، وإنما كان له وجود في مكة قبل الهجرة.

مضافاً إلى ذلك ما أثبتته كتب الحديث والتاريخ.

ثانيا: الطبيعة البشرية

إنّ إنكارك لوجود النفاق في مكة مع بطلانه كما تبين، لا يمكنك أن تعتمده دليلاً ومستنداً في نفي طرو النفاق على بعض المسلمين من

(١) مقاتل، تفسير مقاتل: ج٢ ص٢٢، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٢) أبو الليث السمرقندي، تفسير السمرقندي: ج٢ ص٢٦، دار الفكر ـ بيروت.
(٣) الثعلبي، تفسير الثعلبي: ج٣ ص٣٧١، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

المهاجرين في المدينة بعد الهجرة، إذ من الممكن أن تعتري الإنسان حالة من الشك والريبة والتردد نتيجة القصور في بعض مدركاته وعدم قدرته على استيعاب بعض الحقائق الدينية، فيرجع عن دينه ولكنه يكتم ذلك حفاظاً على بعض المصالح الهامة بنظره، كالخوف من شماتة أعدائه أو حفاظاً على بعض علاقاته القبلية أو للعصبية والحمية، والشاهد الواضح على ذلك الردة التي وقعت بعد الهجرة من قبل جملة من مسلمي مكة، أمثال عبيد الله بن جحش الأسدي، حيث تنصر في الحبشة بعد هجرته إليها[١]، وربيعة بن أمية بن خلف الجمحي الذي لحق في خلافة عمر (رض) بالروم وتنصّر بسبب شيء أغضبه[٢]، وغيرهم، وإذا كان الصحابي من المهاجرين معرضاً للكفر والارتداد فتعرضه للنفاق بالأولوية، خصوصاً وأن الكفر والارتداد لا يختلف في منطقكم عن حقيقة النفاق.

أسباب ودواعي النفاق في مكة

بعد أن اتضح وجود النفاق في مكة بصريح الآيات وكتب التفسير والحديث، قد يتردد البعض في هذه الحقيقة بتوهم أن من خرج من أرضه وماله باختياره كيف ينافق؟ وهذا التوهم الفاسد إنما هو مجرد استبعاد بعيد الصلة عن شخصية الإنسان وواقعه، وهو يُنبئ عن قصور في النظر تجاه الطبيعة البشرية التي تتجاذبها الكثير من الميول النفسية والظروف الاجتماعية والبيئية والقبلية، حيث إنها قد تؤثر على تفكير الإنسان وطموحاته وأهدافه التي قد يرسمها لنفسه ضمن حركة أو حزب أو دين

(١) ابن حجر، الإصابة: ج٥ ص٣٧٠، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص٣.

معين وإن كان قد يتعرض للظلم والاضطهاد في منطلق مسيرته، ونحاول فيما يلي أن نشير إلى بعض تلك الأسباب والدوافع على سبيل الاختصار:

١ـ إننا كثيراً ما نجد في المجتمعات فئات من الناس مستعدة لقبول أية دعوة إذا كانت ذات شعارات طيبة تنسجم مع أحلامهم وآمالهم وتطلّعاتهم إلى تحقيق رغباتهم وما تصبوا إليه نفوسهم، فيناصرونها رغم أنهم في ظل أعتى القوى وأشدها طغياناً، فيعرضون أنفسهم للأخطار والمشاق والمصاعب وإن خسروا أرضهم وأموالهم، كل ذلك رجاء أن يوفقوا يوماً لتحقيق أهدافهم التي يحلمون بها من الجاه والسلطان وحب الشهرة والحصول على الثروات الطائلة، مع أنهم ربما لا يؤمنون بتلك الدعوة إلا بمقدار إيمانهم بضرورة الحصول على تلك الأهداف، ولذا نجدهم يتراجعون عن تلك المبادئ إذا تعرضت حياتهم للخطر وأيقنوا بعدم نيل تلك المآرب، نظير ما تقدم من قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ**﴾[١]، خصوصاً وأنها نزلت كما تقدم في من أسلم في مكة المكرمة، وكذا ما تقدم في قوله تعالى: ﴿**إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ**﴾[٢]، قال الواحدي بعد بيان نزولها في المنافقين: «**وقالوا: نكون مع أكثر الفئتين، فلما رأوا قلة المسلمين قالوا: غر هؤلاء دينهم**»[٣].

مضافاً إلى أن جزيرة العرب استعلمت من اليهود ظهور نبي في هذا

(١) العنكبوت: ١٠.

(٢) الأنفال: ٤٩.

(٣) الواحدي، تفسير الواحدي: ص٤٤٤، دار القلم ـ بيروت.

الزمان والمكان سيفتح حصون كسرى وقيصر وستدين له العرب والعجم، لا سيما وأنهم رأوا ولمسوا صدقه ووقوع بعض ما أخبر به، ومن الأمثلة التي تدل على رسوخ ذلك المبدأ في الأذهان ما حصل في معركة الخندق التي كانت سبباً في نزول قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ غُرُورًا**﴾ (١)، قال القرطبي في تفسيره: «**أي: باطلاً من القول: وذلك أن طعمة بن أبيرق ومعتب بن قريش وجماعة نحو من سبعين رجلاً قالوا يوم الخندق: كيف يعدنا كنوز كسرى وقيصر ولا يستطيع أحدنا أن يتبرز**»(٢).

ونحن إذ نذكر هذه الأمور لا نبتغي التشكيك في نوايا المسلمين وخصوصاً السابقين منهم، الذين بذلوا الغالي والنفيس وقدموا أرواحهم وكل ما يملكون بصدق وإخلاص في سبيل الإسلام وإعلاء كلمته، وإنما أردنا بذلك أن نثبت لك خطأ ما جزمت به من عدم وجود أي مظهر من مظاهر النفاق بين مسلمي مكة ومهاجريهم.

٢ـ ما أشرنا إليه آنفاً من أن إنكار وجود النفاق في مكة لا يستلزم تنزيه المهاجرين كافة عن ابتلاء بعضهم بمرض الشك والنفاق والريبة، مع كثرة المحن والفتن والظروف القاهرة والعصيبة التي كانت تعصف بالمجتمع الإسلامي من الخوف والجوع والنقص في الأموال والأنفس والثمرات، مضافاً إلى الحروب والمعارك التي خاضها المسلمون كالتزلزل والشك في الدين الذي حصل في معركة أحد، حتى قال بعضهم: «**فلنأخذ لنا أمنة من أبي سفيان**»(٣).

---

(١) الأحزاب: ١٢.
(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٤ ص١٤٧.
(٣) الطبري، جامع البيان: ج٤ ص١٤٧.

وقد أحدثت هذه المعركة هزة عنيفة زلزلت إيمان وثبات الصحابة إلا قليل منهم، حتى عاتبهم الله ووبخهم، قال عزّ وجل: ﴿**وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىَ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا**﴾ (١).

ومن جميع ما ذكرنا يتبين أن النفاق لم ينحصر بالأنصار من الأصحاب، بل شمل بعض المهاجرين أيضاً، سواء في مكة قبل الهجرة أم في المدينة.

النبي صلى الله عليه وآله ومعرفة المنافقين

قلتم في ص ٨٠: «**القرآن الكريم تولى كشف المنافقين بذكر أعمالهم ومواقفهم حتى لكأن النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه يرونهم، بل ويعرفونهم**».

ثم أوردتم بعد ذلك مجموعة من الآيات التي زعمتم أنها دالة على أن النبي صلى الله عليه وآله كان يعرفهم، وأن الله تعالى هددهم إذا لم ينتهوا عن النفاق فسوف يغري رسول الله صلى الله عليه وآله بهم إما بإخراجهم أو قتلهم، بحيث لم يغره بذلك دل على انتهائهم.

قلت:

أولاً: إن ما زعمته من أن القرآن كشف المنافقين وأن النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه كانوا يعرفونهم، يتنافى مع ما ذكره كبار مفسريكم في قوله تعالى: ﴿**وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى النِّفَاقِ لاَ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ**﴾ (٢).

---

(١) آل عمران: ١٤٤.

(٢) التوبة: ١٠١.

قال السمعاني: «**هذا دليل على أن الرسول لم يعلم جميع المنافقين**»[١].

وقال ابن كثير في تفسير الآية: «**وقوله: ﴿لاَ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ لا ينافي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاء لأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾؛ لأن هذا من باب التوسم فيهم بصفات يعرفون بها، لا أنه يعرف جميع من عنده من أهل النفاق والريب على التعيين، وقد كان يعلم أن في بعض من يخالفه من أهل المدينة نفاقاً**»[٢].

وفي كلام ابن كثير هذا جواب على ما أوردتموه في آيات قرآنية استظهرتم منها أن النبي صلى الله عليه وآله وبعض أصحابه كانوا يعلمون بالمنافقين كلهم، وهذا الاستظهار ليس في محله، إذ غاية ما تفيده الآيات المذكورة أن النبي صلى الله عليه وآله كان يعلم رؤوس المنافقين فقط وذلك عن طريق صفاتهم وسيماهم.

ولذا قال ابن كثير في موضع آخر: «**قول من قال: كان عليه الصلاة والسلام يعلم أعيان بعض المنافقين إنما مستنده حديث حذيفة بن اليمان في تسمية أولئك الأربعة عشر منافقاً في غزوة تبوك... فأطلع على ذلك حذيفة ـ إلى أن قال: فأما غير هؤلاء، فقد قال تعالى: ﴿وَممَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى النِّفَاقِ لاَ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً﴾[٣] ففيها دليل على أنه لم يغر بهم ولم يدرك على أعيانهم وإنما كان تذكر**

(١) السمعاني، تفسير السمعاني: ج٢ ص٣٤٣.
(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٢ ص٣٩٨.
(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٢ ص٣٩٨.

له صفاتهم فيتوسمها في بعضهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاء لأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾[1].

وهناك روايات معتبرة وردت في مسانيدكم تصرح بأن النبي ﷺ لم يكن يعرف بعض المنافقين[2].

ثانياً: لو افترضنا أن النبي ﷺ كان مطلعاً على المنافقين كلهم بأعيانهم وأشخاصهم، فإن هذا لا يعني بالضرورة أن النبي ﷺ أطلع أصحابه على جميع المنافقين، فلربما كانت هناك مصلحة وحكمة تقتضي إخفاء أسمائهم وأشخاصهم، كأن تكون هي الحفاظ على وحدة النظام الإسلامي وتجنب حصول الفتن في مجتمع المسلمين، والله ورسوله أعلم بملاكات الأحكام ومصالح الشريعة.

ولعل من الشواهد على عدم اطلاع ومعرفة الصحابة بالمنافقين أنهم كانوا يسألون حذيفة عنهم ويستعملون ذلك من تركه للصلاة عليهم، مع أن حذيفة لم يطلعه النبي ﷺ إلا على أربعة عشر منافقاً كما تقدم عن ابن كثير.

المنافقون من الصحابة

قلتم في ص٨١: **المنافقون ليسوا من الصحابة ولكنهم معهم** – وقلتم في ص٨٢ـ **والقرآن الكريم في كل آياته يبين أن المنافقين ليسوا بمؤمنين، أي: ليسوا ممن يوصفون بالصحبة، فإن الصحبة الإيمانية لا يوصف بها إلا المؤمن.**

---

(١) المصدر نفسه: ج١ ص٥٢.

(٢) أبو يعلى، مسند أبي يعلى: ج١ ص٩٠، دار المأمون للتراث.

قلت:

أولاً: إن ما ذكرته من الصحبة الإيمانية وأنها لا يوصف بها إلا المؤمن، يتنافى مع ما ذكره كبار علمائكم في تعريف الصحابي، حيث لم يشترطوا فيه إلا الإسلام.

قال البخاري في صحيحه: «**ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه**»(١).

وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم: «**فأما الصحابي فكل مسلم رأى رسول الله ولو لحظة**»(٢).

وحيث إن الإسلام وكون الشخص مسلماً مرحلة مختلفة عن الإيمان وسابقة عليه، وذلك في صريح قوله تعالى: ﴿**قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ**﴾(٣)، فيثبت بناءً على ذلك أن من الصحابة من لم يكن مؤمناً وإنما كان مسلماً بحسب ما يعلنه من النطق بالشهادتين.

ولذا قال ابن كثير في تفسيره للآية المتقدمة: «**وقد استفيد من هذه الآية الكريمة أن الإيمان أخص من الإسلام، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة**»، ثم قال بعد أن استدل على التغاير بين الإيمان والإسلام من الروايات: «**فرق النبي ﷺ بين المؤمن والمسلم، فدلّ على أن الإيمان أخص من الإسلام، وقد قررنا ذلك بأدلته في أول شرح كتاب الإيمان من صحيح البخاري ولله الحمد والمنّة**»(٤).

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٤٠٦، كتاب الفضائل، دار الفكر ـ بيروت.
(٢) النووي، شرح صحيح مسلم: ج١ ص٣٥، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
(٣) الحجرات: ١٤.
(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٤ ص٢٣٤.

والأعراب الذين ذكرتهم الآية المباركة من المسلمين الذين رأوا النبي صلى الله عليه وآله، فينطبق عليهم تعريف الصحابي، مع أن الآية نفت عنهم الإيمان وأثبتت لهم الإسلام فحسب، مما يعني أن الصحبة بحسب تعاريفكم لا يشترط أن تكون إيمانية، بل يكفي أن تكون صحبة إسلامية على ظاهر الإسلام.

ثانياً: إن ما أوردناه من تعريفات للصحابي وغيرها تشمل المنافقين أيضاً؛ لأن التعاريف المذكورة تضمنت قيد الإسلام ولم تشترط الإيمان الواقعي الذي لا يعلمه إلا الله تعالى، كما قال عز وجل: ﴿**وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا**﴾[1].

قال الرازي في تفسير هذه الآية: «**إن عمل القلب غير معلوم واجتناب الظن واجب، وإنما يحكم بالظاهر، فلا يقال لمن يفعل فعلاً هو مرائي، ولا لمن أسلم هو منافق، ولكن الله خبير بما في الصدور**»[2]، وقد ذكرنا أن الكثير من المنافقين لم يكونوا معروفين بالنفاق، وكان المسلمون يتعاملون معهم كما يتعاملون مع سائر المسلمين، لهم مالهم وعليهم ما عليهم، فيكون مشمولاً بالتعاريف المتقدمة.

وما ذكرناه يتفق مع كافة التعاريف التي ذكرت للصحابة، بما في ذلك التعريف الذي ذكره ابن حجر للصحابي، والذي يعدّ أخص التعاريف وأضيقها، حيث ذكر أن الصحابي هو من رأى النبي صلى الله عليه وآله وآمن به ومات

(١) النساء: ٩٤.

(٢) الفخر الرازي، تفسير الرازي: ج٢٨ ص١٤١.

على الإسلام[١]، فإن مراده من الإيمان هو الإيمان بحسب الظاهر الذي يرادف الإسلام، ولذا قال في ذيل تعريفه: «**ومات على الإسلام**»، وإلا فإن الإيمان الواقعي لا يحدده إلا الله كما بينا، فلو كان مراده الإيمان الواقعي فإن التعريف يفقد جدواه وفائدته.

ثالثاً: بناءً على ما بيتموه سوف تثار عدة نقوض وإشكالات حول جملة من طوائف المسلمين، نظير من كان منافقاً طيلة حياة النبي صلى الله عليه وآله ثم تاب وآمن وحسن إسلامه، فهل مثل هذا يعد من الصحابة؟ وهل أن صحبته تنقلب بعد توبته صحبة إيمانية؟! أمثال الجلاس بن سويد الأنصاري الذي كان منافقاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تاب بعد ذلك وحسنت توبته[٢].

ونظير من ارتد في عهد النبي صلى الله عليه وآله ثم تاب بعد وفاته، أمثال ما يدعى في توبة عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي ارتد في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأمر بقتله فاختبأ عند عثمان ثم ولاّه في أيام خلافته، فهل لمثل هذا الشخص صحبة إيمانية مع أن النبي صلى الله عليه وآله أمر بقتله ولو كان متعلقاً بأستار الكعبة[٣].

رابعاً: إن النبي صلى الله عليه وآله وبعض الأصحاب أطلقوا على المنافقين لفظ الصحابة، وقد نقلت لكم جملة من تلك الإطلاقات والاستعمالات، كقوله صلى الله عليه وآله في أحد المنافقين: «**معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي**»[٤]، وكقوله صلى الله عليه وآله: «**في أصحابي اثنا عشر منافقاً**»[٥]، وقال صلى الله عليه وآله أيضاً: «**إن في أصحابي**

(١) ابن حجر، الإصابة: ج١ ص١٣٠.
(٢) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ج٣ ص١٩٩، دار صادر ـ بيروت.
(٣) ابن عبد البر، التمهيد: ج٦ ص١٧٦، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ المغرب.
(٤) مسلم، صحيح مسلم: ج٢ ص٧٤٠، كتاب الزكاة، ح ١٠٦٣، دار الفكر ـ بيروت.
(٥) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص٢١٤٣، كتاب صفات المنافقين، ح٢٧٧٩، دار الفكر ـ بيروت.

منافقين»[(١)].

ومن هذه الإطلاقات يتضح أن المنافقين من الصحابة، وأما اختصاص الصحبة بالصحبة الإيمانية فهو يحتاج إلى شاهد ودليل، وهو مفقود في مثل الروايات والأحاديث النبوية المذكورة.

ثم إن هناك بعض الصحابة اختلف في دخولهم في المنافقين، فهل هؤلاء من الصحابة؟ وهل أن الصحبة الإيمانية لابد من إحرازها يقيناً فلا يكون أولئك معدودين من الصحابة أم تجري فيهم أصالة الصحبة الإيمانية؟!

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٤ ص٨٣، وقد صححه الخطيب التبريزي في كتابه الإكمال: ص٣٦.